کتابخانه ... مقدس

اسم کتاب وافی ج ۱ ع/

مصنف ملا محسن فیض کاشانی

مؤلف

خطی نسخ ۲۳ سطری

چاپی

سال چاپ یا تحریر — عدد اوراق ۱۰۶

جزء کتب اخبار شماره خصوصی

شماره عمومی ۱۱۲۴۶/ شماره قبض

واقف شیخ محمد صالح علامه حائری تاریخ وقف مرداد ۵۱/

طول ۲۲/۵ عرض ۱۶/۵ شماره صفحات

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد خاتم النبيين وآله الطيبين اما بعد فهذا فهرس ما في هذا المجلد
كتبته لتسهيل الاطلاع على موضع كل باب لله الحمد كتاب المطاعم والمشارب والتجملات ابواب ما يحل
من المطاعم وما لا يحل باب ١ ان ابن ادم اجوف لا بد له من الطعام باب ٢ علل التحريم باب ٣ ما يحل
اكله وما لا يحب من الدواب باب ٤ ما يحل اكله وما لا من السمك باب ٥ ما يحل اكله وما لا يحل من
الطيور والوحوش باب ٦ ما يعرف به البيض باب ٧ الحمل والجدي يرضعان من لبن الخنزيرة والمراة
باب ٨ لحوم الجلالات والبابهن وبيضهن والشاة تشرب الخمر باب ٩ البيض واللبن من غير محلل
باب ١٠ اللحم المنكوص والمغتلم باب ١١ اختلاط الميتة بالذكي وامتحان ما لم يدر باب ١٢ الاضطرار
الى الميتة وذكر اقسامها باب ١٣ ما ينتفع به من اجزاء الميتة وما لا ينتفع به باب ١٤ اجزاء المبانة
من الحي باب ١٥ ما لا يؤكل من اجزاء المذكى باب ١٦ اختلاط ما يوكل بغيره باب ١٧ طعام اهل
الذمة ومواكلتهم في آنيتهم باب ١٨ من جلس على سفرة فيها الخمر باب ١٩ اكل الطين باب ٢٠ النوادر ابواب
الصيد والذبايح باب ٢١ ما يصيد الكلب والفهد باب ٢٢ صيد البزاة والصقور وغير ذلك
باب ٢٣ صيد كلب المجوس واهل الذمة باب ٢٤ الصيد بالسلاح باب ٢٥ المعراض باب ٢٦ ما يقتل
الحجر والبندق باب ٢٧ الصيد بالحبالة باب ٢٨ ما يقع في الماء او يتدهده من جبل او يصاب من
غير قصد باب ٢٩ الذبح والصيد بالليل ويوم الجمعة باب ٣٠ صيد السمك والجراد باب ٣١ صيد الطيور
باب ٣٢ يكره ايذاؤه من الطيور باب ٣٣ ما يذكى به الذبيحة باب ٣٤ صفة الذبح والنحر باب ٣٥ الممتنع
من الذبح باب ٣٦ ادراك الذكاة باب ٣٧ من ذبح لغير القبلة او ترك التسمية باب ٣٨ الاجنة
التي تخرج من بطون الذبايح باب ٣٩ النطيحة والمتردية وما اكل السبع يدرك ذكاتها باب ٤٠
ذبيحة الصبي والمراة والخصي وولد الزنا والجنب والاعمى والمجهول باب ٤١ ذبيحة المخالف من
اهل القبلة باب ٤٢ ذبايح اكل اهل الكتاب والمشركين باب ٤٣ النوادر ابواب انواع المطاعم
وفضلها باب ٤٤ فضل الخبز باب ٤٥ انواع الخبز باب فضل السويق باب ٤٦ انواع السويق
باب ٤٧ فضل اللحم باب ٤٩ انواع اللحم والشحم باب ٥٠ الغريض والقديد وغيرهما باب ٥١

فضل الذراع على ساير الاعضاء باب ٥٢ المرق باب ٥٣ الثريد باب ٥٤ الشواء والكباب والرؤوس
باب ٥٥ الهريسة باب ٥٦ السمك باب ٥٧ البيض باب ٥٨ فضل الملح باب ٥٩ الخل باب ٦٠
الخل والزيت باب ٦١ المري والكامخ باب ٦٢ الزيت والزيتون باب ٦٣ العسل باب ٦٤ السكر
باب ٦٥ الحلوا باب ٦٦ السمن باب ٦٧ اللبن باب ٦٨ انواع اللبن باب ٦٩ التلبين باب ٧٠
الماست والجبن والجوز باب ٧١ الارز باب ٧٢ الحمص باب ٧٣ العدس باب ٧٤ الباقلي باب ٧٥
اللوبيا والماش باب ٧٦ الجاورس باب ٧٧ المثلثة باب ٧٨ التمر باب ٧٩ انواع التمر والرطب
باب ٨٠ العنب باب ٨١ الزبيب باب ٨٢ الرمان باب ٨٣ التفاح باب ٨٤ السفرجل باب ٨٥
الطين باب ٨٦ الكمثرى باب ٨٧ الاجاص باب ٨٨ الاترج باب ٨٩ الموز باب ٩٠ الغبيراء
باب ٩١ البطيخ باب ٩٢ القثاء باب ٩٣ القرع باب ٩٤ الفجل باب ٩٥ السلق باب ٩٦ الجزر باب ٩٧
الشلجم باب ٩٨ الباذنجان باب ٩٩ البصل باب ١٠٠ الثوم باب ١٠١ الكراث باب ١٠٢ الهندبا
باب ١٠٣ الباذروج باب ١٠٤ الفرفخ باب ١٠٥ الكرفس باب ١٠٦ الصعتر باب ١٠٧ الكماة باب ١٠٨ السداب
باب ١٠٩ الخس باب ١١٠ الكزبرة باب ١١١ الجرجير باب ١١٢ النوادر ابواب وظايف الاكل والضيافة
باب ١١٣ غسل اليد قبل الطعام وبعده باب ١١٤ التسمية والتحميد والدعاء على الطعام باب ١١٥
هيئة الجلوس على الطعام باب ١١٦ ساير الاداب باب ١١٧ الطعام الحار باب ١١٨ اواني الاكل
باب ١١٩ الاكل على مائدة يشرب عليها الخمر باب ١٢٠ كثرة الاكل باب ١٢١ اكل ما يسقط من
الخوان باب ١٢٢ الغداء والعشاء باب ١٢٣ الاكل ماشيا باب ١٢٤ اجابة دعوة المسلم باب ١٢٥
العرض باب ١٢٦ ترك التكلف باب ١٢٧ اكل الرجل في منزل اخيه بغير اذنه باب ١٢٨ انه تعرض مودة
الرجل لاخيه يأكل من طعامه باب ١٢٩ حرمة الطعام وانه لا حساب عليه باب ١٣٠ الولائم باب ١٣١
من مشى الى طعام لم يدع اليه باب ١٣٢ ان الرجل اذا دخل بلدة فهو ضيف على من بها من
اخوانه باب ١٣٣ ان الضيافة ثلثة ايام باب ١٣٤ كراهية استخدام الضيف باب ١٣٥ ان الضيف
ياتي رزقه معه باب ١٣٦ حق الضيف واكرامه باب ١٣٧ الاكل مع الضيف باب ١٣٨ الخلال و
حكم ما يخرج به باب ١٣٩ غسل الفم باب ١٤٠ النوادر ابواب المشارب باب ١٤١ فضل الماء
باب ١٤٢ اداب شرب الماء باب ١٤٣ القول على شرب الماء باب ١٤٤ اواني الشرب باب ١٤٥

بازدهم وارم ازمطاعم ومشارب

وقف است بر طلاب وقفنامه علیحده

باز ... شروط مذکوره ...

بسم الله الواقف

این کتاب جلد یازدهم وافی از جمله کتب احقر الطلاب یعقوب بن مقیم الدین الباری ... وقف ... الا زندرانی است بنهجی مفصل در وقفنامهٔ معتبرهٔ علیحده و تولیت او بحقیر و برادر اکرم علامه دوران و مجتهد زمان الحاج ملا محمد ... بعد با اولاد نا واولاد اخوینا علی وکاظم الذکور ثم الاناث نسلا بعد نسل وبطنا بعد بطن ... شد مشروط انکه بیش از شش ماه پیش کسی نماند مگر باذن جدید بعد از نماندن متولی آخر بدانه فانما اثمه علیه سنه ١٢٥٤

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ثم على اهل بيت رسول الله ثم على رواة احكام الله ثم على من انتفع بمواعظ الله جل وعز كتاب المطاعم والمشارب والتجملات وهو الحادي عشر من اجزاء كتاب الوافي تصنيف محمد بن مرتضى المدعو بمحسن ايده الله الايات قال الله سبحانه يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم وقال جل وعز يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا وقال عز وجل وانزلنا من المعصرات ماء ثجاجا وقال تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين امنوا في الحيوة الدنيا خالصة يوم القيمة بيان الطيبات المستلذات الطاهرة الخالية عن الاذى قل هي للذين امنوا يعني بالاصالة واما مشاركة الكفار لهم فيها فبتبع خالصة يوم القيمة لا يشاركهم فيها غيرهم ابواب ما يحل من المطاعم وما لا يحل الايات قال الله عز وجل يسئلونك ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله ان الله سريع الحساب اليوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم وقال عز وجل وهو الذي سخر البحر لتاكلوا منه لحما طريا وقال سبحانه حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام ذلكم فسق وقال فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم فان الله غفور رحيم وقال جل وعز انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان الله غفور رحيم وقال جل ذكره قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان الله غفور رحيم وقال عز اسمه ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق وقال جل اسمه وما لكم الا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه وان كثيرا ليضلون باهوائهم بغير علم ان ربك هو اعلم بالمعتدين وقال جل وعز يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله

الجوارح ذوات الصيد من السباع والطير

لا يحب المعتدين بيان وما علمتم اي وصيد ما علمتم والجوارح الكواسب والمكلب صاحب الكلب المؤدب مما علمكم الله مما الهمكم من طريق التاديب وما اهل لغير الله به ما ذبح على الاصنام وياتي تمام تفسيره وتفسير تمامه في باب الاضطرار الى الميتة ان شاء الله والمذكورات كلها في حكم الميتة لحلول الاثم فصل فلا ينافي حصر التحريم في الايتين الاخريين في الاربعة والمخمصة المجاعة غير متجانف غير مايل دما مسفوحا مصبوبا كالدم في العروق لا كالمختلط باللحم لا يمكن تخليصه منه او فسقا سماه فسقا لتوغله في الفسق وياتي تفسير الباغي والعادي باب ان ابن ادم اجوف لا بد له من الطعام كا الثلثة عن هشام عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله تعالى خلق ابن ادم اجوف كا بهذا الاسناد عن ابي جعفر عليه السلام قال ساله الابرش الكلبي عن قول الله عز وجل يوم تبدل الارض غير الارض قال تبدل خبزة نقية ياكل الناس منها حتى يفرغ من الحساب قال الابرش فقلت ان الناس يومئذ لفي شغل عن الاكل فقال ابو جعفر عليه السلام هم في النار لا يشتغلون عن اكل الضريع وشرب الحميم وهم في العذاب فكيف يشتغلون عنه في الحساب بيان الضريع شيء في جهنم امر من الصبر وانتن من الجيفة واحر من النار والحميم الماء الحار كا العدة عن البرقي عن ابيه عن القاسم بن عروة عن ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن قول الله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض قال تبدل خبزا نقيا ياكل منها الناس حتى يفرغوا من الحساب فقال له قائل انهم لفي شغل يومئذ عن الاكل والشرب فقال ان الله خلق ابن ادم اجوف ولا بد له من الطعام والشراب اهم اشد شغلا يومئذ ام من في النار فقد استغاثوا والله عز وجل يقول وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه بئس الشراب بيان المهل بالضم ما ذاب من صفر او حديد كا الثلثة عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام رب اني لما انزلت الي من خير فقير قال سال الطعام باب علل التحريم كا العدة عن سهل وعلي عن ابيه جميعا عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عبد الله عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام والعدة عن البرقي عن محمد بن اسلم عن عبد الرحمن بن سالم عن مفضل بن عمر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اخبرني جعلت فداك لم حرم الله تعالى الخمر والميتة والدم ولحم الخنزير فقال ان الله تعالى لم يحرم ذلك على عباده واحل لهم سواها من رغبة منه فيما حرم عليهم ولا زهد فيما احل لهم ولكنه خلق الخلق وعلم تعالى ما يقوم

ابدانهم وما يصلحهم فاحله لهم واباحه تفضلا منه عليهم به لمصلحتهم وعلم ما يضرهم فنهاهم عنه وحرم
عليهم ثم اباحه للمضطر واحله له في الوقت الذي لا يقوم بدنه الا به فامره ان ينال منه بقدر البلغة لا غير
ذلك ثم قال اما الميتة فانه لا يدمنها احد الا ضعف بدنه ونحل جسمه وذهبت قوته وانقطع نسله ولا يموت
آكل الميتة الا فجاة واما الدم فانه يورث اكله الماء الاصفر ويبخر الفم وينتن الرائحة ويسيء الخلق ويورث الكلب
والقسوة في القلب وقلة الرافة والرحمة حتى لا يؤمن ان يقتل ولده ووالديه ولا يؤمن على حميمه ولا يؤمن على من يصحبه واما
لحم الخنزير فان الله تعالى مسخ قوما في صور شتى شبه الخنزير والقردة والدب وما كان من المسوخ ثم
نهى عن اكل المثلة لكيلا ينتفع الناس بها ولا يستخف بعقوبته واما الخمر فانه حرمها لفعلها وفسادها
فقال مدمن الخمر كعابد وثن تورثه الارتعاش وتذهب بنوره وتهدم مروته وتحمله على ان يجسر على المحارم
من سفك الدماء وركوب الزنا فلا يؤمن اذا اسكر ان يثب على حرمه وهو لا يعقل ذلك والخمر لا تزداد
شاربها الا كل شر كا محمد بن عذافر عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له لم حرم الله الحديث
بادنى تفاوت بيان لا يدمنها لا يديمها والماء الاصفر ماء يجتمع في البطن ويقال له الصفار كغراب
والبخر النتن في الفم والكلب بالتحريك الحرص والشدة والاكل الكثير بلا شبع وعلة شبيهة بالجنون
والمثلة بضم الميم العقوبة وهتك الحرمة

باب ما يحل اكله وما لا يحل من الدواب

كا الاثنان عن بسطام بن مرة
عن اسحق بن حسان عن الهيثم بن واقد عن علي بن الحسن العبدي عن ابي هرون عن ابي سعيد الخدري
انه سئل ما تقول في هذا السمك الذي يزعم اخواننا من اهل الكوفة انه حرام فقال ابو سعيد
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الكوفة جمجمة العرب ورمح الله تعالى وكنز الايمان فخذ عنهم
اخبرك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مكث بمكة يوما وليلة يطوي ثم خرج وخرجت معه
فمررنا برفقة جلوس يتغدون فقالوا يا رسول الله الغداء فقال لهم الغداء فقال لهم افرجوا لنبيكم
فجلس بين رجلين وجلست وتناول رغيفا فصدع بنصفه ثم نظر الى ادمهم فقال ما ادمكم هذا
فقالوا الجريث يا رسول الله فرمى بالكسرة من يده وقام وقال ابو سعيد وتخلفت بعده لانظر ما رأى
الناس فاختلف الناس فيما بينهم فقالت طائفة حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الجريث
وقالت طائفة لم يحرمه ولكن عافه ولو كان حرمه لنهانا عن اكله فقال فحفظت مقالتهم وتبعت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جوادا حتى لحقته ثم غشينا رفقة اخرى يتغدون فقالوا يا رسول الله

الغداء

الغداء فقال نعم افرجوا لنبيكم فجلس بين رجلين وجلست معه فلما ان تناول كسرة نظر الى ادم القوم
فقال ما ادمكم قالوا الضب يا رسول الله فرمى بالكسرة وقام قال ابو سعيد فتخلفت بعده فاذا الناس
فرقتان فقالت فرقة حرمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمن هناك لم ياكله وقالت فرقة انما عافه
ولو حرمه نهانا عن اكله ثم تبعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى لحقته فمررنا باصل الصفا
وبها قدور تغلي فقالوا يا رسول الله لو عرجت علينا حتى تدرك قدورنا فقال لهم وما في قدوركم
فقالوا حمر لنا كنا نركبها فقامت فذبحناها فدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من القدور فاكفاها
برجله ثم انطلق جوادا وتخلفت بعده فقال بعضهم حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لحم الحمير و
قال بعضهم كلا انما افرغ قدوركم حتى لا تعودوا ان تذبحوا دوابكم قال ابو سعيد فبعث رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم الي فلما جئته قال يا ابا سعيد ادع لي بلالا فلما جئته ببلال قال يا بلال
اصعد ابا قبيس فناد عليه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حرم الجري والضب والحمير الاهلية الا فاتقوا الله
عز وجل ولا تاكلوا من السمك الا ما كان له قشر ومع القشر فلوس فان الله تعالى مسخ سبع مائة
امة عصوا الاوصياء بعد الرسل فاخذ اربعمائة منهم برا وثلثمائة بحرا ثم تلا هذه الاية وجعلناهم
احاديث ومزقناهم كل ممزق بيان جمجمة العرب رؤساؤهم وساداتهم ومنهم تنشعب البطون وصنفهم
بالرمح كناية عن شجاعتهم وبكنز الايمان لانها كانت معدن الشيعة ويطوي ان يخلي بطنه من الطعام
ويجوع متعمدا فصدع شق وكسر والادم بالضم الادام والجريث بكسر الجيم وتشديد الراء سمكة و
يقال لها الجري بحذف الثاء وتشديد الياء عافه كرهه فتركه تنزها جوادا مسرعا من الجودة في العدو
ولو عرجت علينا من التعريج على الشيء بمعنى الاقامة عليه يقال عرج فلان على المنزل اذا حبس مطيته عليه
واقام فقامت وقفت فاكفاها قلبها وكبها احاديث يتحدث الناس بهم تعجبا وضرب مثل ومزقناهم
فرقناهم قال في التهذيب بعد ما نقل عن محمد بن يعقوب بالاسناد المذكور عن ابي سعيد الخدري انه
قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلالا ان ينادي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حرم
الجري والضب والحمر الاهلية ما تضمن هذا الحديث من تحريم لحم الحمار الاهلي موافق للعامة والرجال
الذين رووا هذا الخبر اكثرهم عامة وما يختصون بنقله لا يلتفت اليه ثم استدل على ذلك بالاخبار
صا الاتية كا الثلثة عن ابن اذينة عن محمد وزرارة عن ابي جعفر عليه السلام انهما سألاه عن لحوم الحمر الاهلية

قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن اكلها يوم خيبر وانما نهى عن اكلها في ذلك الوقت لانها كانت
حمولة الناس وانما الحرام ما حرم الله تعالى في القران بيان اشار عليه السلم بما حرم الله في القران الى قوله
سبحانه قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم
خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به وقوله تعالى انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما
صا اهل لغير الله به الاية كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن ابي الجارود يب احمد عن رجل عن
محمد وعن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعته يقول ان المسلمين كانوا اجهدوا في خيبر فاسرع
المسلمون في دوابهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم باكفاء القدور ولم يقل انها حرام وكان
ذلك ابقاء على الدواب بيان اجهدوا وقعوا في المشقة بسبب الجوع فاسرع المسلمون في دوابهم اي في
صا ذبحها كا محمد عن يب احمد عن علي بن الحكم عن ابان بن تغلب عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته عن لحوم الخيل فقال لا تاكل الا ان تصيبك ضرورة ولحوم الحمر الاهلية فقال في كتاب امير المؤمنين
بصا عليه السلم انه منع اكلها كا القميان عن صفوان عن ابن مسكان قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن
لحوم الحمر فقال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن اكلها يوم خيبر قال وسالته عن اكل الخيل و
صا البغال فقال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عنها فلا تاكلوها الا ان تضطروا اليها يب
الحسين عن التيمي عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول ان الناس اكلوا
لحوم دوابهم يوم خيبر فامر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم باكفاء قدورهم ونهاهم عن ذلك ولم
صا يحرمها يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن ابن هلال عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم
قال سالته عن لحوم الخيل والبغال فقال حلال ولكن الناس يعافونها يه محمد عن ابي جعفر عليه السلم
صا قال سالته عن لحوم الخيل والبغال والحمير فقال حلال ولكن الناس يعافونها يب محمد بن احمد عن احمد
عن البرقي عن سعد بن سعد عن الرضا عليه السلم قال سالته عن لحوم البراذين والخيل والبغال قال لا
صا تاكلها بيان قال في التهذيب لا تاكلها مصروف الى الكراهة دون الحظر يب الحسين عن حماد بن عيسى
عن حريز عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم انه سئل عن سباع الطير والوحش حتى ذكر له القنافذ والوطواط
والحمير والبغال والخيل فقال ليس الحرام الا ما حرم الله في كتابه وقد نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يوم
خيبر عن اكل لحوم الحمير وانما نهاهم من اجل ظهورهم ان يفنوه وليست الحمير بحرام ثم قال اقرا هذه الاية

قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس
او فسقا اهل لغير الله به بيان قال في التهذيب قوله ليس الحرام الا ما حرم الله في كتابه المعنى فيه انه
ليس الحرام المخصوص المغلظ الشديد الحظر الا ما ذكره الله تعالى في القران وان كان فيما عداه
ايضا محرمات كثيرة الا انها دونه في التغليظ واستدل عليه بما ياتي وقال في الفقيه بعد نقل
حديث محمد عن ابي جعفر عليه السلم الذي سبق ذكره وانما نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن
اكل لحوم الحمر الانسية بخيبر لئلا تفنى ظهورها وكان ذلك نهي كراهة لا نهي تحريم ولا باس باكل
لحوم الحمر الوحشية ولا باس باكل الامص وهو اليحامير ولا باس بالبان الاتن والشيراز المعد
منهما ولا يجوز اكل شيء من المسوخ وهي القردة والخنزير والكلب والفيل والفارة والارنب والضب
والطاوس والنعامة والدعموص والجري والسرطان والسلحفاة والوطواط والعنقاء والثعلب والدب
والدب واليربوع والقنفذ مسوخ لا يجوز اكلها وروي ان المسوخ لم تبق اكثر من ثلثة ايام فان
هذه مثل لها فنهى الله عز وجل اكلها الى هنا كلامه ويحتمل ان يكون ما قبل وروي كله او بعضه
من تمام الحديث وياتي في المسوخ كلام اخر في كل من البابين التاليين لهذا الباب واليحمور يقال للحمار
الوحش ولدابة اخرى ولطاير والاتن جمع اتان وهي الحمارة والشيراز اللبن الرائب المستخرج ماؤه
والدعموص بالضم دويبة او دودة سوداء تكون في الغدران اذا اخذ ماؤها في النضوب و
الوطواط الخفاش يب الحسين عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال كان يكره ان يوكل من الدواب لحم الارنب والضب والخيل والبغال وليس بحرام كتحريم الميتة والدم
ولحم الخنزير وقد نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن لحوم الحمر الاهلية وليس بالوحشية باس
يب عنه عن ابن ابي عمير وفضالة وابن فضال عن ابن بكير وجميل عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
قال ما حرم الله في القران من دابة الا الخنزير ولكنه النكرة يب محمد بن احمد عن ابي جعفر عن
ابي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابائه عن علي عليهم السلم قال
اتيت انا ورسول الله صلى الله عليه واله وسلم رجلا من الانصار فاذا فرس له يكيد بنفسه فقال له رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم انحره يضعف لك به اجران بنحرك اياه واحتسابك له فقال يا رسول الله
الي منه شيء قال نعم كل واطعمني فاهدى للنبي صلى الله عليه واله وسلم فخذا منه فاكل منه واطعمني بيان يكيد

بنفسه يجود بها بحراك اياه حيث تنتفع بالحمد او تخلصه من الموت حتف انفه واحتسابك له اي جاك ثواب مصيبتك به والمراد بالنحر الذبح اذ لا نحر في غير البعير كا العدة عن سهل عن نضر بن محمد قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلم اساله عن لحوم حمر الوحش فكتب عليه السلم يجوز اكله لوحشته وتركه عندي افضل

كا علي عن ابيه وعلي بن محمد جميعا عن التيمي عن النخعي عن صفوان عن ابن جندب قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول لا باس باكل لحوم الجواميس وشرب البانها واكل سمونها كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن جندب قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن لحوم الجواميس والبانها فقال لا باس بها كا محمد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن داود الرقي قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلم عن لحوم البخت والبانها فقال لا باس بها كا محمد عن يب احمد عن يه الوشا عن داود الرقي قال قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك ان رجلا من اصحاب ابي الخطاب نهاني عن اكل البخت وعن اكل لحوم الحمام المسرولة فقال ابو عبد الله عليه السلم لا باس بركوب البخت وشرب البانها به يب واكل لحومها اش واكل لحوم الحمام المسرولة بيان الحمام المسرولة التي في ارجلها ريش يب محمد بن احمد عن احمد بن محمد عن بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي الحسن عليه السلم قال سمعته يقول لا اكل لحوم البخاتي ولا امر احدا باكلها في حديث طويل كا العدة عن يب البرقي عن ابيه عن الحسين بن المبارك عن ابي مريم الانصاري عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن شرب البان الاتن فقال لا باس بها

كا علي عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن عيص بن القاسم قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن شرب البان الاتن فقال اشربها كا محمد عن يب ابن عيسى عن التيمي عن صفوان عن عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلم قال تغديت معه فقال لي اتدري ما هذا قلت لا قال هذا شيراز الاتن اتخذناه لمريض لنا فان احببت ان تاكل منه فكل كا احمد عن محمد بن خالد عن خلف بن حماد عن يحيى بن عبد الله قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم فاتينا بسكرجات فاشار بيده نحو واحدة منها وقال هذا شيراز الاتن اتخذناه لعليل عندنا ومن شاء فليأكل ومن شاء فليدع بيان السكرجة اناء صغير باب ما يحل اكله وما لا يحل من السمك كا العدة عن سهل ومحمد عن احمد جميعا عن السراد والبزنطي جميعا عن العلاء يب الحسين عن فضالة عن العلاء عن محمد قال اقراني ابو جعفر عليه السلم شيئا من كتاب علي عليه السلم فاذا فيه انهاكم عن الجري والزمير والمارماهي

والطافي

والطافي والطحال قال قلت يرحمك الله انا نؤتى بالسمك ليس فيه قشر فقال كل ما له قشر من السمك وما ليس له قشر فلا تاكله بيان الزمير بكسر الزاي وتشديد الميم نوع من السمك والطافي هو الذي يموت في الماء فيطفو فوقه اي يعلوه يه قال الصادق عليه السلم كل من السمك ما كان له فلوس ولا تاكل منه ما ليس له فلس كا الاثنان عن الوشا عن حماد بن عثمان يب الحسين عن محمد بن يحيى عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك الحيتان ما يؤكل منها فقال ما كان له قشر قلت جعلت فداك ما تقول في الكنعت فقال لا باس باكله قال قلت له فانه ليس له قشر فقال لي بلى ولكنها سمكة سيئة الخلق تحتك بكل شيء واذا نظرت في اصل اذنها وجدت لها قشرا يه محمد بن يحيى الخثعمي عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك ما تقول في الكنعت الحديث بيان تحتك بكل شيء تحك نفسها عليه كا علي عن ابيه عن حماد يب الحسين عن حماد بن عيسى عن حريز عمن ذكره عنهما عليهما السلم ان امير المؤمنين صلوات الله عليه كان يكره الجريث وقال لا تاكلوا من السمك الا شيئا له فلوس وكره المارماهي كا علي عن ابيه عن حنان بن سدير قال سال العلاء بن كامل ابا عبد الله عليه السلم وانا حاضر عن الجري فقال وجدنا في كتاب علي عليه السلم اشياء محرمة من السمك فلا تقربنه ثم قال ابو عبد الله عليه السلم ما لم يكن له قشر من السمك فلا تقربنه كا يه حنان بن سدير قال اهدى الفيض بن المختار لابي عبد الله عليه السلم ربيثا فادخلها اليه وانا عنده فنظر اليها وقال هذه لها قشر فاكل منها ونحن نراه بيان ربيثا بالراء ثم الموحدة المكسورة ثم المثناة التحتانية ثم الثاء المثلثة والالف المقصورة نوع من السمك كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة يب الحسين عن حماد عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان امير المؤمنين عليه السلم بالكوفة يركب بغلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم يمر بسوق الحيتان فيقول الا لا تاكلوا ولا تبيعوا ما لم يكن لها قشر من السمك كا علي عن ابيه عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلم مثله كا العدة عن احمد عن عثمن يب الحسين عن عثمان عن سماعة كا عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تاكل الجريث والمارماهي ولا طافيا ولا طحالا لانه بيت الدم ومضغة الشيطان كا محمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلم قال لا يحل اكل الجري ولا السلحفاة ولا السرطان قال وسالته عن اللحم الذي يكون في اصداف البحر والفرات ايؤكل فقال ذاك لحم الضفادع

٧

لا يحل اكله كا الاثنان عن محمد بن علي الهمداني عن سماعة عن الكلبي النسابة قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن الجري فقال ان الله تعالى مسخ طائفة من بني اسرائيل فما اخذ منهم البحر فهو الجري والزمير
والمارماهي وما سوى ذلك وما اخذ منهم البر فالقردة والخنازير والوبر والورل وما سوى ذلك
بيان الوبر بسكون الباء دويبة على قدر السنور غبراء او بيضاء حسنة العينين شديدة الحياء حجازية
والورل محركة دابة كالضب او العظيم من اشكال الوزغ طويل الذنب صغير الراس كا القمي عن الكوفي
عن عم محمد عن الجعفري قال حدثني اسحق صاحب الحيتان قال خرجنا بسمك نتلقى به ابا الحسن الرضا ب
عليه السلم وقد خرجنا من المدينة وقد قدم هو من سيالة فقال ويحك يا فلان لعل معك سمكا
فقلت نعم يا سيدي جعلت فداك فقال انزلوا ثم قال لعله زهو قال قلت نعم فاريته فقال اركبوا لا
حاجة لنا فيه والزهو سمك ليس له قشر بيان سيالة بفتح السين المهملة والمثناة التحتانية موضع بقرب
المدينة على مرحلة كا الثلاثة ب الحسين عن محمد بن خالد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم صا
عن عمر بن حنظلة قال حملت الربيثا يابسة في صرة فدخلت على ابي عبد الله عليه السلم فسالته
عنها فقال كلها فلها قشر ب ابن عيسى عن البرقي عن ابن ابي عمير الحديث بادنى تفاوت
كا علي عن ابيه عن صالح بن السندي عن يونس الى الرضا عليه السلم السمك لا يكون له قشر او كل — يب قال كتبت
فقال ان من السمك ما يكون له زعارة فيحتك بكل شيء فيذهب قشوره ولكن اذا اختلف طرفاه
يعني ذنبه وراسه فكله بيان الزعارة سوء الخلق كا محمد عن احمد عن يعقوب بن يزيد عن احمد بن ب
المبارك عن صالح بن اعين الوشاء عن ايوب بن اعين عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له جعلت فداك
ما تقول في حية ابتلعت سمكة ثم طرحتها وهي حية تضطرب افاكلها فقال ان كانت فلوسها
قد تسلخت فلا تاكلها وان كانت لم تنسلخ فكلها يه الحديث مرسلا مقطوعا كا علي عن
ابيه عن ابن المغيرة عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم وذكر الطافي وما يكره الناس منه فقال انما
الطافي من السمك المكروه هو ما تغير ريحه ب الحسين عن محمد بن خالد عن ابي الجهم عن رفاعة صا
عن محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الجريث فقال والله ما رايته قط ولكن وجدناه في
كتاب علي عليه السلم حراما ب عنه عن النضر عن عاصم عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم صا
عما يكره من السمك فقال اما في كتاب علي عليه السلم فانه نهى عن الجريث ب عنه عن صفوان عن منصور صا

بن حازم عن سمرة بن ابي سعيد قال خرج امير المؤمنين عليه السلم على بغلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فخرجنا معه يمشي حتى انتهى الى موضع اصحاب السمك فجمعهم ثم قال تدرون لاي شيء جمعتكم قالوا لا فقال
لا تشتروا الجريث ولا المارماهي ولا الطافي على الماء ولا تبيعوه ب عنه عن ابن فضال عن غير واحد من صا
اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال الجري والمارماهي والطافي حرام في كتاب علي عليه السلم ب صا
عنه عن الثلاثة قال قال ابو عبد الله عليه السلم لا تاكلوا الجري ولا الطحال فان رسول الله صلى الله عليه واله
كرهه وقال ان في كتاب علي عليه السلم نهى عن الجري وعن جماع من السمك قال وسالته عما يوجد من السمك
طافيا على الماء او يلقيه البحر ميتا فقال لا تاكله يب عنه عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد الحلبي قال صا
قال ابو عبد الله عليه السلم لا تكره شيئا من الحيتان الا الجري يب عنه عن فضالة عن ابان عن حريز عن صا
حكم عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا يكره من الحيتان شيء الا الجريث بيان قال في التهذيبين
يعني انه لا يكره كراهية الحظر الا الجري وان كان يكره كراهية الندب والاستحباب وما تضمن لفظ
التحريم فمحمول على هذا الضرب من التحريم ثم استدل عليه بما ياتي اقول لا دلالة فيما ياتي على ما ذكره
ولا فيما مضى والظاهر ان بعض هذه الاخبار ورد مورد التقية وان الضابط في الحل القشر يب صا
عنه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن الجريث فقال وما الجريث
فنعته له فقال قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الى اخر الاية ثم قال لم يحرم الله شيئا من
الحيوان في القران الا الخنزير بعينه ويكره كل شيء من البحر ليس له قشر مثل الورق وليس بحرام انما
هو مكروه يب عنه عن التيمي عن عاصم بن حميد عن محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صا
الجري والمارماهي والزمير وما ليس له قشر من السمك حرام هو فقال لي يا محمد اقرا هذه
الاية التي في الانعام قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه قال فقراتها حتى فرغت منها
فقال انما الحرام ما حرم الله ورسوله في كتابه ولكنهم قد كانوا يعافون اشياء فنحن نعافها يب صا
عنه عن يه ابن بزيع قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلم اختلف الناس علي في الربيثا فما تامرني به
فيها فكتب لا باس بها يب ابن عيسى عن ابن بزيع قال كتبت اليه اختلف الناس الحديث ب عنه صا
عن بكر بن محمد وابن ابي عمير جميعا عن الفضل بن يونس قال تغدى ابو الحسن عليه السلم عندي بمنى و
معه محمد بن زيد فاتينا بسكرجات وفيها الربيثا فقال له محمد بن زيد هذه الربيثا فاخذ لقمة

نغمسها فيه ثم اكلها ب الصفار عن العبيدي عن يونس عن ابي الحسن عليه السلم قال قلت له جعلت فداك
مايقول في اكل الاربيان قال فقال لي لا باس بذلك والاربيان ضرب من السمك قال قلت
قد روى بعض مواليك في اكل الربيثا قال فقال لا باس ب محمد بن احمد عن القطحيه عن ابي عبد الله صا
عليه السلم قال سالته عن الربيثا فقال لا تاكله فانا لا نعرفها بالسمك يا عمار ب عنه عن محمد بن
موسى عن سهل بن محمد الطبراني قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلم اساله عن سمك يقال له الابلامي
وسمك يقال له الطبراني وسمك يقال له الطمر واصحابي ينهوني عن اكله قال فكتب كله لا باس به وكتبت
بخطي به ابان عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال لا تاكل الجري ولا الطحال به قال الصادق عليه السلم
لا تاكل الجري ولا المارماهي ولا الزمير ولا الطافي بيان قال في الفقيه وان وجدت سمكا ولم تعلم
اذكي هو او غير ذكي فخذ منه فاطرحه في الماء فان طفا على الماء مستلقيا
على ظهره فهو غير ذكي وان كان على وجهه فهو ذكي قال وروي فيمن وجد سمكا ولم يعلم انه مما يؤكل او لا
فانه يشق اصل ذنبه فان ضرب الى الخضرة فهو مما لا يؤكل وان ضرب الى الحمرة فهو مما يؤكل باب ما يحل ه
اكله وما لا يحل من الطيور والوحوش كا علي عن ابيه عن ب السراد عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله عليه السلم
قال كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير حرام بيان الناب السن خلف الرباعية والمخلب
الظفر لكل سبع من الماشي والطائر او هو لما يصيد من الطير والظفر لما لا يصيد كا الخمسة عن
ابي عبد الله عليه السلم قال به ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال كل ذي ناب من السباع ومخلب
من الطير حرام كا وقال عليه السلم لا تاكل من السباع شيئا كا علي عن ابيه عن ب السراد عن سماعة ب
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الماكول من الطير والوحش فقال حرم رسول الله صلى الله عليه واله ب
كل ذي مخلب من الطير وكل ذي ناب من الوحش فقلت ان الناس يقولون من السبع فقال لي يا سماعة
السبع كله حرام وان كان سبعا لا ناب له وانما قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم هذا تفصيلا
وحرم الله ورسوله المسوخ جميعا فكل الان من طير البر ما كانت له حوصلة ومن طير الماء ما كانت
له قانصة كقانصة الحمام لا معدة كمعدة الانسان وكل ما صف وهو ذو مخلب فهو حرام والصفيف
كما يطير البازي والصقر والحداء وما اشبه ذلك وكل [illegible] فهو حلال والحوصلة والقانصة
يمتحن بهما من الطير ما لا يعرف طيرانه وكل طير مجهول بيان الحوصلة للطير بتشديد اللام وتخفيفها

مكان المعدة لغيره يجتمع فيها الحب وغيره من الماكول والقانصة له بمنزلة المصارين لغيره والحداء جمع حداة
بكسر الحاء وفتح الدال وهي طائر معروف كا الثلاثة عن حماد عن عمران الحلبي قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم ما يكره من الطير قال ما صف على راسك كا محمد عن احمد عن التميمي عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له الطير ما يؤكل منه فقال لا يؤكل منه ما لم تكن له قانصة كا الثلاثة
ب الحسين عن به ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة انه قال والله ما رايت مثل ابي جعفر عليه السلم
قط وذلك اني سالته فقلت له اصلحك الله ما يؤكل من الطير فقال كل ما دف ولا تاكل ما صف
قلت فالبيض في الاجام فقال ما استوى طرفاه فلا تاكله وما اختلف طرفاه فكل قلت فطير الماء
قال ما كانت له قانصة فكل وما لم تكن له قانصة فلا تاكل به وفي حديث اخر ان كان الطير يصف
ويدف فكان دفيفه اكثر من صفيفه اكل وان كان صفيفه اكثر من دفيفه فلم يؤكل ويؤكل من طير الماء
ما كانت له قانصة او صيصية ولا يؤكل ما ليس له قانصة ولا صيصية بيان الصيصية بكسر اوله
بغير همزة الاصبع الزائدة في باطن رجل الطائر بمنزلة الابهام من بني ادم لانها شوكة فان الصيصية
ب يقال للشوكة كا علي عن ابيه عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلم قال كل من الطير ما كانت له قانصة
ب ولا مخلب له قال وسالته عن طير الماء فقال مثل ذلك كا العدة عن سهل عن ابن فضال عن ابن بكير عن
ب ابي عبد الله عليه السلم قال كل من الطير ما كانت له قانصة او صيصية او حوصلة كا العدة عن ابن جمهور عن محمد بن
القاسم عن ابن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اني اكون في الاجام فيختلف علي الطير فما اكل منه
فقال كل ما دف ولا تاكل ما صف قلت اني اوتى به مذبوحا قال كل ما كانت له قانصة به سال زكريا بن
ادم ابا الحسن عليه السلم عن دجاج الماء فقال اذا كان يلتقط غير العذرة فلا باس به قال الصادق
عليه السلم كل ما كان في البحر مما يؤكل في البر مثله فجائز اكله وكل ما كان في البحر مما لا يجوز اكله في البر لم يجز
اكله ب الحسين عن به صفوان عن نجية بن الحارث قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن طير الماء وما ياكل
ب السمك منه يحل قال لا باس به كله كا علي عن ابيه عن الاثنين قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن اكل الجراد
فقال لا باس باكله ثم قال عليه السلم انه نثرة من حوت البحر بيان النثرة العطسة قال ابن الاثير في
حديث الجراد نثرة الحوت اي عطسته ب محمد بن احمد عن القطحية عن ابي عبد الله عليه السلم
في الذي يشبه الجراد وهو الذي يسمى الدبا ليس له جناح يطير به الا انه يقفز قفزا ايحل اكله قال

لا يوكل ذلك لانه مسخ وعن العرطل قال لا يوكل لانه مسخ ليس من الجراد بيان القفز بالقاف ثم الفاء
ثم الزاي الوثوب والهرجلة الاختلاط في المشي س الحسين عن حماد عن ابن المغيرة عن عبد الله بن
سنان قال سال ابي ابا عبد الله عليه السلم وانا اسمع ما تقول في الحبارى قال ان كانت له قانصة
فكل وسالته عن طير الماء فقال مثل ذلك س عنه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن يه مسمع قال
سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الحبارى قال وددت ان يكون عندي منه فاكل منه حتى اتملى كا صا
محمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن الغراب الابقع والاسود ايحل
اكلهما فقال لا يحل اكل شيء من الغربان زاغ ولا غيره بيان البقع محركة في الطير والكلاب كالبلق
في الرواية قال الصادق عليه السلم لا يوكل من الغربان زاغ ولا غيره ولا يوكل من الحيات شيء كا صا
محمد عن احمد عن محمد بن مسلم عن ابي يحيى الواسطي قال سال الرضا عليه السلم عن الغراب الابقع فقال
انه لا يوكل وقال من احل لك الاسود كا محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي اسمعيل س
قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلم عن بيض الغراب فقال لا تاكله س الحسين عن فضالة عن ابان عن صا
زرارة عن احدهما عليهما السلم انه قال ان اكل الغراب ليس بحرام انما الحرام ما حرم الله في كتابه
ولكن الانفس تتنزه عن كثير من ذلك تقززا بيان التقزز بالقاف والزايين المعجمتين التباعد
عن الدنس والمبالغة في التطهر يقال قد تقزز من اكل الضب وغيره فهو رجل قزز وقز وقزز ثلث
لغات يب محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخزاز عن غياث بن ابرهيم عن جعفر بن
محمد عليهما السلم انه كره اكل الغراب لانه فاسق س الحسين عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عزوف النفس وكان يكره
الشيء ولا يحرمه فاتي بالارنب فكرهها ولم يحرمها بيان عزف عن الشيء زهد فيه وانصرف عنه
س عنه عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا يصلح اكل شيء
من السباع اني لاكرهه واقذره س عنه عن عثمان عن يه سماعة يه عن ابي عبد الله عليه السلم
ش قال سالته عن لحوم السباع وجلودها فقال اما لحوم السباع والسباع من الطير فانا نكرهه
واما الجلود فاركبوا عليها ولا تلبسوا شيئا منها تصلون فيه كا العدة عن سهل عن التميمي س
عن عاصم بن حميد عن ابي سهل القرشي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن لحم الكلب فقال

هو مسخ قلت هو حرام قال هو نجس اعيدها عليه ثلث مرات كل ذلك يقول هو نجس كا علي عن ابيه عن س
عمرو بن عثمان عن الحسين بن خالد قال قلت لابي الحسن عليه السلم يعني موسى بن جعفر ايحل اكل لحم الفيل
فقال لا قلت ولم قال لانه مثلة وقد حرم الله الامساخ ولحم ما مثل به في صورها كا الخمسة س
عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن اكل الضب فقال ان الضب والفارة والقردة و
الخنازير مسوخ كا العدة عن احمد عن بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي الحسن الرضا س
عليه السلم قال الطاوس مسخ كان رجلا جميلا كابر امراة رجل مومن تحبه فوقع بها ثم
راسلته بعد فمسخهما الله طاوسين انثى وذكرا فلا يوكل لحمه ولا بيضه كا بهذا الاسناد عن
ابي الحسن الرضا عليه السلم قال الطاوس لا يحل اكله ولا بيضه كا محمد عن س احمد عن محمد بن
الحسن الاشعري عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال الفيل مسخ كان ملكا زناء والذئب مسخ كان اعرابيا
ديوثا والارنب مسخ كان امراة تخون زوجها ولا تغتسل من حيضها والوطواط مسخ كان
يسرق تمور الناس والقردة والخنازير قوم من بني اسرائيل اعتدوا في السبت والجريث والضب فرقة
من بني اسرائيل لم يومنوا حين نزلت المائدة على عيسى بن مريم عليهما السلم فتاهوا فوقعت
فرقة في البحر وفرقة في البر والفارة فهي الفويسقة والعقرب كان نماما والدب والوزغ والزنبور
كان لحاما يسرق في الميزان كا محمد عن س احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن
ابي عبد الله عليه السلم انه كره كل ذي حمة بيان الحمة بتخفيف الميم السم س محمد بن احمد
عن الحسن بن علي عن الحسين بن الحسن الضرير عن حماد بن عيسى عن جعفر عن ابيه عليهما السلم
انه كره الرخمة بيان الرخمة بالراء والخاء المعجمة طاير معروف س عنه عن الحسن بن علي عن عمه محمد بن
عبد الله عن سليمان بن جعفر الهاشمي قال حدثني ابو الحسن الرضا عليه السلم قال طرقنا ابن ابي مريم
ذات ليلة وهرون بالمدينة فقال ان هرون وجد في خاصرته وجعا في هذه الليلة وقد
طلبنا له لحم النسر فارسل الينا منه شيئا فقال له ان هذا شيء لا ناكله ولا ندخله بيوتنا ولو كان
عندنا ما اعطيناه س عنه عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم عن الرجل يصيب خطافا في صا
الصحراء او يصيده اياكله فقال هو مما يوكل وعن الوبر يوكل قال لا هو حرام بيان الخطاف
بضم الخاء وتشديد الطاء الصنونو ويقال بالفارسية پرستوك قوله هو مما يوكل حمله في

التهذيب على التعجب دون الاباضة ويأتي حل اكله وانه مكروه للمنع من قتله وايذائه وقد مضى
ان الوبر من المسوخ يب محمد بن احمد عن احمد بن حمزة القمي عن محمد بن خلف عن محمد بن
سنان عن عبد الله بن سنان عن ابن ابي يعفور قال سألت ابا عبد الله عليه السلم عن اكل لحم
الخز قال كلب الماء ان كان له ناب فلا تقربه والا فاقربه وقال الجد حدثني محمد بن علي القرشي
عن محسن بن احمد عن ابن بكير عن حمران بن اعين قال سألت ابا جعفر عليه السلم عن الخز فقال سبع يرعى
في البر ويأوي الماء يب عنه عن اسكيب بن عبده عن محمد بن عمرو عن ابيه عن سعدان بن مسلم عن
ابي حمزة قال سأل ابو خالد الكابلي علي بن الحسين عليهما السلم عن اكل لحم السنجاب والفنك والصلوة
فيهما قال ابو خالد ان السنجاب يأوي الاشجار قال فقال ان كان له سبلة كسبلة السنور والفار
فلا يوكل لحمه ولا يجوز الصلوة فيه ثم قال اما انا فلا اكله ولا احرمه بيان السبلة محركة ما على
طرف الشارب من الشعر وفي القاموس الفنك بالتحريك دابة فروتها اطيب انواع الفراء واشرفها واعدلها صالح لجميع الامزجة المعتدلة يب عنه عن احمد بن حمزة عن زكريا بن ادم قال سألت ابا الحسن
عليه السلم فقلت ان اصحابنا يصطادون الخز فاكل من لحمه قال فقال ان كان له ناب فلا تاكله قال
ثم مكث ساعة فلما هممت بالقيام قال اما انت فاني اكره لك اكله فلا تاكله يب عنه عن سهل عن عبد الرحمن
بن ابي هاشم عن القاسم بن الوليد العماري عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن لحم الاسد
فكرهه باب ما يعرف به البيض كا العدة عن سهل عن البزنطي عن العلا يب الحسين عن فضالة عن العلا عن
محمد عن احدهما عليهما السلم قال اذا دخلت اجمة فوجدت بيضا فلا تاكل منه الا ما اختلف طرفاه كا
الثلثة عن ابن رئاب عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلم البيض في الاجام فقال ما استوى طرفاه
فلا تاكل وما اختلف طرفاه فكل كا الثلثة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة
عن ابي الخطاب قال سألته يعني ابا عبد الله عليه السلم عن رجل يدخل الاجمة فيجد فيها بيضا مختلفا
لا يدري بيض ما هو ابيض ما يكره من الطير او يستحب فقال عليه السلم ان فيه علما لا يخفى انظر الى كل بيضة
تعرف راسها من اسفلها فكل وما سوى ذلك فدعه كا علي عن الاثنين قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم
يقول كل من البيض ما لم يستو راساه وقال ما كان من بيض الماء مثل بيض الدجاج وعلى خلقته البحري
راسيه مفرطح والا فلا تاكل بيان المفرطح ما له عرض في استدارة يقال راس مفرطح اي عريض يب

الحسين

الحسين عن حماد عن ابن المغيرة عن يه عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم عن بيض طير الماء
فقال ما كان منه مثل بيض الدجاج يعني على خلقته فكل كا بعض اصحابنا عن ابن جمهور عن محمد بن القاسم
عن ابن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اني اكون في الاجام فيختلف علي البيض فما اكل منه فقال كل
منه ما اختلف طرفاه باب الحمل والجدي يرضعان من لبن الخنزيرة والمرأة كا علي عن ابيه عن حنان بن سدير
يب محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن السراد عن حنان يه السراد ومحمد بن اسمعيل عن
يه حنان قال سئل ابو عبد الله عليه السلم وانا حاضر عنده عن جدي يرضع من خنزيرة حتى كبر وشب
كا يب واشتد عظمه ش ثم ان رجلا استفحله في غنمه فاخرج له نسل فقال اما ما عرفت من نسله
بعينه فلا تقربنه واما ما لم تعرفه فهو بمنزلة الجبن فكل ولا تسئل عنه كا حميد عن عبيد الله بن احمد
الدهقان عن ابن ابي عمير عن بشير بن مسلمة عن ابي الحسن عليه السلم في جدي يرضع من خنزيرة ثم ضرب
في الغنم قال هو بمنزلة الجبن فما عرفت بانه ضربه فلا تاكله وما لم تعرفه فكله كا محمد عن احمد عن البرقي
عن عبد الله بن سنان عن ابي حمزة رفعه قال قال لا تاكل من لحم حمل رضع من خنزيرة يه الحديث
مرسلا عن امير المؤمنين عليه السلم كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم ان امير المؤمنين صلوات الله
عليه سئل عن حمل غذي بلبن خنزيرة قال قيدوه واعلفوه الكسب والنوى والشعير والخبز ان كان استغنى
عن اللبن وان لم يكن استغنى عن اللبن فيلقى على ضرع شاة سبعة ايام ثم يوكل لحمه بيان الكسب
بالضم عصارة الدهن وهذا الخبر محمول على ما اذا لم ينبت اللحم ولا اشتد العظم كا العدة عن سهل
ابن عيسى قال كتبت اليه جعلت فداك من كل شيء امرأة ارضعت عناقا حتى فطمت وكبرت وضربها
الفحل ثم وضعت ايجوز ان ناكل لحمها ولبنها فكتب عليه السلم فعل مكروه ولا باس به يب ابن محبوب
عن محمد بن احمد عن ابن عيسى قال كتبت جعلني الله فداك امرأة ارضعت عناقا بلبن نفسها حتى
فطمت وكبرت وضربها الفحل ووضعت يجوز ان يوكل لبنها وتباع وتذبح ويوكل لحمها فكتب
عليه السلم فعل مكروه ولا باس به كتب احمد بن محمد بن عيسى الى علي بن محمد عليهما السلم امرأة ارضعت
عناقا بلبنها حتى فطمتها فكتب عليه السلم فعل مكروه ولا باس به بيان العناق الانثى من اولاد
المعز والحديث يحتمل معنيين احدهما الارضاع فعل مكروه والاكل لا باس به وهذا بعبارة الفقيه
انسب والثاني ان الاكل مكروه ليس بحرام وهذا اينسب بحذف الواو كما في التهذيب باسناده الاول يب

ابن محبوب عن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلم في جدي رضع من
لبن امراة حتى اشتد عظمه ونبت لحمه قال لا باس بلحمه باب لحوم الجلالات والبانهن وبيضهن والشاة تشرب الخمر كا
محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي حمزه عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تاكلوا
لحوم الجلالات وان اصابك شيء من عرقها فاغسله كا الثلثة عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلم
قال لا تشرب من البان الابل الجلالة وان اصابك شيء من عرقها فاغسله كا الاربعة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم الدجاجة الجلالة لا يوكل لحمها حتى تقيد ثلثة ايام والبطة
الجلالة خمسة ايام والشاة الجلالة عشرة ايام والبقرة الجلالة عشرين يوما والناقة اربعين يوما كا
محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن جميلة س محمد بن احمد عن الصهباني عن ابن جميلة عن الشحام
عن ابي عبد الله عليه السلم في شاة شربت خمرا حتى سكرت ثم ذبحت على تلك الحال قال لا يوكل ما
في بطنها كا محمد عن س محمد بن احمد عن بعض اصحابنا عن علي بن حسان عن علي بن عقبه عن
النميري عن بعض اصحابنا عن ابي جعفر عليه السلم في شاة شربت بولا ثم ذبحت قال فقال تغسل ما
في جوفها ثم لا باس به وكذلك اذا اعتلفت العذرة ما لم تكن جلالة والجلالة التي يكون ذلك غذاوها
بيان في بعض نسخ الكافي احمد بن محمد بدل محمد بن احمد كا العدة عن سهل عن يعقوب بن
يزيد رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم الابل الجلالة اذا اردت نحرها تحبس البعير اربعين يوما
والبقرة ثلثين يوما والشاة عشرة ايام كا محمد عن احمد عن الخشاب عن ابن اسباط عمن روى
في الجلالات قال لا باس باكلهن اذا كن يخلطن كا محمد عن احمد عن البرقي عن سعد بن سعد الاشعري
عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال سالته عن اكل لحوم دجاج الدساكرة وهم لا يمنعونها من شيء تمر على العذرة
مخلى عنها وعن اكل بيضهن فقال لا باس به بيان الدسكرة القرية وبيوت الاعاجم يكون فيها
الشراب والملاهي تجمع على دساكر كا الحسين بن محمد عن السياري س محمد بن احمد عن السياري عن
احمد الفضيل عن يونس عن الرضا عليه السلم في السمك الجلال انه ساله عنه فقال ينتظر به يوما وليلة
وقال السياري ان هذا لا يكون الا بالبصرة كا وقال في الدجاج تحبس ثلثة ايام والبطة سبعة ايام
والشاة اربعة عشر يوما والبقرة ثلثين يوما والابل اربعين يوما ثم يذبح كا حميد عن ابن سماعة عن
الميثمي عن ابان عن بسام الصيرفي عن ابي جعفر عليه السلم في الابل الجلالة قال لا يوكل لحمها ولا يركب

اربعين يوما كا العدة عن سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم
الناقة الجلالة لا يوكل لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغتذي اربعين يوما والبقرة الجلالة لا يوكل
لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغتذي ثلثين يوما والشاة الجلالة لا يوكل لحمها ولا يشرب لبنها حتى
تغتذي ثلثين يوما والشاة الجلالة لا يوكل لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغتذي عشرة ايام والبطة الجلالة
لا يوكل لحمها حتى تربط خمسة ايام والدجاجة ثلثة ايام بيان في بعض النسخ اورد في البقرة اربعين
يوما وفي الشاة خمسة يه نهى عليه السلم عن ركوب الجلالات وشرب البانها وقال ان اصابك
شيء من عرقها فاغسله والناقة الجلالة تربط اربعين يوما ثم يجوز بعد ذلك نحرها واكلها
والبقرة تربط ثلثين يوما وفي رواية الجوهري ان البقرة تربط عشرين يوما والشاة تربط عشرة
ايام والبطة تربط ثلثة ايام وروي ستة ايام والدجاجة تربط ثلثة ايام والسمك الجلال تربط
يوما الى الليل في الماء باب البيض واللبن من غير فحل كا محمد عن محمد بن موسى س محمد بن احمد عن
محمد موسى الهمداني عن يعقوب بن يزيد عن ابن فضال عن بعض اصحابنا عن ابن ابي يعفور
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان الدجاجة تكون في المنزل وليس معها ديك تعتلف من
الكناسة وغيرها وتبيض من غير ان يركبها الديك فما تقول في اكل ذلك البيض قال فقال ان
البيض اذا كان مما يوكل لحمه فلا باس باكله فهو حلال كا القمي عن بعض اصحابنا عن التميمي
عن داود بن فرقد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الشاة والبقرة ربما درت اللبن من غير ان
يضربها الفحل والدجاجة ربما باضت من غير ان يركبها الديك قال فقال عليه السلم كل هذا حلال
طيب لك كل شيء يوكل لحمه فجميع ما كان منه من لبن او بيض او انفحة فكل هذا حلال طيب وربما يكون
هذا من ضرب الفحل ويبطي وهو حلال باب لحم المنكوح والمغتلم كا العدة عن سهل عن الثلثة عن
ابي عبد الله عليه السلم ان امير المومنين صلوات الله عليه سئل عن البهيمة التي تنكح فقال حرام لحمها و
كذلك لبنها س محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن الرجل عليه السلم انه سئل عن رجل نظر الى راع نزا
على شاة قال ان عرفها ذبحها واحرقها وان لم يعرفها قسمها نصفين ابدا حتى يقع السهم بها
فتذبح وتحرق وقد جرت سنة في ... الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال نهى رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم عن اكل لحم الفحل عند وقت اغتلامه بيان الاغتلام اشتهاء النكاح باب اختلاط

١١ الميتة بالذكي وامتحان ما لم يدركا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن رجل كانت له غنم وبقر وكان يدرك حسن
الذكي منها فيعزله ويعزل الميتة ثم ان الميتة والذكي اختلطا فكيف يصنع فقال يبيعه ممن يستحل الميتة
وياكل ثمنه فانه لا باس به كا محمد عن س احمد عن علي بن الحكم عن ابي المعزا عن الحلبي قال سمعت صحيح
اباعبد الله عليه السلم يقول اذا اختلط الذكي والميتة باعه ممن يستحل الميتة وياكل ثمنه كا محمد عن س
ابن عيسى عن البزنطي عن اسمعيل بن عمر عن شعيب عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل دخل قرية فاصاب
بها لحما لم يدر ذكي هو ام ميت قال يطرحه على النار فكلما انقبض فهو ذكي وكل ما انبسط فهو ميت
١٢ باب الاضطرار الى الميتة وذكر انسابها العدة عن سهل عن البزنطي عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم
في قول الله تعالى فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال الباغي الذي يخرج على الامام والعادي الذي
يقطع الطريق لا تحل له الميتة يه س ابو الحسين الاسدي عن سهل عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني
عن ابي جعفر محمد بن علي الرضا عليهما السلم انه قال سالته عما اهل لغير الله به قال ما ذبح لصنم او
وثن او شجر حرم الله ذلك كما حرم الميتة والدم ولحم الخنزير فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان ياكل
الميتة قال فقلت له يا ابن رسول الله متى تحل للمضطر الميتة فقال حدثني ابي عن ابيه عن ابائه عليهم السلم
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم سئل فقيل له يا رسول الله انا نكون بارض فتصيبنا المخمصة
فمتى تحل لنا الميتة قال ما لم تصطبحوا او تغتبقوا او تحتفئوا بقلا فشانكم بهذا قال عبد العظيم
فقلت له يا ابن رسول الله فما معنى قول الله عز وجل فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال العادي السارق
والباغي الذي يبغي الصيد بطرا ولهوا لا ليعود به على عياله ليس لهما ان ياكلا الميتة اذا اضطرا
هي حرام عليهما في حال الاضطرار كما هي حرام عليهما في حال الاختيار وليس لهما ان يقصرا في
صوم ولا صلوة في سفر قال فقلت فقوله عز وجل والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة و
ما اكل السبع الا ما ذكيتم قال المنخنقة التي انخنقت باخناقها حتى تموت والموقوذة التي مرضت ووقذها
المرض حتى لم يكن بها حركة والمتردية هي التي تتردى من مكان مرتفع الى اسفل او تتردى من جبل
او في بئر فتموت والنطيحة التي تنطحها بهيمة اخرى فتموت وما اكل السبع منه فمات وما ذبح على النصب
على حجر او صنم الا ما ادركت ذكاته فذكي قلت وان تستقسموا بالازلام قال كانوا في الجاهلية
يشترون بعيرا فيما بين عشرة انفس ويستقسمون عليه بالقداح وكانت عشرة سبعة لها انصباء
وثلثة لا انصباء لها اما التي لها انصباء فالفذ والتوام والنافس والحلس والمسبل والمعلى والرقيب
واما التي لا انصباء لها فالسفيح والمنيح والوغد فكانوا يجيلون السهام بين عشرة فمن خرج باسمه
سهم من التي لا انصباء لها الزم ثلث ثمن البعير فلا يزالون كذلك حتى يقع السهام الثلثة التي لا
انصباء لها الى ثلثة منهم فيلزمونهم ثمن البعير ثم ينحرونه وياكله السبعة الذين لم ينقدوا في ثمنه شيئا
ولم يطعموا منه الثلثة الذين وفروا ثمنه شيئا فلما جاء الاسلام حرم الله تعالى ذلك فيما حرم فقال عز وجل
وان تستقسموا بالازلام ذلكم فسق يعني حرام اكلوا بيان المخمصة المجاعة والاصطباح شرب الصبوح وهو
ما يشرب بالغداة وما حلب من اللبن بالغداة وما اصبح عندهم من شراب والاغتباق شرب الغبوق
وهو ما يشرب بالعشي والاحتفاء ان يشد في موخر رحله او فتنه شيئا واحتقبه واستحقبه ادخره وقبره
الموقوذة هنا بالتي مرضت وفي رواية كانوا يشدون ارجلها ويضربونها حتى تموت والانصباء
جمع نصيب واسماء السهام ذكرت على الترتيب فالفذ اولها وهو بالفاء والذال المعجمة المشددة
ثم التوام بفتح التاء المثناة الفوقانية وسكون الواو والهمزة ثم النافس وهو بالنون والفاء و
السين المهملة والباء الموحدة ثم المعلى بضم الميم وسكون العين وفتح اللام والرقيب بالراء والقاف ثم الحلس بكسر الحاء وسكون اللام والسين المهملة ووحد لم ثم المسبل كالمحسن بالسين المهملة
على وزن فعيل والسفيح اول الثلثة وهو بالسين المهملة والفاء والحاء المهملة على وزن فعيل وكذا
المنيح وهو بالنون والحاء المهملة والوغد بالواو والغين المعجمة والدال المهملة وهو اخر الثلثة س
الحسين عن محمد بن يحيى الخثعمي عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله تعالى
فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال الباغي باغي الصيد والعادي السارق ليس لهما ان ياكلا الميتة
اذا اضطرا هي حرام عليهما ليس هي عليهما كما هي على المسلمين وليس لهما ان يقصرا في الصلوة يه
قال الصادق عليه السلم من اضطر الى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم ياكل شيئا من ذلك حتى يموت فهو
١٣ كافر وهذا في نوادر الحكمة لمحمد بن احمد بن يحيى باب ما ينتفع به من اجزاء الميتة وما لا ينتفع به كا
العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن الثمالي قال كنت جالسا في مسجد الرسول
صلى الله عليه واله وسلم اذ اقبل رجل فسلم فقلت له من انت يا عبد الله قال رجل من اهل الكوفة
فقلت ما حاجتك فقال لي اتعرف ابا جعفر محمد بن علي قلت نعم فما حاجتك اليه قال هيات
له اربعين مسئلة اسائله عنها فما كان من حق اخذته وما كان من باطل تركته قال ابو حمزة فقلت

له هل تعرف ما بين الحق والباطل قال نعم فقلت له فما حاجتك اليه اذا كنت تعرف ما بين الحق والباطل

فقال لي يا اهل الكوفة انتم قوم ما تطاقون اذا رايت ابا جعفر فاخبرني فما انقطع كلامي معه

حتى اقبل ابو جعفر عليه السلم وحوله اهل خراسان وغيرهم يسالونه عن مناسك الحج فمضى حتى جلس

مجلسه وجلس الرجل قريبا منه قال ابو حمزه فجلست بحيث اسمع الكلام وحوله عالم من الناس فلما قضى حوائجهم

وانصرفوا التفت الى الرجل فقال له من انت قال انا قتادة بن دعامة البصري فقال له ابو جعفر عليه السلم

انت فقيه اهل البصرة قال نعم فقال له ابو جعفر عليه السلم ويحك يا قتادة ان الله عز وجل خلق خلقا

من خلقه فجعلهم حججا على خلقه فهم اوتاد في ارضه قوام بامره نجباء في علمه اصطفاهم قبل خلقه

اظلة عن يمين عرشه قال فسكت قتادة طويلا ثم قال اصلحك الله والله لقد جلست بين يدي

الفقهاء وقدام ابن عباس فما اضطرب قلبي قدام واحد منهم ما اضطرب قدامك قال له ابو جعفر

عليه السلم اتدري اين انت بين يدي بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو

والاصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة فانت ثم ونحن

اولئك فقال له قتادة صدقت والله جعلني الله فداك والله ما هي بيوت حجارة ولا طين قال

قتادة فاخبرني عن الجبن فتبسم ابو جعفر عليه السلم ثم قال رجعت مسائلك الى هذا قال ضلت علي فقال

لا باس به فقال انه ربما جعلت فيه انفحة الميت قال ليس بها باس ان الانفحة ليس لها عروق ولا فيها

دم ولا لها عظم انما تخرج من بين فرث ودم ثم قال وان الانفحة بمنزلة دجاجة ميتة خرجت

منها بيضة فهل تاكل تلك البيضة فقال لا ولا امر باكلها فقال له ابو جعفر عليه السلم ولم فقال

لانها من الميتة قال له فان حضنت تلك البيضة فخرجت منها دجاجة اتاكلها قال نعم قال

فما حرم عليك البيضة وحلل لك الدجاجة ثم قال عليه السلم فكذلك الانفحة مثل البيضة فاشتر

الجبن من اسواق المسلمين من ايدي المصلين ولا تسال عنه الا ان ياتيك من يخبرك عنه بيان

رجل من اهل الكوفة كذا في النسخ التي رايناها والصواب من اهل البصرة كما يظهر من تتمة الحديث

ما تطاقون اي ما يطيق كلامكم احد على رد كلامكم والجدال معكم اظلة عن يمين عرشه قد

مضى تفسيرها ضله في الاصول والانفحة بكسر الهمزة وتشديد الحاء وقد يكسر الفاء شيء يستخرج من

بطن الجدي الراضع اصفر فيعصر في صوفه فيغلظ كالجبن ويقال لها بالفارسية مايه والسر في كونها

ذكيته ان الموت لا يعرضها لانها لا روح فيها والموت فرع الحيوة وكذا القول في ساير الاشياء التي

ياتي ذكرها وانها ذكية ولما استفرس عليه السلم من قتاده عدم قبوله ولا قابليته للحق عدل معه

عن الحق الى الجدال بالتي هي احسن وقال فاشتر الجبن من اسواق المسلمين ولا تسال عنه وكذلك فعل

في الخبر الاتي والمستفاد من هذا الحديث وعدة من اخبار هذا الباب عدم تعدي نجاسة الميتة

كما لا يخفى على المتامل فيها ولا استبعاد فيه بعد ورود الاخبار من دون معارض صريح فان معنى

النجاسة لا ينحصر في وجوب غسل الملاقي كما قد مضت الاشارة اليه في كتاب الطهارة كا احمد بن

محمد الكوفي عن محمد بن احمد النهدي عن محمد بن الوليد عن ابان بن عبد الرحمن عن عبد الله

بن سليمان عن ابي عبد الله عليه السلم في الجبن قال كل شيء لك حلال حتى يجيئك شاهدان

يشهدان عندك ان فيه ميتة كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس انهم عليهم السلم قالوا

خمسة اشياء ذكية مما فيها منافع الخلق الانفحة والبيضة والصوف والشعر والوبر ولا باس

باكل الجبن كله مما عمله مسلم او غيره انما يكره ان يوكل سوى الانفحة مما في انية المجوس واهل الكتاب

لانهم لا يتوقون الميتة والخمر كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن الحسين بن زراره قال

كنت عند ابي عبد الله عليه السلم وابي يساله عن السن من الميتة واللبن من الميتة والبيضة من الميتة

وانفحة الميتة فقال كل هذا ذكي قال فقلت له فشعر الخنزير يعمل حبلا يستقى به من البئر التي يشرب

منها او يتوضا منها قال لا باس به وزاد فيه علي بن عقبة وعلي بن الحسن بن رباط قال والشعر والصوف

كله ذكي كا وفي رواية صفوان عن الحسين بن زراره عن ابي عبد الله عليه السلم قال الشعر والصوف

والوبر والريش وكل نابت لا يكون ميتا قال وسالته عن البيض تخرج من بطن الدجاجة الميتة قال

لا تاكلها كا علي عن ابيه عن حماد عن حريز قال قال ابو عبد الله عليه السلم لزراره ومحمد بن مسلم

اللبن واللباء والبيضة والشعر والصوف والقرن والناب والحافر وكل شيء يفصل من الشاة و

الدابة فهو ذكي وان اخذته منه بعد ان يموت فاغسله وصل فيه بيان اللبا بكسر اللام وفتح الباء

والهمزة اول اللبن وانما امر بالغسل والصلوة اذا اخذ منه بعد الموت لاستصحابه اشياء من

الميتة غالبا كا محمد عن احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم في

بيضة خرجت من است دجاجة ميتة فقال ان كانت البيضة اكتست الجلد الغليظ فلا باس بها كا

على عن المختار بن محمد بن المختار ومحمد بن الحسن عن عبد الله بن الحسن العلوي عن الفتح بن يزيد الجرجاني
عن ابي الحسن عليه السلم قال كتبت اليه اسأله عن جلود الميتة التي يوكل لحمها ان ذكي فكتب لا ينتفع من الميتة
باهاب ولا عصب وكل ما كان من السخال من الصوف ان جز والشعر والوبر والانفحة والقرن ولا يتعدى
الى غيرها ان شاء الله بيان هكذا وجد هذا الحديث في نسخ الكافي والتهذيبين وكانه سقط
منه شيء والسخلة ولد الغنم كا محمد وغيره عن احمد عن السراد عن عاصم بن حميد عن علي بن ابي
المغيرة قال قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك الميتة ينتفع منها بشيء فقال لا قلت بلغنا
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مر بشاة ميتة فقال ما كان على اهل هذه الشاة اذ
لم ينتفعوا بلحمها ان ينتفعوا باهابها فقال تلك شاة كانت لسودة بنت زمعة زوجة النبي صلى الله
عليه واله وسلم وكانت شاة مهزولة لا ينتفع بلحمها فتركوها حتى ماتت فقال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم ما كان على اهلها اذ لم ينتفعوا بلحمها ان ينتفعوا باهابها اي تذكى بيان
اريد بالميتة المنهي عن الانتفاع بها ما عرضه الموت بعد حلول الحيوة فلا يشتمل ما لا تحله الحيوة فلا
ينافي جواز الانتفاع بالاشياء المستثناة يه قال الصادق عليه السلم عشرة اشياء من الميتة ذكية
القرن والحافر والعظم والسن والانفحة واللبن والشعر والصوف والريش والبيض يه س السراد صا
عن ابن رئاب عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن الانفحة تخرج من الجدي
الميت قال لا باس قلت اللبن يكون في ضرع الشاة وقد ماتت قال لا باس قلت والصوف
والشعر وعظام الفيل والجلد والبيض يخرج من الدجاجة قال كل هذا ذكي لا باس بيان ليس
في الفقيه لفظة والجلد وهو الصحيح وكان زيادتها سهو من كاتب التهذيبين س محمد بن احمد
عن ابي جعفر عن ابيه عن وهب عن جعفر عن ابيه ان عليا عليهم السلم سئل عن شاة ماتت فحلب
منها لبن فقال علي عليه السلم ذلك الحرام محضا بيان قال في التهذيبين هذه رواية شاذة لم يروها
غير وهب بن وهب وهو ضعيف جدا عند اصحاب الحديث ولو كان صحيحا لجاز ان يكون الوجه فيه ضربا
من التقية لانها موافقة لمذاهب العامة لانهم يحرمون كل شيء من الميتة ولا يجيزون استعماله على
حال اقول ان قيل للقائل بتعدي نجاسة الميتة ان يقول [illegible] في اللبن تعدى الميتة برطوبتها
فصار حراما وان كان اصله طاهرا فلا منافاة ولا شذوذ ولا تقية قلنا ظواهر الاخبار الحاكمة

المراد بالزكوة الدباغة منه

صا بانه ذكي تابى الحكم بنجاسته فالمنافاة بحالها واذ ثبتت المنافاة ثبت الشذوذ او التقية يب الحسين
عن عثمان عن سماعة قال سألته عن اكل الجبن وتقليد السيف وفيه الكيمخت والغري فقال لا باس ما لم تعلم
انه ميتة بيان الغري بالغين المعجمة والراء ما طلي به او لصق به او شيء يستخرج من السمك يه سئل الصادق
عليه السلم عن جلود الميتة يجعل فيها اللبن والماء والسمن ما ترى فيه فقال لا باس بان تجعل فيها ما شئت
صا من ماء او لبن او سمن وتتوضأ منه وتشرب ولكن لا تصل فيها س الحسين عن صفوان عن الحسين بن
زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم في جلد شاة ميتة يدبغ فيصب فيه اللبن او الماء فاشرب منه واتوضأ
قال نعم وقال يدبغ فينتفع به ولا يصلي فيه قال حسين وسأله ابي عن الانفحة يكون في بطن العناق
او الجدي وهو ميت فقال لا باس به قال حسين وسأل ابي وانا حاضر عن الرجل يسقط سنه فيأخذ
من اسنان ميت فيجعله مكانه فقال لا باس قال عظام الفيل يجعل شطرنجا فقال لا باس بمسها وقال
ابو عبد الله عليه السلم العظم والشعر والصوف والريش وكل نابت لا يكون ميتا قال وسألته عن البيضة
تخرج من بطن الدجاجة الميتة فقال لا باس باكلها س عنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال
سألته عن جلد الميتة المملوح وهو الكيمخت فرخص فيه وقال ان لم تمسه فهو افضل س عنه عن ابن فضال
عن يه يونس بن يعقوب عن ابي مريم قال قلت لابي عبد الله عليه السلم السخلة التي مر بها رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم وهي ميتة وقال ما ضر اهلها لو انتفعوا باهابها قال فقال ابو عبد الله عليه السلم
لم تكن ميتة يا ابا مريم ولكنها كانت مهزولة فذبحها اهلها فرموا بها فقال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم ما كان على اهلها لو انتفعوا باهابها بيان لعل تلك السخلة كانت غير تلك
الشاة التي مر ذكرها في رواية ابن ابي المغيرة فلا منافاة س السراد عن الخزاز عن ضريس
الكناسي قال سألت ابا جعفر عليه السلم عن السمن والجبن نجده في ارض المشركين بالروم انأكله
فقال اما ما علمت انه قد خلطه الحرام فلا تأكل واما ما لم تعلم فكله حتى تعلم انه حرام يب
الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن جلود السباع ينتفع بها قال اذا رميت
وسميت فانتفع بجلده واما الميتة فلا يب محمد بن احمد عن ابي جعفر عن ابيه عن وهب
قال لا باس بما ينتف من الدجاج ينتفع به للعجين واذناب الطواويس واذناب الخيل
واعرافها بيان ينتفع به للعجين كانه اريد به الضغث من الريش او الشعر المشدود وسطه

بجبل يضرب به المثل المبسوط المتحيز فيه النقرات والاعراف جمع العرف بالضم وهو شعر عنق الفرس والحديث

يشمل ما اذا انفصل من الحي او الميت وان كان الاول الظهر باب الاجزاء المبانة من الحي كا العدة عن ١٣ ب

سهل عن البزنطي عن يه الكاهلي قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلم وكنت عنده يوما عن قطع

اليات الغنم فقال لا باس بقطعها اذا كنت تصلح بها مالك ثم قال ان في كتاب علي عليه السلم

ان ما قطع منها ميت لا ينتفع به كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن علي عن ابي بصير عن

ابي عبد الله عليه السلم انه قال في اليات الضان تقطع وهي احيا انها ميتة يا الا ثنان عن الوشا

قال سالت ابا الحسن عليه السلم فقلت جعلت فداك ان اهل الجبل تثقل عندهم اليات الغنم فيقطعونها

فقال حرام هي ميتة فقلت جعلت فداك فيستصبح بها فقال اما علمت انه يصيب اليد والثوب و

هو حرام كا محمد عن احمد عن يعقوب بن يزيد ويحيى بن المبارك عن ابن جبلة عن اسحق بن

عمار عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل ضرب غزالا بسيفه حتى ابانه ايا كله قال نعم يا كل

مما يلي الراس ثم يدع الذنب كا العدة عن البرقي عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي

عن ابيه عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له ربما رميت بالمعراض فاقتل

فقال اذا قطعه جدلين فارم باصغرهما وكل الاكبر وان اعتدلا فكلهما بيان الجدل العضو

كا محمد عن احمد عن محمد بن عيسى عن النضر بن سويد عن بعض اصحابنا رفعه في الظبي وحمار الوحش

يعترضان بالسيف فيقدان فقال لا باس باكلهما ما لم يتحرك احد النصفين فان تحرك احدهما

فلا يوكل الاخر لانه ميتة كا محمد عن احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله

عليه السلم في الرجل يضرب الصيد فيقده نصفين قال ياكلهما جميعا فان ضربه وبان منه عضو لم

يوكل منه ما ابانه واكل سايره باب ما لا يوكل من اجزاء الذكي كا محمد عن س محمد بن احمد عن محمد بن عيسى

عن الدهقان عن درست عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال حرم من الشاة

سبعة اشيا الدم والخصيتان والقضيب والمثانة والغدد والطحال والمرارة بيان في بعض نسخ

الكافي احمد بن محمد بدل محمد بن احمد والغدد جمع غدة بالضم وهي كل عقدة في الجسد

اطاف بها شحم وكل قطعة صلبة بين العصب كا محمد عن احمد عن ابي يحيى الواسطي رفعه قال

مر امير المومنين عليه السلم بالقصابين فنهاهم عن بيع سبعة اشياء من الشاة نهاهم عن الدم والغدد

واذان الفؤاد والطحال والنخاع والخصى والقضيب فقال له بعض القصابين يا امير المؤمنين ما الكبد

والطحال الا سواء فقال له كذبت يا لكع ايتوني بتورين من ماء انبئك بخلاف ما بينهما فاتي بكبد

وطحال وتورين من ماء فقال عليه السلم شقوا الطحال من وسطه وشقوا الكبد من وسطه ثم امر عليه السلم

بهما فمرسا في الماء جميعا فابيضت الكبد ولم ينقص منه شي ولم يبيض الطحال وخرج ما فيه كله وصار دما

كله حتى بقي جلد الطحال وعرقه فقال له هذا خلاف ما بينهما هذا لحم وهذا دم بيان اللكع

بضم اللام وفتح الكاف اللئيم والاحمق والتور اناء يشرب فيه ومرس الشي في الماء انقاعه فيه وتليينه

باليد كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله

عليه السلم قال لا يوكل من الشاة عشرة اشياء الفرث والدم والطحال والنخاع والعلبا والغدد

والقضيب والانثيان والحيا والمرارة يه قال الصادق عليه السلم في الشاة عشرة اشياء لا توكل

وذكر الحديث الا انه اورد بدل العلبا والمرارة الاوداج والرحم بيان العلبا عصب في العنق

يا خذ الى الكاهل وهما علباوان يمينا وشمالا والحيا الفرج من ذوات الخف والظلف والودج لظلف

محركة عرق في العنق كا علي عن ابيه عن ابن مرار عنهم عليهم السلم قال لا يوكل مما يكون في الابل

والبقر والغنم وغير ذلك مما لحمه حلال الفرج بما هو ظاهره وباطنه والقضيب والبيضتان والمشيمة

وهو موضع الولد والطحال لانه دم والغدد مع العروق والمخ الذي يكون في الصلب والمرارة و

الحدق والخرزة التي تكون في الدماغ والدم كا العدة عن سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلم

قال قال امير المؤمنين عليه السلم اذا اشترى احدكم لحما فليخرج منه الغدد فانه يحرك عرق الجذام

كا سهل عن بعض اصحابنا انه كره الكليتين وقال انما هما مجمع البول س محمد بن احمد عن الفطحية

عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن الطحال ايحل اكله قال لا تاكله فهو دم كا ابن مسكان

عن عبد الرحيم القصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول ان ابرهيم عليه السلم لما اراد ان يذبح

الكبش اتاه ابليس فقال هذا لي فقال ابرهيم لا قال لي منه كذا او كذا قال ابرهيم لا فلم يزل يسمي

عضوا عضوا من الشاة ويابى عليه ابرهيم حتى انتهى الى الطحال فسماه فاعطاه اياه فهو لقمة

الشيطان بيان هذه الاجزاء بعضها اشد كراهة او حرمة من بعض ولهذا اختلف الاخبار

في تعداد بعضها واهمال بعض باب اختلاط ما يوكل بغيره كا محمد عن س محمد بن احمد عن الفطحية

عن ابي عبد الله عليه السلام وقد سئل عن الجري يكون في السفود مع السمك فقال يوكل ما كان
فوق الجري ويرمى ما سال عليه الجري قال وسال عن الطحال في سفود مع اللحم وتحته الخبز وهو الجوذاب
ايوكل ما تحته قال نعم يوكل اللحم والجوذاب ويرمى بالطحال لان الطحال في حجاب لا يسيل منه فان كان
الطحال مثقوبا او مشقوقا فلا تاكل مما يسيل عليه الطحال يه قال الصادق عليه السلام اذا كان
اللحم مع الطحال في سفود اكل اللحم اذا كان فوق الطحال فان كان اسفل من الطحال لم يوكل ويوكل
جوذابه لان الطحال في حجاب ولا ينزل منه شيء الا ان يثقب فان ثقب سال منه ولم يوكل ما تحته من الجوذاب
فان جعلت سمكة يجوز اكلها مع جري او غيرها مما لا يجوز اكله في سفود اكلت التي لها فلوس اذا كانت
في السفود فوق الجري وفوق التي لا توكل فان كانت اسفل من الجري لا توكل بيان السفود
بالتشديد الحديدة التي يشوى بها اللحم والجوذاب بالضم خبز او حنطة او لبن وسكر وماء ناردجيل علق
عليها اللحم في تنور حتى يطبخ كا علي عن ابيه عن ابن مراد عن يونس عنهم عليهم السلام قال سال عن حنطة
مجموعة ذاب عليها شحم الخنزير قال ان قدروا على غسلها اكلت وان لم يقدروا على غسلها لم يوكل
وقيل تبذر حتى تنبت كا القميان عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان عن يه سعيد الاعرج قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن قدر فيها جزور وقع فيها مقدار اوقية دم ايوكل فقال نعم لان النار تاكل الدم
بيان قيل الاوقية بالضم سبعة مثاقيل يكون عشرة دراهم وقال في الصحاح هي في الحديث اربعون درهما
وكذلك كان فيما مضى فاما اليوم فيما يتعارفه الناس فعشرة دراهم يب ابن محبوب عن موسى بن عمر عن
الميثمي عن احمد بن محمد بن عبد الله بن الزبير عن جده قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن البئر
يقع فيها الفارة او غيرها من الدواب فيموت فيعجن من مائها ايوكل ذلك الخبز قال اذا اصابته النار
فلا باس باكله س عنه عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عمن رواه عن يه ابي عبد الله عليه السلام في
عجين عجن وخبز ثم علم ان الماء كانت فيه ميتة قال لا باس اكلت النار ما فيه س بهذا الاسناد عن ابن صحيح او ض
ابي عمير عن بعض اصحابنا قال وما احسبه الا حفص بن البختري قال قيل لابي عبد الله عليه السلام في العجين
يعجن من الماء النجس كيف يصنع به قال يباع ممن يستحل الميتة س بهذا الاسناد عن بعض اصحابه عن ابي صحيح او ض
عبد الله عليه السلام قال يدفن ولا يباع بيان قال في التهذيب وهذا الخبر ناص دون الاول كا
الثلثة س الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا وقعت الفارة

في

في السمن فماتت فيه فان كان جامدا فالقها وما يليها وكل ما بقي وان كان ذائبا فلا تاكله
واستصبح به والزيت مثل ذلك كا محمد عن س احمد عن علي بن الحكم عن ابن وهب عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت له جرذ مات في سمن او زيت او عسل فقال اما السمن والعسل فيوخذ الجرذ وما حوله
والزيت يستصبح به س وقال في بيع ذلك الزيت تبيعه وتبينه لمن اشتراه ليستصبح به بيان الجرذ كصرد
وما حوله ضرب من الفارة وقال في بيع ذلك الزيت يعني في شان بيعه وحكمه كا الاربعة عن
ابي عبد الله عليه السلام قال ان امير المؤمنين عليه السلام قال وقد سئل عن قدر طبخت فاذا في القدر فارة
قال يهراق مرقها ويغسل اللحم ويوكل كا القميان عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان يب
الحسين عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الفارة والكلب
ش يقع في السمن والزيت ثم يخرج منه حيا فقال لا باس باكله س وعن الفارة تموت في السمن و
العسل فقال قال علي عليه السلام خذ ما حولها وكل بقيته وعن الفارة تموت في الزيت فقال لا
تاكله واسرج به يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن الدقيق
يصيب فيه خرء الفار هل يجوز اكله قال اذا بقي منه شيء فلا باس يوخذ اعلاه فيرمى به وسئل عن
الخنفساء والذباب والجراد والنملة وما اشبه ذلك يموت في البئر والزيت والسمن وشبهه قال كل ما ليس له
دم فلا باس وعن العضاية تقع في اللبن قال يحرم اللبن وقال ان فيها السم وقال كل شيء نظيف حتى تعلم
انه قذر فاذا علمت فقد قذر وما لم تعلم فليس عليك بيان العضاية دويبة كسام ابرص س الحسين
عن الثلثة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الفارة والدابة في الطعام والشراب فيموت فيه فقال
ان كان سمنا او عسلا او زيتا فانه ربما يكون بعض هذا فان كان الشتاء فانزع ما حوله وكله
وان كان الصيف فادفعه حتى يسرج به وان كان بردا فاطرح الذي كان عليه ولا تترك طعامك
من اجل دابة ماتت عليه بيان انما كرر عليه السلام حديث البرودة تفسيرا وتعليلا وتمهيدا لما بعده
واما تفسير البرودة ههنا بالثبوت والوجوب فتوهم بارد س عنه عن عثمان عن سماعة قال
سالته عن السمن يقع فيه الميتة قال ان كان جامدا فالق ما حوله وكل الباقي فقلت الزيت فقال
اسرج به س عنه عن النضر عن عاصم بن حميد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن الذباب يقع في السمن والدهن والطعام فقال لا باس كل س عنه عن فضالة عن ابان

عن ابي مريم الانصاري عن ابي جعفر عليه السلم قال في كتاب علي عليه السلم لا امتنع من طعام
طعم منه السنور ولا من شراب شرب منه السنور يه قال الصادق عليه السلم اني لا امتنع الحديث
كا الثلثة يب المشايخ عن ابن ابان عن الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة
عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان في كتاب علي عليه السلم ان الهر سبع ولا باس بسؤره واني لاستحيي
من الله ان ادع طعاما لان الهر اكل منه يب محمد بن احمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه
موسى عليه السلم قال سالته عن الفارة والكلب اذا اكلا من الخبز او شماه ايؤكل قال يطرح ما شماه
ويؤكل ما بقي يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم قال سال عن الكلب والفارة
اذا اكلا من الخبز وشبهه قال يطرح منه ويؤكل الباقي يب العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلم
قال سالته عن فارة وقعت في حب دهن فاخرجت قبل ان تموت ايبيعه من مسلم قال نعم ويدهن منه
يب محمد بن احمد عن العبيدي عن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال اتاه
رجل فقال له وقعت فارة في خابية فيها سمن او زيت فما ترى في اكله قال فقال له ابو جعفر عليه السلام لا
تاكله فقال له الرجل الفارة اهون علي من ان اترك طعامي من اجلها قال فقال له ابو جعفر عليه السلم
انك لم تستخف بالفارة وانما استخففت بدينك ان الله حرم الميتة من كل شيء بيان الحب والخابية
الدن باب طعام اهل الذمة ومواكلتهم وفي انيتهم كا العدة عن البرقي عن عثمان عن سماعة كا محمد
عن يب ابن عيسى عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن طعام اهل الكتاب وما يحل منه قال الحبوب يه سئل الصادق عليه السلم عن قول الله تعالى
وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم قال يعني الحبوب كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن ابي
الجارود قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن قول الله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم
حل لهم فقال الحبوب والبقول يب الحسين عن محمد بن خالد عن ابن ابي عمير عن يه هشام بن سالم عن ابي
عبد الله عليه السلم في قول الله عز وجل طعامهم حل لكم فقال العدس والحمص وغير ذلك كا القميان
عن صفوان عن عيص بن القاسم قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن مواكلة اليهودي والنصراني والمجوسي
قال فقال ان كان من طعامك فتوضا فلا باس بيان اي غسل يده والمستفاد من كثير من
اخبار هذا الباب عدم نجاسة اهل الذمة او عدم تعدي نجاستهم لان الامر باجتنابهم فيها معلل

باستعمالهم الميتة والدم ولحم الخنزير والخمر ونحو ذلك ولا ينافي هذا النهي عن مواكلتهم في بعضها او
مصافحتهم لاحتمال ان يكون ذلك لشركهم وخبثهم الباطني وان يكون اطلاق النجس عليهم حيث
وقع بهذا المعنى دون وجوب غسل الملاقي يب الحسين عن صفوان عن يه عيص بن القاسم
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن مواكلة اليهودي والنصراني فقال لا باس اذا كان من طعامك
وسالته عن مواكلة المجوسي فقال اذا توضا فلا باس كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن الكاهلي
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن قوم مسلمين ياكلون وحضرهم مجوسي ايدعونه الى طعامهم
فقال اما انا فلا اواكل المجوسي واكره ان احرم عليكم شيئا تصنعونه في بلادكم يب الحسين
عن القاسم وفضالة عن الكاهلي قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلم وانا عنده الحديث بادنى
تفاوت كا محمد عن احمد عن يب السراد عن العلاء عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن
انية اهل الذمة والمجوس فقال لا تاكلوا في انيتهم ولا من طعامهم الذي يطبخون ولا في انيتهم التي
يشربون فيها الخمر كا العدة عن البرقي عن يعقوب بن يزيد عن علي بن جعفر عن ابي الحسن
موسى عليه السلم قال سالته عن مواكلة المجوسي في قصعة واحدة وارقد معه على فراش واحد واصافحه
قال لا كا عدة عن اسمعيل بن مهران عن محمد بن زياد عن هرون بن خارجة قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم اني اخالط المجوس فاكل من طعامهم فقال لا كا القميان عن صفوان عن اسمعيل
بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ما تقول في طعام اهل الكتاب فقال لا تاكله ثم
سكت هنيهة ثم قال لا تاكله ثم سكت هنيهة ثم قال لا تاكله ولا تتركه تقول انه حرام ولكن
تتركه تتنزها عنه ان في انيتهم الخمر ولحم الخنزير كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابن وهب عن زكريا
بن ابرهيم قال كنت نصرانيا فاسلمت فقلت لابي عبد الله عليه السلم ان اهل بيتي على دين النصرانية
فاكون معهم في بيت واحد واكل من انيتهم فقال ياكلون لحم الخنزير قلت لا قال لا باس يب
الحسين عن القاسم بن محمد عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن حمزة عن زكريا بن ابرهيم قال
دخلت على ابي عبد الله عليه السلم فقلت اني رجل من اهل الكتاب واني اسلمت وبقي اهلي كلهم
على النصرانية وانا معهم في بيت واحد لم افارقهم بعد فاكل من طعامهم فقال لي ياكلون
لحم الخنزير قلت لا ولكنهم يشربون الخمر فقال كل معهم واشرب يب عنه عن فضالة عن يه العلا

عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن آنية اهل الكتاب فقال لا تاكلوا في آنيتهم اذا
كانوا ياكلون فيها الميتة والدم ولحم الخنزير بيان سال سعيد الاعرج الصادق عليه السلام عن سؤر
اليهودي والنصراني ايوكل او يشرب قال لا يه زراره عنه عليه السلام انه قال في آنية المجوس اذا اضطررتم
اليها فاغسلوها بالماء باب من وجد سفرة فيها لحم كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام ان امير المؤمنين ١٨
عليه السلام سئل عن سفرة وجدت في الطريق مطروحة كثير لحمها وخبزها وبيضها وجبنها وفيها
سكين فقال امير المؤمنين صلوات الله عليه تقوم ما فيها ويوكل لانه يفسد وليس له بقاء فان جاء
طالبها غرم له الثمن قيل يا امير المؤمنين لا يدري سفرة مسلم او سفرة مجوسي فقال هم في سعة
حتى يعلموا باب اكل الطين كا علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن جعفر بن ابرهيم الحضرمي عن ١٩
سعد بن سعد قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الطين فقال اكل الطين حرام مثل الميتة والدم ولحم
الخنزير الا طين قبر الحسين عليه السلام فان فيه شفاء من كل داء وامنا من كل خوف كا محمد عن ب احمد
عن ابي يحيى الواسطي عن رجل قال قال ابو عبد الله عليه السلام الطين حرام كله كلحم الخنزير ومن اكله
ثم مات فيه لم اصل عليه الا طين القبر فان فيه شفاء من كل داء ومن اكله بشهوة لم يكن له فيه شفاء
كا العدة عن ب البرقي عن عثمان عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال اكل الطين يورث
النفاق كا العدة عن سهل عن ب السراد عن ابرهيم بن مهزم كا عن طلحة بن زيد ش عن ابي عبد الله
عليه السلام ان عليا عليه السلام قال من انهمك في اكل الطين فقد شرك في دم نفسه بيان انهمك جد
كا العدة عن ب احمد عن الحسن بن علي عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله
خلق آدم من الطين فحرم اكل الطين على ذريته كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم من اكل الطين فمات فقد اعان على نفسه كا العدة عن سهل عن ابن فضال
عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قيل لامير المؤمنين صلوات الله عليه في رجل ياكل الطين فنهاه فقال
لا تاكله فان اكلته ومت كنت قد اعنت على نفسك كا محمد عن ب احمد عن علي بن الحكم عن
اسمعيل بن محمد عن جده زياد بن ابي زياد عن ابي جعفر عليه السلام قال ان التمني عمل الوسوسة واكثر مصايد
الشيطان اكل الطين وهو يورث السقم في الجسم ويهيج الداء ومن اكل طينا فضعف عن قوته التي كانت
قبل ان ياكله وضعف عن العمل الذي كان يعمله قبل ان ياكله حوسب على ما بين قوته وضعفه

عن العمل الذي كان يعمله قبل وعذب عليه كا س احمد عن معمر بن خلاد عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له
ما يروي الناس عنك في الطين وكراهيته فقال انما ذاك المبلول وذاك المدر بيان المراد بالكراهية
المعنى الاعم وكانه اراد بحصرها في الطينين اخراج غيرهما مما يستهلك في الدبس ونحوه باب النوادر
كا الخمسة س محمد بن احمد عن محمد بن موسى السمان عن النخعي عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يوكل ما تحمل النملة بفيها وقوائمها
اخر ابواب ما يحل من المطاعم وما لا يحل والحمد لله اولا واخرا ابواب الصيد والذبائح والايات
قال الله تعالى يسئلونك ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين
تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله ان الله
سريع الحساب باب ما يصيد الكلب والفهد كا الثلثة ومحمد عن ابن عيسى عن س ابن ابي عمير عن حماد
عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في كتاب علي عليه السلام في قول الله تعالى وما علمتم من
الجوارح مكلبين قال هي الكلاب كا الثلثة عن ابن اذينة عن محمد وغير واحد عنهما عليهما السلام
جميعا انهما قالا في الكلب يرسله الرجل ويسمي قالا ان اخذه فادركت ذكاته فذكه وان ادركته
وقد قتله واكل منه فكل ما بقي ولا ترون ما ترون في الكلب بيان لعل المراد باخر الحديث انكم ترون
ان الصيد اذا قتله الجارح ولم تدركوا ذكاته فهو ميتة وانما يصح ذلك الراي في غير الكلب و
اما الكلب فمقتوله حلال وان لم تدرك ذكاته فلا ترون فيه ما ترون في غيره من الجوارح فالظرف
متعلق بقوله ولا ترون وفي بعض النسخ ما يرون على صيغة الغيبة يعني المخالفين وعلى هذا يجوز
ان يكون الظرف متعلقا بقوله يرون ايضا كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير س
الحسين عن فضالة عن ابن بكير عن سالم الاشل قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الكلب يمسك
على صيده وقد اكل منه قال لا باس بما اكل وهو لك حلال كا العدة عن سهل عن سالم وعلي عن ابيه
ومحمد عن احمد جميعا عن ب السراد عن ابن رئاب عن الحذاء قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
الرجل يسرح كلبه المعلم ويسمي اذا سرحه فقال ياكل مما امسك عليه فاذا ادركه قبل قتله ذكاه
س وان ادركه وقد قتله ش وا[illegible] معه كلبا غير معلم فلا ياكل منه قلت فالفهد قال ان ادركت
ذكاته فكل قلت اليس الفهد بمنزلة الكلب فقال ليس شيء مكلب الا الكلب قال الصادق عليه السلام اذا

ارسلت كلبك على صيد وشاركه كلب اخر فلا تاكل منه الا ان تدرك ذكاته كا علي عن ابيه عن التميمي
عن عاصم عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم ما قتلت من
الجوارح مكلبين وذكر اسم الله تعالى عليه فكلوا من صيدهن وما قتلت الكلاب التي لم تعلموها
من قبل ان تدركوه فلا تطعموه كا محمد عن احمد عن محمد بن يحيى عن جميل بن دراج قال حدثني
حكم بن حكيم الصيرفي قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ما تقول في الكلب يصيد الصيد فيقتله قال لا باس
باكله قال قلت فانهم يقولون انه اذا قتله واكل منه فانما امسك على نفسه فلا تاكله فقال كل او ليس قد
جامعوكم على ان قتله ذكاته قال قلت بلى قال فما يقولون في شاة ذبحها رجل اذكاها قال قلت نعم
قال فان السبع جاء بعد ما ذكاها فاكل منها بعضها ايوكل منها البقية فاذا اجابوك الى هذا
فقل لهم كيف تقولون اذا ذكى ذلك فاكل منها لم تاكلوا واذا ذكاها هذا واكل اكلتم كا ...
احمد عن محسن بن احمد عن يونس بن يعقوب قال سالته ابا عبد الله عليه السلم عن رجل ارسل كلبه فادركه وقد
قتل قال كل وان اكل كا العدة عن سهل وعلي عن ابيه ومحمد عن احمد جميعا عن البزنطي عن جميل
بن دراج قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يرسل الكلب على الصيد فياخذه ولا يكون معه
سكين يذكيه بها ايدعه حتى يقتله وياكل منه قال لا باس قال الله تعالى فكلوا مما امسكن عليكم
ولا ينبغي ان يوكل مما قتل الفهد كا محمد عن ... احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن الحضرمي
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صيد البزاة والصقور والكلب والفهد فقال لا تاكل صيد شيء من هذه الا
ما ذكيتموه الا الكلب المكلب قلت فان قتله قال كل لان الله تعالى يقول وما علمتم من الجوارح مكلبين
فكلوا مما امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه كا س عنه عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن ابان
بن تغلب عن سعيد بن المسيب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم سلمان يقول كل مما امسك الكلب وان
اكل ثلثيه قال الصادق عليه السلم كل ما اكل الكلب وان اكل ثلثيه كل ما اكل الكلب وان لم يبق
منه الا بضعة واحدة كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال الكلاب الكردية اذا علمت فهي بمنزلة
السلوقية بيان السلوق بفتح السين قرية باليمن ينسب اليها الدروع والكلاب كا س احمد عن علي
بن الحكم عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن سالم الاشل قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن
صيد كلب معلم قد اكل من صيده فقال كل منه كا الاثنان عن الوشاء عن ابان عن البصري قال

سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل ارسل كلبه صيدا فاخذه فاكل منه اكل من فضله قال كل ما قتل الكلب
اذا سميت عليه فان كنت ناسيا فكل منه ايضا وكل فضله كا محمد عن ... احمد عن علي بن الحكم عن
موسى بن بكر عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال في صيد الكلب ارسله الرجل وسمى فلياكل
كل ما امسك عليه وان قتل وان اكل فكل ما بقي وان كان غير معلم فعلمه في ساعته حين يرسله و
لياكل منه فانه معلم وما خلا الكلب مما يصيد الفهود والصقر واشباه ذلك فلا تاكل من صيده الا
ما ادركت ذكاته لان الله يقول مكلبين فما كان خلاف الكلب فليس صيده مما يوكل الا ان تدرك
ذكاته كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سئل عن صيد البازي والكلب اذا صاد وقد قتل
صيده واكل منه اكل فضلهما ام لا فقال عليه السلم اما ما قتله الطير فلا تاكل الا ان تذكيه واما ما قتله
الكلب وقد ذكرت اسم الله تعالى عليه فكل وان اكل منه كا محمد عن احمد عن ... الحسين عن ... النضر
عن القاسم بن سليمان قال سالته ابا عبد الله عليه السلم عن كلب افلت ولم يرسله صاحبه فصاد فادركه
صاحبه وقد قتله اياكل منه فقال لا وقال عليه السلم اذا صاد وقد سمي فلياكل واذا صاد ولم يسم فلا
ياكل وهذا مما علمتم من الجوارح مكلبين كا محمد عن ... احمد عن معوية بن حكيم عن ابي مالك الحضرمي
عن جميل بن دراج قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ارسل الكلب واسمي عليه فيصيد وما معي ما
اذكيه فقال دعه حتى يقتله وكل ... قال الصادق عليه السلم ان ارسلت كلبك على صيد فادركته ولم صيد
يكن معك حديدة تذبحه بها فدع الكلب يقتله ثم كل منه كا س احمد عن علي بن الحكم عن موسى
بن بكر عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا ارسل الرجل كلبه ونسي ان يسمي فهو بمنزلة من
ذبح ونسي ان يسمي وكذلك اذا رمى بالسهم ونسي ان يسمي ... وحل ذلك في جراحته ان يسمي حين ياكل
كا محمد عن محمد بن احمد عن بعض اصحابنا عن ابي حمزة عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته عن قوم ارسلوا كلابهم وهي معلمة كلها وقد سموا عليها فلما ان مضت الكلاب دخل فيها
كلب غريب لم يعرفوا له صاحبا فاشترك جميعا في الصيد فقال لا تاكل منه لانك لا تدري اخذه
معلم ام لا كا الاربعة س محمد بن احمد عن بنان عن ابيه عن ابن المغيرة عن السكوني عن ابي عبد الله
عليه السلم س عن ابيه ش قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه الكلب الاسود البهيم لا يوكل صيده
لان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم امر بقتله بيان البهيم ما لا يخالطه لون اخر غير السواد

وليس هذا اللفظ في التهذيب س محمد بن احمد عن محمد عن محمد بن موسى عن احمد بن حمزة القمي عن
محمد بن خالد عن ابن ابي عمير عن زرارة عن محمد قال سالت اباجعفر عليه السلم عن القوم يخرجون
جماعتهم الى الصيد فيكون الكلب لرجل منهم ويرسل صاحب الكلب كلبه ويسمي غيره ايجزئ ذلك قال لا
يسمي الا صاحبه الذي ارسله س عنه عن احمد بن حمزة عن محسن بن احمد عن يونس عن ابي بصير
عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا يجزي ان يسمي الا الذي ارسل الكلب الحسين عن القاسم
بن محمد عن ابن محمد عن ابن وهب عن ابي سعيد المكاري قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن
الكلب يرسل على الصيد ويسمي فيقتل وياكل منه فقال كل وان اكل منه س عنه عن صفوان عن
ابن مسكان عن محمد الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلم من ارسل كلبه ولم يسم فلا ياكله
قال وسالته عن الكلب يصطاد فيا كل من صيده ايوكل من بقيته قال نعم س ان ولم يسم اي متعمدا
لا ناسيا الما مر ولما ناسيا س الحسين عن عثمان عن سماعة قال سالته عما امسك عليه الكلب المعلم
للصيد وهو قول الله عز وجل وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا
مما امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه قال لا باس ان تاكلوا مما امسك الكلب مما لم ياكل الكلب
منه فاذا اكل الكلب منه قبل ان تدركه فلا تاكل منه قال وسالته عن صيد الفهد وهو معلم للصيد
فقال ان ادركته حيا فذكه وكله وان قتله فلا تاكل منه س عنه عن فضالة عن رفاعة قال
سالت اباعبد الله عليه السلم عن الكلب يقتل فقال كل فقلت اكل منه فقال اذا اكل منه فلم يمسك
عليك انما امسك على نفسه س عنه عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ان اصبت كلبا معلما او فهدا بعد ان تسمي فكل مما امسك عليك قتل او لم يقتل
اكل او لم ياكل وان ادركت صيده وكان في يدك حيا فذكه فان عجل عليك فمات قبل ان تذكيه
فكل س عنه عن احمد قال سالت ابا الحسن عليه السلم عما قتل الكلب والفهد قال فقال ابو جعفر عليه السلم
الكلب والفهد سواء فاذا هو اخذه فامسكه فمات وهو معه فكل فانه امسك عليك واذا
امسكه واكل منه فلا تاكل فانه امسك على نفسه س ابن عيسى عن محمد بن عبد الله وابن المغيرة
قال سالته زكريا بن ادم عما قتل الفهد والكلب قال فقال محمد بن علي عليهما السلم الكلب والفهد
سواء الحديث بادنى تفاوت س البزنطي عن زكريا بن ادم قال سالت اباالحسن الرضا عليه السلم

عن الفهد والكلب يرسلان قال فقال لي هما مما قال الله تعالى مكلبين فلا باس باكله س ابن عيسى
عن سعد بن سعد ومحمد بن القاسم عن البزنطي قال سال زكريا بن ادم اباالحسن عليه السلم وصفوان
حاضر عما قتل الكلب والفهد قال فقال ابو جعفر عليه السلم الكلب والفهد سواء قد دا بيان كل ما تضمن
هذه الاخبار من حل مقتول الفهد او حرمة مقتول الكلب فمحمول على التقية لموافقته مذاهب العامة
وجوز في التهذيب حمل الثاني على الكلب الذي اعتاد الاكل والاول على تسمية الحلب فهدا وفيه بعد
س ابن عيسى عن محمد بن علي عن دست غن ابان عن عيسى بن عبد الله قال قال ابو عبد الله عليه السلم
كل من صيد الكلب ما لم يغب عنك فاذا تغيب عنك فدعه فاما البازي والصقر فلا تاكل
من صيدهما ما لم تدرك ذكاته واذا ادركت ذكاته فكل باب صيد البزاة والصقور وغير ذلك
كا الاربعة عن صفوان س الحسين عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي قال قال ابو عبد الله
عليه السلم كان ابي يفتي وكان يتقي وكنا نفتي نحن ونخاف في صيد البزاة والصقور فاما الان فانا
لا نخاف لا يحل صيدها الا ان تدرك ذكاته فانه في كتاب علي عليه السلم ان الله تعالى قال وما
علمتم من الجوارح مكلبين فسمي الكلاب كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن علي عن ابي بصير قال
قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا ارسلت بازا او صقرا او عقابا فلا تاكل حتى تدركه فتذكيه
وان قتل فلا تاكل كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابان عن عبد الله بن سليمان قال
سالت اباعبد الله عليه السلم عن رجل ارسل كلبه وصقره فقال اما الصقر فلا تاكل من صيده حتى
تدرك ذكاته واما الكلب فكل منه اذا ذكرت اسم الله تعالى عليه اكل الكلب منه او لم ياكل كا
الاربعة عن محمد س الحسين عن حماد عن حريز عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم انه كره صيد البازي
الا ما ادركت ذكاته كا الاثنان عن الوشا عن ابان س الحسين عن القاسم بن محمد عن ابان
عن البصري قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن رجل ارسل بازيه او كلبه فاخذ صيدا واكل منه
اكل من فضله فقال ما قتله البازي فلا تاكل منه الا ان تذبحه س الحسين عن القاسم عن كا ابان
عن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن صيد البازي والصقر قال لا تاكل ما قتل البازي
ولا الصقر ولا تاكل ما قتل سباع الطير كا العدة عن سهل وعلي عن ابيه عن السراد عن ابن رئاب
عن الحذاء قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ما تقول في البازي والصقر والعقاب فقال ان ادركت ذكاته

صا فكل وان لم تدرك ذكاته فلا تاكل كا العدة عن سهل عن البزنطي ب الحسين عن البزنطي عن يه
المفضل بن صالح عن ابان بن تغلب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول كان ابي عليه السلم لا يفتي في زمن
بني امية ان ما قتل البازي والصقر فهو حلال وكان يتقيهم وانا لا اتقيهم وهو حرام ما قتل يه
الباز والصقر ا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن صيد البازي اذا صاد وقتل واكل منه اكل من فضله ام لا فقال اما ما اكلت الطير فلا
صا تاكل الا ان تذكيه كا القميان عن ابن فضال ب الحسين عن ابن فضال عن المفضل بن صالح عن
ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الصقورة والبزاة وعن صيدها فقال
كل ما لم يقتلن اذا ادركت ذكاته وخير الذكاة اذا كانت العين تطرف والرجل تركض والذنب
يتحرك وقال عليه السلم ليست البزاة والصقورة في القران كا احمد عن محمد بن احمد النهدي عن محمد بن
الوليد عن ابان عن البقباق قال لا تاكل ما قتلت سباع الطير الحسين عن عثمان عن سماعة
قال سالته عن صيد البزاة والصقور والطير الذي يصيد فقال ليس هذا في القران الا ان تدركه
حيا فتذكيه وان قتل فلا تاكل حتى تذكيه ابن عيسى عن علي بن مهزيار قال كتب الى ابي جعفر
عليه السلم عبد الله بن خالد بن نصر المدائني اسالك جعلت فداك عن البازي اذا امسك
صيده وقد سمي عليه فقتل الصيد هل يحل اكله فكتب بخطه وخاتمه اذا سميته اكلته وقال علي بن مهزيار
قراته عنه عن ابن رباع عن علي بن النعمان عن ابي مريم الانصاري قال سالت ابا جعفر عليه السلم
عن الصقورة والبزاة من الجوارح هي قال نعم بمنزلة الكلاب ب عنه عن البرقي عن سعد بن
سعد عن زكريا بن ادم قال سالت الرضا عليه السلم عن صيد البازي والصقر يقتل صيده والرجل
ينظر اليه قال كل منه وان كان قد اكل منه ايضا شيئا قال فرددت اليه ثلث مرات كل ذلك
يقول مثل هذا بيان هذه الاخبار الثلثة محمولة على التقية كما ظهر من الاخبار السابقة باب
٢٣ صيد كلب المجوس واهل الذمة كا الثلثة عن هشام بن سالم ب الحسين عن النضر عن يه هشام عن سليمان بن
خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن كلب المجوسي ياخذه الرجل المسلم فيسمي حين يرسله ا
ياكل ما امسك عليه قال نعم لانه مكلب وذكر اسم الله عليه احمد عن احمد عن علي بن الحكم عن درج
عن عبد الرحمن بن سيابة ابن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم

عن عبد الرحمن بن سيابة قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اني استعير كلب المجوسي فاصيد به فقال عليه السلم
لا تاكل من صيده الا ان يكون علمه مسلم فتعلمه بيان اراد بتعليم المسلم له تعليمه في الساعة كما مر
في خبر زرارة ويؤمن الخبر الاتي فلا منافاة بين الاخبار كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال كلب
المجوسي لا تاكل صيده الا ان ياخذه المسلم فيعلمه ويرسله وكذلك البازي وكلاب اهل الذمة و
٢٤ بزاتهم حلال للمسلمين ان ياكلوا صيدها باب الصيد بالسلاح كا محمد عن يه احمد عن ابن فضال
عن ثعلبة بن ميمون عن العجلي عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال كل من الصيد ما قتل السيف والسهم
والرمح وسئل عليه السلم عن صيد صيد فتوزعه القوم قبل ان يموت فقال لا باس به بيان التوزيع
القسمة والتفريق توزعه تقسمه كا عنه عن ب احمد عن التميمي عن عاصم عن محمد بن قيس عن ابي
جعفر عليه السلم قال من جرح صيدا بسلاح وذكر اسم الله عليه ثم بقي ليلة او ليلتين لم ياكل منه
سبع وقد علم ان سلاحه هو الذي قتله فليأكل منه ان شاء وقال في ايل اصطاده رجل فقطعه
الناس والرجل يتبعه افتراه نهبة فقال عليه السلم ليس بنهبة وليس به باس يه قال امير المومنين صلوات الله عليه
من جرح بسلاح وذكر اسم الله عز وجل ثم بقي الصيد ليلة او ليلتين ثم وجد لم ياكل منه سبع وعلم
ان سلاحه قتله فليأكل منه ان شاء يه وقال عليه السلم في ايل اصطاده رجل فقطعه الناس والذي
والبائنة مشدده مفتوحة اصطاده يمنعه ففيه نهي فقال ليس فيه نهي وليس به باس بيان الايل بكسر الهمزة وضمها بقر الجبل
وقيل هو بالكسر والفتح ذكر الاوعال ويقال هو الذي يسمى بالفارسية كوزن وفي كنز اللغة ايل
بزكوهي وكوزن كا علي عن ابيه عن حماد ب الحسين عن حماد عن حريز قال سئل ابو عبد الله عليه السلم
عن الرمية يجدها صاحبها في الغد اياكل منه فقال ان علم ان رميته هي التي قتلته فليأكل من ذلك
ان كان قد سمى بيان الرمية الصيد الذي ترميه فيقصده وينفذ فيه سهمك وقيل بل هي كل دابة
مرمية كا العدة عن البرقي عن عثمان ب الحسين عن عثمان عن سماعة قال سالته عن رجل رمى حمار وحش
او ظبيا فاصابه ثم كان في طلبه فاصابه في الغد وسهمه فيه فقال ان علم انه اصابه وان سهمه هو الذي
قتله فليأكل منه والا فلا ياكل منه كا محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان ب الحسين
عن القاسم وفضالة عن يه ابان عيسى بن عبد الله القمي قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ارمي
سهمي ولا ادري اسميت ام لم اسم فقال كل لا باس قال قلت ارمي فيغيب عني واجد سهمي فيه فقال

كل ما لم يوكل منه وان كان قد اكل منه فلا تاكل منه الاربعة عن صفوان الحسين عن صفوان
عن ابن مسكان عن محمد بن علي الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الصيد يضربه الرجل بالسيف
او يطعنه برمح او يرميه بسهم فيقتله وقد سمى حين فعل ذلك فقال كل لا باس به محمد عن احمد عن الحسين
عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرمية يجدها
صاحبها ايا كلها قال ان كان يعلم ان رميته هي التي قتلته فليا كل محمد عن احمد عن التيمي
عن عاصم عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم قال قال امير المومنين صلوات الله عليه
في صيد وجد فيه سهم وهو ميت لا يدري من قتله قال لا تطعمه محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن
الحكم عن ابان عن محمد الحلبي قال سالته عليه السلم عن الرجل رمى الصيد فيصرعه فيبتدره القوم فيقطعونه
فقال كله القميان عن صفوان عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا
رميت فوجدته وليس به اثر غير السهم وقد ترى انه لم يقتله غير سهمك فكل غاب عنك او لم يغب عنك
محمد عن رجل رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم لا يرمى الصيد بشئ هو اكبر منه باب المعراض
محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن زرارة واسمعيل الجعفي انهما سالا ابا جعفر
عليه السلم عما قتل المعراض قال لا باس اذا كان هو مرماتك وصنعته لذلك بيان المعراض كمحراب
سهم بلا ريش دقيق الطرفين غليظ الوسط يصيب بعرضه دون حده سمع زرارة ابا جعفر عليه السلم
يقول فيما قتل المعراض لا باس به اذا كان انما يصنع لذلك الخمسة حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلم انه سئل عما صرع المعراض من الصيد فقال ان لم يكن له نبل غير المعراض وذكر اسم الله عز وجل
عليه فليا كل ما قتل وان كان له نبل غيره فلا بيان النبل السهام العربية وكان امير المومنين عليه السلم يقوله
اذا كان ذلك سلاحه الذي يرمي به فلا باس و روي انه ان خرق اكل وان لم يخرق لم يوكل
العدة عن سهل ومحمد عن احمد جميعا عن السراد عن ابن رئاب عن الحذاء عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا رميت بالمعراض فخرق فكل وان لم يخرق واعترض فلا تاكل الاربعة عن صفوان الحسين عن
صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الصيد يرميه الرجل بسهم فيصيبه معترضا
فيقتله وقد كان سمى حين رمى ولم يصبه الحديدة فقال ان كان السهم الذي اصابه هو الذي قتله
فاذا اراده فليا كل محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابي المغرا عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم

ويقصر امر ان كان ذلك م... فلا باس

قال سالته عن الصيد يصيبه السهم معترضا ولم يصبه بحديدة وقد سمى حين رمى قال ياكله اذا اصابه
وهو يراه وعن صيد المعراض فقال ان لم يكن له نبل غيره وكان قد سمى حين رمى قال ياكله اذا
اصابه وهو يراه وعن صيد المعراض فقال ان لم يكن له نبل غيره وكان قد سمى حين رمى فليا كل
منه وان كان له نبل غيره فلا قال علي عليه السلم في رجل له نبال ليس فيها حديد وهي عيدان
كلها فيرمي بالعود فيصيب وسط الطير معترضا فيقتله ويذكر اسم الله وان لم يخرج دم وهي نبالة
معلومة فيا كل منه اذا ذكر اسم الله عليه باب ما يقتل الحجر والبندق الخمسة حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلم انه سئل عما قتل الحجر والبندق قال لا التلثة عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله
عليه السلم مثله القميان عن صفوان عن العلا العدة عن سهل عن البزنطي عن العلا عن محمد عن
احدهما عليهما السلم مثله محمد عن احمد عن الحسين عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمان بن
خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم الحديث القميان عن ابن فضال عن احمد بن عمر عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل رمى بالبندق والحجر فيقتل أفيوكل منه قال لا محمد عن
احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم انه كره الجلاهق بيان
الجلاهق هو البندق باب الحبالة التلثة والتيمي عن عاصم عن محمد بن قيس عن ابي جعفر
عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم ما اخذت الحبالة من صيد فقطعت منه يدا او رجلا فذروه فانه
ميت وكلوا ما ادركتم حيا وذكرتم اسم الله عليه الاثنان عن الوشاء عن البصري حميد عن ابن
ابن سماعة عن غير واحد عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلم قال ما اخذت الحبالة
فقطعت منه شيئا فهو ميت وما ادركت من سائر جسده حيا فذكه ثم كل منه ابان عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلم مثله ابان عن عبد الله بن سليمان عن ابي عبد الله عليه السلم قال ما اخذت الحبالة فقطع
منه شئ او مات فهو ميتة باب ما يقع في الماء او يتدهدى من جبل او يصاب بغير تسمية محمد عن ابن عيسى
عن محمد بن عيسى عن حجاج عن خالد بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلم قال لا تاكل من الصيد اذا
وقع في الماء فمات محمد عن ابن عيسى عن السراد عن هشام بن سالم عن سماعة قال سالته
ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يرميه وهو على الجبل فيخرقه السهم حتى يخرج من الجانب الاخر قال كله
قال فان وقع في ماء او تدهدى من الجبل فمات فلا تاكله بيان تدهدى تدحرج العدة عن البرقي

عن عثمان عن سماعة كا محمد عن احمد عن بعض اصحابنا عن هشام بن سالم عن سماعة عن ابي عبد الله
عليه السلم انه سئل عن رجل رمى صيدا وهو على جبل او حايط فخرق فيه السهم فيموت فقال كل منه فان
وقع في الماء من رميتك ومات فلا تاكل منه كا الخمسة ب الحسين عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلم
مثله قال الصادق عليه السلم وان رميته وهو على جبل فسقط ومات فلا تاكله فان رميته واصابه
سهمك ووقع في الماء فكله اذا كان راسه خارجا من الماء وان كان راسه في الماء فلا تاكله ب
الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال ان ذبحت ذبيحة فاجدت الذبح
فوقعت في النار او في الماء او من فوق بيتك او جبل اذا كنت قد اجدت الذبح
فكل محمد عن احمد عن السراد عن عباد بن صهيب قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل رمى سيحة
صيدا فاخطا واصاب اخر فقال يا كل منه ب لا ياكل منه باب الذبح والصيد بالليل ويوم الجمعة كا ٢٩
العدة عن سهل عن محمد بن علي عن محمد بن عمرو عن جميل بن دراج عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله
عليه السلم قال كان علي بن الحسين عليهما السلم يامر غلمانه ان لا تذبحوا حتى يطلع الفجر ا علي بن اسمعيل
عن محمد بن عمرو عن جميل بن دراج عن ابان بن تغلب قال سمعت علي بن الحسين عليهما السلم و
هو يقول لغلمانه لا تذبحوا حتى يطلع الفجر فان الله جعل الليل سكنا لكل شيء قال قلت جعلت
فداك فان خفت فقال ان خفت الموت فاذبح ا العدة عن البرقي محمد بن احمد عن
البرقي عن الحسن بن علي عن محمد بن الفضيل عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تؤتوا الفراخ في اعشاشها ولا الطير في منامه حتى يصبح
فقال له رجل وما منامه يا رسول الله فقال الليل منامه لا تطرقه في منامه حتى يصبح ولا تؤتوا
الفراخ في اعشاشها حتى يريش ويطير فاذا طار فاوتر له قوسك وانصب له فخك كا العدة
عن سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن اتيان
الطير بالليل وقال ان الليل امان لها كا محمد عن محمد بن موسى الاشعري عن العباس بن معروف
عن مروك بن عبيد عن بعض اصحابنا عن ابن مسكان عن محمد الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يكره الذبح واراقة الدماء يوم الجمعة قبل الصلوة
الا من ضرورة كا بهذا الاسناد عن مروك بن عبيد عن سماعة قال قال ابو عبد الله عليه السلم
نهى امير المومنين صلوات الله عليه ان يتصيد الرجل يوم الجمعة قبل الصلوة وكان يمر بالسماكين

يوم الجمعة فينهاهم عن ان يتصيدوا من السمك يوم الجمعة قبل الصلوة كا محمد عن ابن عيسى عن
البزنطي قال سالت الرضا عليه السلم عن طروق الطير بالليل في وكرها فقال لا باس بذلك كا ابن عيسى عن
ابن اشيم عن صفوان بن يحيى عن ابي الحسن الرضا عليه السلم مثله ب الصفار عن العبيدي عن يونس عن
ابي الحسن الرضا عليه السلم قال قلت له جعلت فداك ما تقول في صيد الطير في اوكارها والوحش في اوطانها
ليلا فان الناس يكرهون ذلك فقال لا باس بذلك اقول النهي في اخبار هذا الباب محمول على
الكراهة ونفي الباس على الجواز باب صيد السمك والجراد كا الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته عن صيد الحيتان وان لم يسم عليه فقال لا باس به كا علي عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن
المفضل بن صالح عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن صيد الحيتان وان لم يسم عليه
فقال لا باس به ان كان حيا ان ياخذه يب الحسين عن فضالة عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم
بمثل ذلك قال وسالته عن صيد السمك ولا يسمى قال لا باس كا محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن
الحكم عن ابان يب الحسين عن القاسم بن محمد وفضالة عن ابان عن عبد الرحمن بن سيابة قال
سالت ابا عبد الله عليه السلم عن السمك يصاد ثم يجعل في شيء ثم يعاد الى الماء فيموت فيه فقال
لا تاكله يب لانه مات في الذي فيه حياته كا الثلثة عن الخراز ب الحسين عن ابن ابي عمير عن
يه حماد عن الخراز انه سال ابا عبد الله عليه السلم عن رجل اصطاد سمكة فربطها بخيط وارسلها
في الماء فماتت اتوكل قال لا كا العدة عن البرقي عن عثمان ب الحسين عن عثمان عن سماعة عن
ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صيد المجوسي للسمك حين يضربون بالشبكة
ولا يسمى وكذلك اليهودي فقال لا باس انما صيد الحيتان اخذها يه سال الكناني ابا عبد الله
عليه السلم عن الحيتان يصيدها المجوس قال لا باس انما صيد الحيتان اخذها كا الاثنان عن الوشا
عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول لا باس بالسمك الذي يصيده المجوسي
كا الثلثة عن هشام بن سالم ب الحسين عن النضر عن هشام عن سليمان بن خالد قال سالت
ابا عبد الله عليه السلم عن الحيتان التي يصيدها المجوس فقال ان عليا عليه السلم كان يقول الحيتان
والجراد ذكي ب عنه عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن ابي مريم قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم فيما صادت المجوس من الحيتان فقال كان علي عليه السلم يقول الحيتان والجراد ذكي بيان حمل هذه

الاضبار في التهذيب بين على ما اذا اخذ منهم حيا الخبر عيسى الاتي بـ الحسين عن فضالة عن كا ابان عن
عيسى بن عبد الله قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صيد المجوس قال لا باس اذا اعطوكه حيا والسمك
ايضا والا فلا تجز شهادتهم الا ان تشهده كا محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن سلمة
ابي حفص عن ابي عبد الله عليه السلم ان عليا صلوات الله عليه كان يقول في صيد السمكة اذا ادركتها
وهي تضطرب وتضرب بيديها وتحرك ذنبها وتطرف بعينها فهي ذكاتها كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم
انه سئل عن صيد المجوس للحيتان حين يضربون عليها بالشباك ويسمون بالشرك فقال لا باس
بصيدهم انما صيد الحيتان اخذه قال وسالته عن الحظيرة من القصب تجعل في الماء يدخل فيها الحيتان
فيموت بعضها فيها قال لا باس ان تلك الحظيرة انما جعلت ليصاد بها بـ الحسين عن الثلثة قال
سالته عن الحظيرة الحديث يه عبد الله بن سنان قال سالته عن الحظيرة الحديث كا محمد عن احمد عن
الحسين عن فضالة عن يه القاسم بن بريد عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم في الرجل ينصب شبكة في
الماء ثم يرجع الى بيته ويتركها منصوبة وياتيها بعد ذلك وقد وقع فيها سمك فيمتن فقال ما عملت
يده فلا باس باكل ما وقع فيها كا علي عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعت ابي عليه السلم
يقول اذا ضرب صاحب الشبكة بالشبكة فما اصاب فيها من حي او ميت فهو حلال ما خلا ما ليس له
قشر ولا يوكل الطافي من السمك بيان حمل هذه الاضبار في التهذيب على ما اذا لم يتميز له ما مات
في الماء مما لم يمت فيه واخرج منه فحينئذ جاز اكل الجميع فاما مع التميز فلا يجوز على حال الخبر عبد
المومن الاتي وما في معناه كا محمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال
سالته عن سمكة وثبت في نهر فوقعت على الجد من النهر فماتت هل يصلح اكلها فقال ان اخذتها قبل
ان تموت ثم ماتت فكلها وان ماتت قبل ان تاخذها فلا تاكلها كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم
ان عليا عليه السلم سئل عن سمكة شق بطنها فوجد فيها سمكة فقال كلهما جميعا كا القمي عن الكوفي
عن العباس بن عامر عن ابان عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت رجل اصطاد
سمكة فوجد في جوفها سمكة فقال يوكلان جميعا بـ الحسين عن عمرو بن عثمان عن المفضل
بن صالح عن الشحام قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عما يوجد من الحيتان طافيا على الماء ويلقيه البحر ميتا
ميتا اكله قال لا بـ عنه عن فضالة عن القاسم بن بريد عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال لا تاكل

سما القوم جرحوا للصيد ق

الماء من الحيتان وما نضب الماء عنه يه فذلك المتروك بيان نضب الماء نضوبا غار بـ محمد بن احمد
عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن الذي ينضب عنه الماء من سمك البحر قال لا تاكله بـ
الحسين عن عبد الله بن بحر عن رجل عن زرارة قال قلت السمكة تثب من الماء فيقع على الشط فتضطرب
حتى تموت فقال كلها يه ابان عن زرارة الحديث على اختلاف في الفاظه دون معناه بيان حمله في
التهذيب على ما اذا اخذت وهي حية ثم ماتت كما مر في خبر علي بن جعفر بـ الحسين عن الوشاء عن
يه عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول لا باس بكواميخ المجوس ولا باس بصيدهم السمك
بيان الكامخ الذي يؤتدم به كانه معرب كامه بـ عنه عن الثلثة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صيد
الحيتان وان لم يسم فقال لا باس به وسالته عن صيد المجوس للسمك اكله فقال ما كنت لاكله حتى انظر اليه بـ
عنه عن حماد عن حريز عن محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن مجوسي يصيد السمك ايوكل منه فقال
ما كنت لاكله حتى انظر اليه قال حماد يعني حتى اسمعه يسمي بيان قال في التهذيب الذي ذكره حماد في تاويل
الخبر غير صحيح لانا قد قدمنا من الاخبار ما يدل على ان التسمية غير مراعى في صيد السمك والوجه في قوله حتى
انظر اليه هو انه ينظر الى الصيد فيراه انه يخرج من الماء حيا او يعطي وهو حي لانه متى اعطاه المجوس او غيرهم
من اصناف الكفار وهن اموات فلا يجوز له اكله ولا يقبل شهادتهم على ذلك قال وكل ما روي من الاخبار
من ان صيد المجوس لا باس به فالمراد به ما ذكرناه من انه اذا شاهده الانسان وهم ياخذونه او يبصرونه
وهن احياء جاز اكله يب الحسين عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن عبد المومن قال امرت رجلا يسال
لي ابا عبد الله عليه السلم عن رجل صاد سمكا وهن احياء ثم اخرجهن بعد ما مات بعضهن فقال ما مات فلا تاكله
فانه مات فيما كان فيه حياته كا علي عن ابيه عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلم ان عليا عليه السلم قال
ان السمك والجراد اذا اخرج من الماء فهو ذكي والارض للجراد مصيدة والسمك فقد يكون ايضا كا
العدة عن البرقي عن ابيه عن عون بن جرير عن عمرو بن هرون الثقفي عن ابي عبد الله عليه السلم قال
قال امير المومنين صلوات الله عليه الجراد ذكي فكله فاما ما هلك في البحر فلا تاكله كا محمد عن
العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن الجراد نصيبه ميتا في الصحراء وفي
الماء ايوكل فقال لا تاكله قال وسالته عن الدبا من الجراد ايوكل قال لا حتى تستقل بالطيران يب
محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن السمك يشوى وهو حي قال

ويحتمل ان الماء ... الذي يعمل في الالات

نعم لا باس وسئل عن الجراد اذا كان في قراح فيحرق ذلك القراح فيحترق ذلك الجراد وينضج بتلك النار
هل يوكل قال لا بيان القراح المزدرعة التي فيها نبات ولا فيها شجر يب بهذا الاسناد عن
ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الجراد يشوى وهو حي قال نعم لا باس وعن السمك يشوى
وهو حي قال نعم لا باس باب صيد الطيور الاهلية كا العدة عن البرقي عن البزنطي قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلم
عن رجل يصيد الطير يساوي دراهم كثيرة وهو مستوي الجناحين ويعرف صاحبه او يجيئه
فيطلبه من لا يتهمه قال لا يحل له امساكه يرده عليه فقلت له فان هو صاد ما هو مالك لجناحيه لا يعرف
له طالبا قال هو له كا عنه عن ابن فضال عن ابن بكير عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا ملك
الطاير جناحه فهو لمن اخذه كا عنه عن ابن فضال عن محمد بن الفضيل قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن
صيد الحمام تساوي نصف درهم او درهما فقال اذا عرفت صاحبه فرده عليه وان لم تعرف صاحبه
وكان مستوي الجناحين يطير بهما فهو لك كا عنه عن ابن فضال عن محمد بن الفضيل قال سالته
عن حفص بن قرط عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له جعلت فداك الطير
يقع على الدار فيوخذ احلال هو ام حرام لمن اخذه فقال يا اسمعيل عاف ام غير عاف قلت وما العافي
قال المستوي جناحاه المالك جناحيه يذهب حيث شاء قال هو لمن اخذه حلال كا الاربعة عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم ان الطير اذا ملك جناحيه فهو صيد وهو حلال
لمن اخذه كا الاربعة يه عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن ابائه ان امير المومنين عليهم السلم قال في
رجل ابصر طايرا فتبعه حتى سقط على شجرة فجاء رجل اخر فاخذه فقال امير المومنين عليه السلم
للعين ما رات ولليد ما اخذت يب الصفار عن الثلثة عن جعفر عن ابيه ان عليا عليهم السلم كان
يقول لا باس بصيد الطير اذا ملك جناحيه يه نهى امير المومنين عليه السلم عن صيد الحمام بالامصار
باب ما يكره ذبحه من الطيور كا ابن بندار عن ابرهيم بن اسحق عن علي بن محمد رفعه عن داود الرقي
قال بينا نحن قعود عند ابي عبد الله عليه السلم اذ مر رجل بيده خطاف مذبوح فوثب اليه ابو عبد الله
عليه السلم حتى اخذه من يده ثم دحا به الى الارض ثم قال عليه السلم اعالمكم امركم بهذا ام فقيهكم
لقد اخبرني ابي عن جدي ان رسول الله صلى الله عليه واله نهى عن قتل الستة منها الخطاف
فقال ان دورانه في السما اسفا لما فعل باهل بيت محمد صلى الله عليه واله وسلم وتسبيحه قراءة الحمد لله

رب العالمين اما ترونه يقول ولا الضالين يب محمد بن احمد عن ابرهيم بن اسحق عن علي بن احمد
عن الحسن بن داود الرقي قال بينا نحن قعود الحديث الا انه قال مكان قوله منها الخطاف الى اخر
الحديث النحلة والنملة والضفدع والصرد والهدهد والخطاف بيان دحا به القاه والصرد
بضم الصاد وفتح الراء طاير ضخم الراس يصطاد العصافير كا العدة عن سهل والبرقي جميعا عن
الجاموراني عن ابن ابي حمزة عن محمد بن يوسف التميمي عن محمد بن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم استوصوا بالصينيات خيرا يعني الخطاف فانهن انس طير الناس بالناس
ثم قال وتدرون ما يقول الصنينة اذا هي ترنمت تقول بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين
حتى قرا ام الكتاب فاذا كان في اخر ترنمها قالت ولا الضالين مد بها رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم ولا الضالين كا الثلثة عن جميل بن دراج قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن قتل
الخطاف او ايذائهن في الحرم فقال عليه السلم لا تقتلهن فاني كنت مع علي بن الحسين عليهما السلم فراني
وانا اوذيهن فقال لي يا بني لا تقتلهن ولا تؤذهن فانهن لا يؤذين شيئا ب محمد بن احمد عن
الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الخطاف قال لا باس به وهو مما يحل اكله لكن كره
لانه استجار بك واوى في منزلك وكل طير يستجير بك فاجره كا العدة عن البرقي عن يعقوب بن
يزيد عن علي بن جعفر قال سالت اخي موسى عليه السلم عن الهدهد في قتله وذبحه قال لا يوذى
ولا يذبح فنعم الطير هو كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي بن سليمان عن ابي ايوب المديني عن الجعفري
عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال في كل جناح هدهد مكتوب بالسريانية ال محمد خير البرية د بهذا الاسناد
عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن قتل الهدهد والصرد
والصوام والنحلة بيان الصوام بضم الصاد وتشديد الواو طائر اغبر اللون طويل الرقبة
اكثر ما يبيت في النخل د بهذا الاسناد عن ابي الحسن الرضا عن ابيه عن جده عليهم السلم قال لا
تاكل القنبرة ولا تسبوها ولا تعطوها الصبيان يلعبون بها فانها كثيرة التسبيح لله وتسبيحها
لعن الله مبغضي ال محمد بيان وورود القنبرة بالنون في الحديث دليل على انه فصيح ليس
من لحن العامة كما ظن كا باسناده ان علي بن الحسين عليهما السلم يقول ما ازرع الزرع
لطلب الفضل فيه وما ازرعه الا لينال المعتر وذو الحاجة وتنال القنبرة منه خاصة من الطير

حمرة طاير ابيض البطن اخضر الظهر ضخم المنقار

بيان المعتر الفقير و المعترض للمعروف من غير ان يسال كا العدة عن سهل عن الجاموراني عن
الجعفري قال سمعت ابا الحسن الرضا عليه السلم يقول لا تقتلوا القنبرة و لا تاكلوا لحمها فانها كثيرة
التسبيح تقول في اخر تسبيحها لعن الله مبغضي آل محمد كا محمد بن الحسن و علي بن ابرهيم الهاشمي عن بعض
اصحابنا عن الجعفري عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال قال علي بن الحسين عليهما السلم القنبرة التي
على راس القنبرة من مسحة سليمان بن داود عليهما السلم و ذلك ان الذكر اراد ان يسفد انثاه
فامتنعت عليه فقال لا تمتنعي فما اريد الا ان يخرج الله تعالى مني نسمة يذكر به فاجابته الى ما طلب فلما
ارادت ان تبيض قال لها اين تريدين ان تبيضي فقالت له لا ادري انحيه عن الطريق قال
لها اني خائف ان يمر بك مار الطريق و لكني ارى لك ان تبيضي قرب الطريق فمن يراك قربه توهم
انك تعرضين للقط الحب من الطريق فاجابته الى ذلك و باضت و حضنت حتى اشرفت على النقاب
فبيناهما كذلك اذ طلع سليمان بن داود عليهما السلم في جنوده و الطير تظله فقالت له هذا سليمان
قد طلع علينا في جنوده و لا امن ان يحطمنا و يحطم بيضنا فقال لها ان سليمان لرجل رحيم بنا
فهل عندك شيء خبيته لفراخك اذا نقبن قالت نعم جرادة خباتها منك انتظر بها فراخي اذا نقبن
فهل عندك شيء قال نعم عندي تمرة خباتها منك لفراخي قالت فخذ انت تمرتك و اخذ انا جرادتي
و نعرض لسليمان عليه السلم فنهديهما له فانه رجل يحب الهدية فاخذ التمرة في منقاره و اخذت هي الجرادة
في رجليها ثم تعرضا لسليمان عليه السلم فلما راهما و هو على عرشه بسط يديه لهما فاقبلا فوقع الذكر على
اليمين و وقعت الانثى على اليسار و سالهما عن حالهما فاخبراه فقبل هديتهما و جنب جنده عنهما و عن بيضهما
و مسح على راسيهما و دعا لهما بالبركة فحدثت القنبرة على راسيهما من مسحة سليمان بيان القنبرة
بضم القاف و الزاي و فتحهما و كسرهما و كقنفذ و بادغام النون كقبرة الخصلة من الشعر تترك على
راس الصبي او هي ما ارتفع من الشعر و طال و السفاد النكاح و حضانة الطاير بيضه لزومه اياه
معطفا عليه للتفريخ و النقب الثقب و نقب كرم و علم نقابة لم يكن فصار و النقاب بالكسر البطن و منه
فرخان في نقاب يضرب للمتشابهين و الخباء كالمنع الستر ب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله
عليه السلم انه سئل عن الشقراق فقال كره قتله لحال الحيات او كان النبي صلى الله عليه و اله و سلم
يوما يمشي فاذا شقراق قد انقض فاستخرج من خفه حية بيان الشقراق بفتح الشين و كسرها و

كسر القاف و تشديد الراء و كقرطاس و الشرقراق بالفتح و الكسر و كسفرجل طائر مرقط بخضرة و
حمرة و بياض يسمى الاخيل و بالفارسية سبز مرغ ب عنه عن علي بن محمد عن القاسم بن محمد عن المنقري
عن عبد الرحمن بن المهدي عن المبارك عن الافلح قال سالت علي بن الحسين عليهما السلم عن العصفور
يفرخ في الدار هل يؤخذ فراخه قال لا ان الفرخ في وكرها في ذمة الله ما لم يطر و لو ان رجلا
رمى صيدا في وكره فاصاب الطير و الفراخ جميعا فانه ياكل الطير و لا ياكل الفراخ و ذلك ان الفرخ
ليس بصيد ما لم يطر و انما يوخذ باليد و انما يكون صيدا اذا طار باب ما يذبح به الذبيحة كا ٣٣ يبصا
الثلثة عن ابن اذينة عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن الذبيحة باليطة و بالمروة فقال لا ذكاة
الا بحديدة بيان الليطة قشر القصبة و المروة الحجر كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الذبيحة بصا
بالعود و الحجر و القصبة قال فقال قال علي بن ابي طالب عليه السلم لا يصلح الذبح الا بالحديدة كا محمد عن سا
يب احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن الحضرمي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لا
يوكل ما لم يذبح بحديدة كا العدة عن البرقي عن عثمان عن سماعة قال سالته عليه السلم عن الذكاة قال لا تذكي بصا
الا بحديدة نهى عن ذلك امير المومنين عليه السلم كا س محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان صا
عن محمد قال قال ابو جعفر عليه السلم في الذبيحة بغير حديدة قال اذا اضطررت اليها فان لم تجد حديدة
فاذبحها بحجر كا الثلثة عن البجلي كا القميان عن ابيه صفوان عن البجلي قال سالت ابا ابرهيم عليه السلم عن المروة بصا
و القصبة و العود ايذبح بهن اذا لم يجدوا سكينا قال اذا فرى الاوداج فلا باس بذلك بيان فرى و افرى
شق و الاوداج عروق العنق كا محمد عن احمد عن ب السراد عن الشحام قال سالت ابا عبد الله عليه السلم صا
عن رجل لم يكن بحضرته سكين ايذبح بقصبة قال اذبح بالقصبة و بالحجر و بالعظم و بالعود اذا لم تصب
الحديدة اذا قطع الحلقوم و خرج الدم فلا باس به يه ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلم انه قال لا باس بان توكل ما ذبح بحجر اذا لم تجد حديدة باب صفة الذبح و النحر كا ٣٤ ب
الثلثة عن ابن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلم النحر في اللبة و الذبح في الحلق بيان اللبة المنحر كا يب
علي عن ابيه عن صفوان قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن ذبح البقر في المنحر فقال للبقر الذبح و ما نحر فليس
بذكي كا العدة عن سهل و علي عن ابيه عن علي بن محمد عن البزنطي عن يونس بن يعقوب قال قلت يب
لابي الحسن الاول عليه السلم ان اهل مكة لا يذبحون البقر و انما ينحرون في اللبة فما ترى في اكل لحمها

قال فقال عليه السلم فذبحوها وما كادوا يفعلون لا تاكل الا ما ذبح بيان استدل عليه السلم بالآية
على ان البقر الذبح كا علي عن ابيه عن ابي هاشم الجعفري عن ابيه عن حمران بن اعين عن ابي عبد الله يب
عليه السلم قال سالته عن الذبح فقال اذا ذبحت فارسل ولا تكتف ولا تقلب السكين لتدخلها تحت من
الحلقوم وتقطعه الى فوق والارسال للطير خاصة فان تردى في جب او وهدة من الارض فلا تاكله
ولا تطعمه فانك لا تدري التردي قتله او الذبح وان كان شيء من الغنم فامسك صوفه او شعره
ولا تمسكن يدا ولا رجلا واما البقر فاعقلها واطلق الذنب واما البعير فشد اخفافه الى اباطه و
اطلق رجليه وان افلتك شيء من الطير وانت تريد ذبحه او ند عليك فارمه بسهمك فاذا هو سقط
فذكه بمنزلة الصيد بيان الكتف شد اليدين الى خلف بالكتاف وهو حبل او سير والجب البئر
وند بعيرا شرد ونفر كا محمد عن احمد عن يب السراد عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال ند البعير اذا شرد ونفر
سالته عن الذبيحة فقال استقبل بذبيحتك القبلة ولا تنخعها حتى تموت ولا تاكل من ذبيحة لم تذبح
من مذبحها بيان نخع الذبيحة ان يجاوز منتهى الذبح فيصيب نخاعها كا القميان عن صفوان عن ابن مسكان
عن محمد الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلم لا تنخع الذبيحة حتى تموت فاذا ماتت فانخعها كا محمد عن
احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم ان امير المومنين صلوات الله
عليه قال لا تذبح الشاة عند الشاة ولا الجزور عند الجزور وهو ينظر اليه يب محمد بن احمد عن البرقي
عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم مثله يب احمد عن كا محمد بن
يحيى رفعه قال قال ابو الحسن الرضا عليه السلم اذا ذبحت الشاة وسلخت او سلخ شيء منها قبل ان تموت لم
يحل اكله ط الثلثة عن يه ابن اذينة عن الفضيل بن يسار قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن رجل
ذبح فسبقه السكين فقطع راسه فقال هو ذكاة وحية لا باس به وباكله بيان وحية سريعة مجلة كا يب
الاربعة عن محمد يب الحسين عن حماد عن يه حريز عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن مسلم ذبح شاة
فسبقه السكين بحدتها فابان الراس فقال ان خرج الدم فكل كا علي عن ابيه عن الاثنين قال سمعت يب
ابا عبد الله عليه السلم وقد سئل عن الرجل يذبح فيسرع السكين فيبين الراس فقال الذكاة الو
لا باس باكله اذا لم يتعمد ذلك يه وفي رواية سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس به اذا ذكروا
اسم الله عليه وقال لا باس اذا سال الدم يه حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن رجل

ذبح طيرا فقطع راسه ايوكل منه قال نعم ولكن لا يتعمد قطع راسه يه قال الصادق عليه السلم كل منحور
٣٨ مذبوح حرام وكل مذبوح منحور حرام باب الممتنع من الذبح كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن القاسم بن
محمد عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا امتنع عليك بعير وانت تريد ان تنحره فانطلق
منك فان خشيت ان يسبقك فضربته بسيف او طعنته برمح بعد ان تسمي فكل الا ان تدركه ولم يمت
يب بعد فذكه كا علي عن ابيه عن يه صفوان عن عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان
ثورا ثار بالكوفة فبادر الناس اليه باسيافهم فضربوه فاتوا الى امير المومنين عليه السلم فسالوه فقال
يب ذكاة وحية ولحمه حلال كا الاربعة عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد الحلبي قال قال ابو عبد الله
عليه السلم في ثور تعاصى فابتدره قوم باسيافهم وسموا واتوا عليا عليه السلم فقال هذه ذكاة وحية و
يب لحمه حلال كا محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن يه البقباق والبصري عن ابي عبد الله
عليه السلم ان قوما اتوا النبي صلى الله عليه واله وسلم فقالوا ان بقرة لنا غلبتنا واستصعبت علينا فضربناها
يب بالسيف فامرهم باكلها كا حميد عن ابن سماعة عن الميثمي عن ابان عن اسمعيل الجعفي قال قلت لابي
يب عبد الله عليه السلم بعير تردى في بئر كيف ينحر قال تدخل الحربة فتطعنه بها وتسمي وتاكل كا الخمسة عن ابي عبد الله
عليه السلم في رجل ضرب بسيفه جزورا او شاة في غير مذبحها وقد سمى حين ضرب فقال لا يصلح
اكل ذبيحة لا تذبح في مذبحها يعني اذا تعمد ذلك ولم تكن حاله حال اضطرار فاما اذا اضطر
اليها واستصعب عليه ما يريد ان يذبح فلا باس بذلك يه ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
٣٦ قال سالته عن بعير تردى في بئر فذبح من قبل ذنبه قال لا باس اذا ذكر اسم الله عليه باب ادراك الذكاة كا
محمد عن بنان عن علي بن الحكم عن ابان عن عبد الله بن سليمان عن ابي عبد الله عليه السلم قال
في كتاب علي عليه السلم اذا طرفت العين او ركضت الرجل او تحرك الذنب وادركته فذكه كا محمد عن
يب احمد عن علي بن الحكم عن سليم الفرا عن الحسن بن مسلم قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم
اذ جاءه محمد بن عبد السلم فقال له جعلت فداك يقول لك جدي ان رجلا ضرب بقرة بفاس
فسقطت ثم ذبحها فلم يرسل معه بالجواب ودعا سعيدة مولاة ام فروة فقال لها ان محمدا اتاني
بو سالة منك فكرهت ان ادس يك بالجواب معه فان كان الرجل الذي ذبح البقرة حين ذبح
يب خرج الدم معتدلا فكلوا واطعموا وان كان خرج خروجا متثاقلا فلا تقربوه كا الاثنان عن

الوشاء عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلام قال في كتاب علي عليه السلام اذا طرفت العين او
ركضت الرجل او تحرك الذنب فكل منه فقد ادركت ذكاته كا العدة عن سهل عن التيمي عن مثنى الحناط
عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا شككت في حياة شاة ورايتها تطرف عينها او تحرك
اذنيها او تمصع بذنبها فاذبحها فانها لك حلال بيان تمصع بذنبها بالمهملتين اي تحركه وتضرب به
كا القميان عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الذبيحة
فقال اذا تحرك الذنب او الطرف او الاذن فهو ذكي كا العدة عن سهل عن البزنطي عن رفاعة عن
ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الشاة اذا طرفت عينها او حركت ذنبها فهي ذكية يب الحسين عن
عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الشاة تذبح فلا تتحرك ويهراق
منها دم كثير عبيط فقال لا تاكل ان عليا عليه السلام كان يقول اذا ركضت الرجل او طرفت العين فكل
باب من ذبح لغير القبلة او ترك التسمية كا الثلاثة عن ابن اذينة عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلام ٣٧
عن رجل ذبح ذبيحة فجهل ان يوجهها الى القبلة قال كل منها قلت له فانه لم يوجهها قال فلا تاكل
ولا تاكل من ذبيحة ما لم يذكر اسم الله عليها وقال عليه السلام اذا اردت ان تذبح فاستقبل
بذبيحتك القبلة بيان لو حمل صدر الحديث على عدم العلم بان الجاهل استقبل او لم يستقبل وما
بعده على العلم بالعدم لارتفع التنافي الذي بحسب الظاهر كا محمد عن احمد عن يب السراد عن العلاء عن
محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يذبح ولا يسمي قال ان كان ناسيا فلا باس عليه اذا كان
مسلما وكان يحسن ان يذبح ولا ينخع ولا يقطع الرقبة بعد ما يذبح بيان بعد ما ذبح يعني قبل ان
يبرد كما يظهر من الحديث الآتي كا الخمسة به حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن الذبيحة
تذبح لغير القبلة قال لا باس اذا لم يتعمد وعن الرجل يذبح فينسى ان يسمي أتؤكل ذبيحته فقال نعم اذا
كان لا يتهم وكان يحسن الذبح قبل ذلك ولا ينخع ولا يكسر الرقبة حتى تبرد الذبيحة كا الاربعة عن به
محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن ذبيحة ذبحت لغير القبلة فقال كل ولا باس بذلك ما لم يتعمده
قال وسالته عليه السلام عن رجل ذبح ولم يسم فقال ان كان ناسيا فليسم حين يذكر ويقول بسم الله على
اوله وآخره كا محمد عن احمد عن يب السراد عن العلاء عن محمد به عن ابي جعفر عليه السلام قال
سالته عن رجل ذبح فسبح او كبر او هلل او حمد الله تعالى قال هذا كله من اسماء الله تعالى ولا باس

به محمد الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يسم اذا ذبح فلا تاكله يب ابن عيسى عن السراد
عن ابن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا ذبح المسلم ولم يسم ونسي فكل من ذبيحته وسم الله
٣٨ على ما تاكل باب الاجنة التي تخرج من بطون الذبائح كا الثلاثة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن به ابن اذينة عن
محمد قال سالت احدهما عليهما السلام عن قول الله تعالى احلت لكم بهيمة الانعام فقال الجنين في بطن امه
اذا اشعر واوبر فذكاته ذكاة امه يب فذلك الذي عنى الله تعالى كا الخمسة يب الحسين عن الثلاثة عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ذبحت الذبيحة فوجدت في بطنها ولدا تاما فكل وان لم يكن تاما فلا
تاكل كا القميان عن محمد بن اسماعيل عن علي بن النعمان يب الحسين عن علي بن النعمان عن يعقوب بن
شعيب كا العدة عن سهل عن البزنطي عن داود بن الحصين عن يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الحوار تذكى امه ايؤكل بذكاتها فقال اذا كان تاما ونبت عليه الشعر فكل بيان الحوار بالضم وقد
يكسر ولد الناقة ساعة تضعه او الى ان يفصل عن امه كا العدة عن البرقي عن عثمان عن سماعة قال سالته
عن الشاة يذبحها وفي بطنها ولد وقد اشعر فقال عليه السلام ذكاته ذكاة امه كا علي عن ابيه عن الاثنين
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الجنين اذا اشعر فكل والا فلا تاكل يعني اذا لم يشعر يب الحسين عن
حماد عن ابن المغيرة عن ابن سنان عن ابي جعفر عليه السلام قال في الذبيحة تذبح وفي بطنها ولد
قال ان كان تاما فكله فان ذكاته ذكاة امه وان لم يكن تاما فلا تاكله يه ابان عن محمد عن
ابي جعفر عليه السلام مثله يب الحسين عن النضر عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا ذبحت ذبيحة وفي بطنها ولد تام فان ذكاته ذكاة امه فان لم يكن تاما فلا تاكله
يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الشاة تذبح ويموت ولدها
في بطنها قال كله فانه حلال لان ذكاته ذكاة امه فان هو خرج وهو حي فاذبحه وكله فان مات
٣٩ قبل ان تذبحه فلا تاكله وكذلك البقر والابل باب النطيحة والمتردية وما اكل السبع يدرك ذكاته كا
الاثنان عن الوشاء قال سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول النطيحة والمتردية وما اكل السبع اذا ادركت ذكاته فكل
بالذال الصيد والذبائح فكل كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن علي يب الحسين عن به علي عن
ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تاكل من فريسة السبع ولا الموقوذة ولا المتردية الا
ان تدركه حيا فتذكيه بيان هذا الحديث في التهذيب مقطوع وزاد فيه وفي الفقيه ولا

المنخنقة وفي الفقيه ولا النطيحة والفريس القتيل والالفاظ الاربعة قد مضى تفسيرها في باب
الاضطرار الى الميتة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال
كل من كل شئ من الحيوان غير الخنزير والنطيحة والمتردية وما اكل السبع وهو قول الله عز وجل الا ما ذكيتم
فان ادركت شيئا منها وعين تطرف او قائمة تركض او ذنب يمصع فقد ادركت ذكاته فكله باب
ذبيحة الصبي والمراة والخصي وولد الزنا والجنب والاغلف والمجنون الاربعة عن محمد به حماد عن حريز عن محمد قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن ذبيحة الصبي فقال اذا تحرك وكان له خمسة اشبار واطاق الشفرة وعن ذبيحة المراة
اذا كن نساء ليس معهن رجل قال تذبح اعقلهن ولتذكر واسم الله عليها بيان اذا تحرك صار
حركا والحرك ككتف الغلام الخفيف الذكي كا علي عن الاثنين قال سئل ابو عبد الله عليه السلم
عن ذبيحة الغلام قال اذا قوي على الذبح وكان يحسن ان يذبح وذكر اسم الله عليها فكل
وسئل عن ذبيحة المراة فقال اذا كانت مسلمة فذكرت اسم الله عليها كا الثلثة عن هشام بن
سالم عن سليمان بن خالد به ابن مسكان عن سليمان قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن ذبيحة الغلام والمراة هل توكل قال اذا كانت المراة مسلمة وذكرت اسم الله تعالى على ذبيحتها
وكذلك الغلام اذا قوي على الذبيحة وذكر اسم الله عليها وذلك اذا خيف فوت الذبيحة ولم
يوجد من يذبح غيرهما كا محمد عن احمد عن بعض اصحابنا قال سال المرزبان الرضا عليه السلم عن
ذبيحة الصبي قبل ان يبلغ وذبيحة المراة فقال لا باس بذبيحة الخصي والصبي والمراة اذا اضطروا
اليه به صفوان بن يحيى قال سال المرزبان ابا الحسن عليه السلم عن ذبيحة ولد الزنا قد عرفناه
بذلك قال لا باس به والمراة والصبي اذا اضطروا اليه كا الثلثة عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم
قال لا باس ان يذبح الرجل وهو جنب كا الثلثة عن به ابن اذينة عن غير واحد رووه عنهما جميعا عليهما السلم
ان ذبيحة المراة اذا اجادت الذبح وسمت فلا باس باكله وكذلك الصبي وكذلك الاعمى اذا سدد بيان
اذا سدد اي هدي الى القبلة وقوم كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن ابرهيم بن ابي البلاد
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن ذبيحة الخصي فقال لا باس كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال
كانت لعلي بن الحسين عليهما السلم جارية تذبح له اذا اراد يه عميرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلم مثله كا الاثنان عن الوشا عن ابان عن البصري قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا بلغ
الصبي خمسة اشبار اكلت ذبيحته كا الثلثة عن ابن اذينة عن به الفضيل وزرارة ومحمد انهم سالوا
ابا جعفر عليه السلم عن شراء اللحم من الاسواق ما يدري ما يصنع القصابون قال عليه السلم كل
اذا كان ذلك في سوق المسلمين ولا تسال عنه يب محمد بن احمد عن سهل عن ابن ابي عمير عن ابن
اذينة عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلم مثله بادني تفاوت باب ذبيحة المخالف من اهل القبلة كا ٤١
الخمسة يب الحسين عن الثلثة كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابي المغرا يب ابن عيسى عن غير واحد
عن ابي المغرا عن به الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن ذبيحة المرجي والحروري قال كل
وقر واستقر حتى يكون ما يكون بيان المرجي قد يطلق على مقابلة الشيعة من الارجاء
بمعنى التاخير لتاخيرهم عليا عليه السلم عن درجته وقد يطلق في مقابلة الوعيدية لاعطائهم
الرجاء لاصحاب الكباير والحرورية فرقة من الخوارج منسوبة الى الحروراء بالمد والقصر اسم قرية
اقرأي اقر ذلك عند نفسك من اقره فاستقر وفي التهذيب قر بدون الهمزة وهو اوضح حتى يكون
ما يكون يعني به ظهور دولة الحق يب الحسين عن الحسن بن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس
عن ابي جعفر عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم ذبيحة من دان بكلمة الاسلام وصام وصلى
لكم حلال اذا ذكر اسم الله عليه يب عنه عن النضر عن زرعة عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم
يقول ذبيحة الناصب لا تحل بيان الناصب قد مضى معناه في باب النوادر من ابواب وجوه المكاسب
من كتاب المعايش يب محمد بن احمد عن احمد بن حمزه عن محمد بن علي عن يونس بن يعقوب
عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يشتري اللحم من السوق وعنده من يذبح
ويبيع من اخوانه فيتعمد الشراء من النصاب فقال اي شئ تسالني ان اقول ما ياكل الا مثل الميتة
والدم ولحم الخنزير قلت سبحان الله مثل الميتة والدم ولحم الخنزير فقال نعم واعظم عند الله من
ذلك ثم قال ان هذا في قلبه على المومنين مرض يب ابن عيسى عن الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن
اذينة عن حمران عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعته يقول لا تاكل ذبيحة الناصب الا ان تسمعه يسمي
يب الحسين عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلم انه لم يحل
ذبايح الحرورية يب محمد بن احمد بن احمد بن حمزة القمي عن زكريا بن ادم قال قال ابو الحسن
عليه السلم اني انهاك عن ذبيحة كل من كان على خلاف الذي انت عليه واصحابك الا في وقت الضرورة

اليه باب ذبائح اهل الكتاب والمشركين كا علي عن ابيه عن عمرو بن عثمان يب الحسين عن عمرو عن مفضل
بن صالح عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم قال سال عن ذبيحة الذمي فقال لا تاكله ان سمى او لم يسم
كا محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل عن حنان بن سدير عن الحسين بن المنذر قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم انا قوم نختلف الى الجبل والطريق بعيد بيننا وبين الجبل فراسخ فنشتري القطيع والاثنين
والثلثه ويكون في القطيع الف وخمسمائة شاة والف وستمائة والف وسبعمائة شاة فتقطع الشاة
والاثنين والثلثه فنسال الرعاة الذين يجيئون بها عن اديانهم فيقولون نصارى قال فقلت
اي شيء قولك في ذبيحة اليهود والنصارى فقال يا حسين الذبيحة بالاسم ولا يؤمن عليها الا اهل
التوحيد كا عنه عن حنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان الحسين بن المنذر روى عنك انك قلت
ان الذبيحة بالاسم ولا يؤمن عليها الا اهلها فقال انهم احدثوا فيها شيئا لا اشتهيه قال
حنان فسالت نصرانيا فقلت له اي شيء تقولون اذا ذبحتم فقال نقول باسم المسيح كا العدة
عن سهل عن البزنطي عن العلا يب الحسين عن فضالة عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال
سالته عن نصارى العرب اتوكل ذبيحتهم فقال كان علي بن الحسين عليهما السلم ينهى عن ذبايحهم وصيدهم ومناكحتهم
كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابي المعزا يب الحسين عن فضالة عن ابي المعزا عن سماعة عن
ابي ابرهيم عليه السلم قال سالته عن ذبيحة اليهودي والنصراني فقال لا تقربنها يب الصفار عن
احمد بن الحسن عن ابيه عن ابي المعزا عن العبد الصالح عليه السلم مثله الا انه قال لا تقربوها كا محمد عن
احمد عن يب الحسين عن حماد بن عيسى عن يه الحسين بن المختار عن الحسين بن عبد الله قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم انا نكون بالجبل فنبعث الرعاة في الغنم فربما عطبت الشاة او اصابها الشيء فيذبحونها
فناكلها فقال لا انما هي الذبيحة ولا يؤمن عليها الا مسلم كا يب بهذا الاسناد عن الحسين بن عبد الله
قال اصطحب المعلى بن خنيس وابن ابي يعفور في سفر فاكل احدهما ذبيحة اليهودي والنصارى وابى
الاخر اكلها فاجتمعا عند ابي عبد الله عليه السلم فاخبراه فقال ايكما الذي ابى قال انا قال احسنت
كا الثلثه يب الحسين عن ابن ابي عمير عن الحسين الاحمسي عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال له رجل اصلحك الله
ان لنا جارا قصابا يجيء بيهودي فيذبح له حتى يشتري منه اليهود فقال لا تاكل من ذبيحته ولا تشتر
منه يب الحسين عن كا ابن ابي عمير عن يه الحسين الاحمسي عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال هو الاسم فلا

تامن

تامن عليه الا مسلم كا القميان عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان يب الحسين عن علي بن النعمان
عن ابن مسكان عن قتيبة الاعشى قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلم وانا عنده فقال له الغنم
نرسل فيها اليهودي والنصراني فتعرض فيها العارضة فيذبح اناكل ذبيحته فقال ابو عبد الله عليه السلم
لا تدخل ثمنها مالك ولا تاكلها فانما هو الاسم ولا يؤمن عليها الا مسلم فقال له الرجل قال
الله تعالى اليوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم فقال له ابو عبد الله عليه السلم
كان ابي يقول انما هو الحبوب واشباهها بيان العارضة العليلة والمريضة او الكسيرة من الناقة
او الشاة كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر وعبد الله بن طلحة
قال ابن سنان قال اسمعيل بن جابر قال ابو عبد الله عليه السلم لا تاكل من ذبايح اليهود والنصارى
ولا تاكل في انيتهم كا عنه عن ابن سنان يب الحسين عن محمد بن سنان عن قتيبة الاعشى قال سالت
ابا عبد الله عليه السلم عن ذبايح اليهود والنصارى فقال الذبيحة اسم ولا يؤمن على الاسم الا مسلم
كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان يب الحسين عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال قال
ابو عبد الله عليه السلم لا تاكل ذبايحهم ولا تاكل في انيتهم يعني اهل الكتاب كا علي عن ابيه عن
ابن مرار عن يونس عن ابن وهب قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن ذبايح اهل الكتاب فقال
لا باس اذا ذكر اسم الله تعالى ولكني اعني منهم من يكون على امر موسى وعيسى عليهما السلم كا
علي عن ابيه عن حنان بن سدير يب الحسين عن حنان قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم انا و
ابي فقلنا له جعلنا الله فداك ان لنا خلطاء من النصارى وانا ناتيهم فيذبحون لنا الدجاج
والفراخ والجداء افناكلها قال فقال لا تاكلوها ولا تقربوها فانهم يقولون على ذبايحهم ما لا
احب لكم اكلها قال فلما قدمنا الكوفة دعانا بعضهم فابينا ان نذهب فقال ما لكم كنتم تاتونا
ثم تركتموه اليوم قال فقلنا ان عالما لنا نهانا وزعم انكم تقولون على ذبايحكم شيئا لا يحل لنا اكلها قال
من هذا العالم هذا والله اعلم الناس واعلم من خلق الله صدق والله انا لنقول باسم المسيح كا الثلثه عن
بعض اصحابنا قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن ذبيحة اهل الكتاب قال فقال والله ما ياكلون ذبايحكم
فكيف تستحلون ان تاكلوا ذبايحهم انما هو الاسم ولا يؤمن عليه الا مسلم كا بعض اصحابنا عن منصور بن
العباس عن عمرو بن عثمان عن قتيبة الاعشى عن ابي عبد الله عليه السلم قال رايت عنده رجلا يساله

فقال ان لي اخا يسلف في الغنم في الجبال فيعطي السن مكان السن فقال اليس بطيبة من نفس اصحابه قال
بلى قال فلا باس قال فانه يكون له فيها الوكيل فيكون يهوديا او نصرانيا فتقع فيها العارضة
فيبيعها مذبوحة ويأتيه بثمنها وربما ملحها فيأتيه بها مملوحة قال فقال ان اتاه بثمنها فلا يخالطه
بماله ولا يحركه وان اتاه بها مملوحة فلا ياكلها فانما هو الاسم وليس يؤمن على الاسم الا مسلم فقال
له بعض من في البيت فاين قول الله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل
لهم فقال ابي عليه السلم كان يقول ذلك الحبوب وما اشبهها يب الحسين عن محمد بن سنان
عن الحسين بن المنذر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم انا نتكارى هؤلاء الاكراد في اقطاع الغنم وانما
هم عبدة النيران واشباه ذلك فتسقط العارضة فيذبحونها ويبيعونها فقال ما احب ان
تجعلها في مالك انما الذبيحة اسم ولا يؤمن على الاسم الا المسلم يب سعد عن احمد بن هلال
عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل يجلب الغنم من الجبل
يكون فيها الاجير المجوسي والنصراني فيقع العارضة فيأتيه بها مملحة قال لا تاكلها بيان
فيقع العارضة اي تسقط المريضة او الكسيرة يه قال الصادق عليه السلم لا تاكل ذبيحة اليهودي
والنصراني وجميع من خالف الدين الا اذا سمعتهم يذكرون اسم الله عليها وفي كتاب علي عليه السلم لا يذبح
المجوسي ولا النصراني ولا نصارى العرب الاضاحي وقال تاكل ذبيحته اذا ذكر اسم الله عليه يب
الحسين عن الثلثة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن ذبايح نصارى العرب هل توكل فقال كان علي
عليه السلم ينهاهم عن اكل ذبايحهم وصيدهم وقال لا يذبح لك يهودي ولا نصراني اضحيتك
يب عنه عن النضر عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول لا يذبح
اضحيتك يهودي ولا نصراني ولا المجوسي وان كانت امراة فلتذبح لنفسها يب عنه
عن فضالة عن ابان عن سلمة ابي حفص عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلم ان عليا عليه السلم قال لا يذبح
ضحاياك اليهود والنصارى ولا يذبحها الا مسلم يب عنه عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير
قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم لا تاكل من ذبيحة المجوسي قال وقال لا تاكل من ذبيحة نصارى
تغلب فانهم مشركو العرب يب عنه عن يوسف بن عقيل عن [illegible] بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم قال
قال امير المؤمنين عليه السلم لا تاكلوا ذبيحة نصارى العرب فانهم ليسوا اهل الكتاب يب عنه عن

النضر عن العقرقوفي قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم ومعنا ابو بصير واناس من اهل الجبل يسالونه
عن ذبايح اهل الكتاب فقال لهم ابو عبد الله عليه السلم قد سمعتم ما قال الله في كتابه فقالوا نحب ان
تخبرنا فقال لا تاكلوها فلما خرجنا من عنده قال ابو بصير كلها في عنقي ما فيها فقد سمعته وسمعت اباه
جميعا يامران باكلها فرجعنا اليه فقال لي ابو بصير سله فقلت جعلت فداك ما تقول في ذبايح اهل
الكتاب فقال اليس قد شهدتنا بالغداة وسمعت فقلت بلى فقال لا تاكلها فقال لي ابو بصير قوله الاولى
في عنقي كلها ثم قال لي سله الثانية فقال لي مثل مقالته الاولى وعاد ابو بصير فقال لي قوله الاولى
في عنقي كلها ثم قال لي سله فقلت لا اساله بعد مرتين بيان اراد عليه السلم بقوله قد سمعتم ما
قال الله في كتابه قوله سبحانه ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه واما سماع ابي بصير امرهما عليهما السلم
باكلها فانما ذلك اذا سمعهم يذكرون اسم الله عليه يدل على الامرين كثير من اخبار هذا الباب
ويحتمل ان يكون الامر بالاكل للتقية كما ياتي ما يدل عليه يب الصفار عن الثلثة عن جعفر عن ابيه
ان عليا صلوات الله عليهم كان يقول لا يذبحن نسككم الا اهل ملتكم ولا تصدقوا بشيء من
نسككم الا على المسلمين وتصدقوا بما سواه غير الزكوة على اهل الذمة يب النسك بالضم وبضمتين
وكسفينة الذبيحة يب الحسين عن القاسم عن محمد بن يحيى الخثعمي عن ابي عبد الله عليه السلم انه
قال اتاني رجلان اظنهما من اهل الجبل فسالني احدهما عن الذبيحة فقلت في نفسي والله لا ابرد
لكما على ظهري لا تاكل قال محمد فسالته انا عن ذبيحة اليهودي والنصراني فقال لا تاكل منه
بيان لعله اريد بالذبيحة ذبيحة اهل الكتاب وكان ذلك معهودا بينه وبينهما لانهما كانا
فيما بينهم لا ابرد لكما على ظهري اما من الابراد بمعنى التهيؤ وازالة التعب يعني لا تحمل لكما على
ظهري المشقة وارفعها عنكما فافتيكما بالحق من غير تقية واما الا نافية يعني لا راحة لكما
بافتائي بالاباحة حاملا وزره على ظهري وعلى التقدير بن ماخوذ من قولهم عيش بارد اي
هنيء ومنه قوله سبحانه لا يذوقون فيها بردا يعني نوما فان في النوم الاستراحة وزوال التعب
قال ابن الاثير في نهايته في الحديث الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة اي لا تعب فيه ولا مشقة وكل
محبوب عندهم بارد وقيل معناه الغنيمة الثابتة المستقرة من قولهم برد لي على فلان حق اي ثبت
انتهى كلامه ويجوز حمل الحديث على المعنى الاخير ايضا يب عنه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة

عن زرارة عن حمران قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول في ذبيحة الناصب واليهودي والنصراني
لا تاكل ذبيحته حتى تسمعه يذكر اسم الله عليه اما سمعت قول الله عز وجل ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله
عليه قلت المجوسي فقال نعم اذا سمعته يذكر اسم الله اما سمعت قول الله ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله
عليه يب عنه عن فضالة عن القاسم بن بريد عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال كل ذبيحة المشرك
اذا ذكر اسم الله عليها وانت تسمع ولا تاكل ذبيحة نصارى العرب يب عنه عن ابن ابي عمير عن
جميل ومحمد بن حمران انهما سالا ابا عبد الله عليه السلام عن ذبائح اليهود والنصارى والمجوس
فقال كل فقال بعضهم انهم لا يسمون فقال ان حضرتموهم فلم يسموا فلا تاكلوا وقال اذا غاب
فكل يب عنه عن الحسن عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد الحلبي قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن ذبيحة اهل الكتاب ونسائهم فقال لا باس به يب عنه عن القاسم بن محمد عن جميل بن
صالح عن ابيه عبد الملك بن عمرو قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في ذبائح النصارى
فقال لا باس بها قلت فانهم يذكرون عليها اسم المسيح فقال انما ارادوا بالمسيح الله يب عنه عن الحسن عن
القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن ذبيحة اليهودي فقال حلال
قلت وان سمى المسيح قال وان سمى فانه انما يريد الله بيان الظاهر ان النصراني مكان اليهودي ولعله
من سهو النساخ يب عنه عن فضالة عن سيف بن عميرة عن ابيه الحضرمي عن الورد بن زيد قال
قلت لابي جعفر عليه السلام حدثني حديثا واملأه علي حتى اكتبه فقال اين حفظكم يا اهل الكوفة قال
قلت حتى لا يرده علي احد ما تقول في مجوسي قال بسم الله ثم ذبح فقال كل قلت مسلم ذبح ولم يسم
فقال لا تاكله ان الله تعالى يقول فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ويقول ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله يب
عنه عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام وزرارة عن ابي جعفر عليه السلام انهما قالا
في ذبائح اهل الكتاب فاذا شهدتموهم وقد سموا اسم الله فكلوا ذبائحهم وان لم تشهدوهم
فلا تاكلوا وان اتاك رجل مسلم فاخبرك انهم سموا فكل يب عنه عن النضر عن القاسم بن
سليمان عن جرير قال سال ابو عبد الله عليه السلام عن ذبائح اليهود والنصارى والمجوس فقال اذا
سمعتم يسمون او شهد لك من راهم يسمون فكل وان لم تسمعهم ولم يشهد عندك من راهم يسمون
فلا تاكل ذبيحتهم يب الصفار عن احمد عن البرقي عن البزنطي عن يونس بن بهمن قال قلت لابي

الحسن عليه السلام اهدى الي قرابة لي نصراني دجاجا وفراخا وقد شواها وعمل لي فالوذجة فاكله
قال لا باس يب ابن عيسى عن سعد بن اسمعيل عن ابيه اسمعيل بن عيسى قال سالت الرضا
عليه السلام عن ذبائح اليهود والنصارى وطعامهم قال نعم يب محمد بن احمد عن سهل عن احمد بن
بشير عن ابن ابي غفيلة الحسن بن ايوب عن داود بن كثير الرقي عن بشير بن ابي غيلان الشيباني
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن ذبائح اليهود والنصارى والنصاب قال فلوى شدقه وقال كلها
الى يوم ما بيان الشدق جانب الفم ولعله اراد عليه السلام بيوم ما يوم رفع التقية وظهور دولة الحق
وفي هذا الحديث دلالة على ان اخبار جواز الاكل محمولة على حالة التقية او ان الفتوى
بها وردت تقية ويحتمل ذلك لان المخالفين يجيزون اكل ذبيحتهم ويمكن حملها على ما اذا سمعوا
يذكرون اسم الله عليها كما اشرنا اليه او حملها مقيدا انها بما ذكر اسم الله عليه على من كان منهم على امر
٤٣ موسى وعيسى عليهما السلام كما دل عليه حديث ابن وهب السابق باب ... ابن فضال
عن يونس بن يعقوب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الاحضاء فلم يجبني فسالت ابا الحسن
عليه السلام عن ذلك فقال لا باس به الحلبي سال ابا عبد الله عليه السلام عن قتل الحيات فقال
اقتل كل شيء تجده في البرية الا الجان ونهى عن قتل عوامر البيوت قال لا تدعهن مخافة
تبعاتهن فان اليهود على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قالت من قتل عامر بيت اصابه
كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من تركهن مخافة تبعاتهن فليس مني وانما تركها
لانها لا تريدك وقال ربما قتلهن في بيوتهن بيان الجان حية اكحل العين لا تؤذي كذا في
القاموس وفي الصحاح انها حية بيضاء والعوامر الحيات التي تكون في البيوت واحدها عامر وعامرة
سميت عوامر لطول اعمارها يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن علي بن النعمان عن
هرون بن خارجة عن شعيب عن عيسى بن حسان عن ابي عبد الله عليه السلام قال كنت عنده
اذ اقبلت خنفساء فقال نحها فانها قشة من قشاش النار بيان القشة بالكسر دويبة كالخنفساء
اخر ابواب الصيد والذبائح والحمد لله اولا واخرا ابواب انواع المطاعم وفضلها الايات
قال الله عز وجل وهو الذي انزل من السماء ماء فاخرجنا به نبات كل شيء فاخرجنا منه خضرا
نخرج منه حبا متراكبا ومن النخل من طلعها قنوان دانية وجنات من اعناب والزيتون والرمان

مشتبها وغير متشابه انظروا الى ثمره اذا اثمر وينعه ان في ذلكم لايات لقوم يؤمنون
وقال جل اسمه وهو الذي انشا جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفا اكله و
الزيتون والرمان متشابها وغير متشابه كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده ولا
تسرفوا انه لا يحب المسرفين ومن الانعام حمولة وفرشا كلوا مما رزقكم الله ولا تتبعوا خطوات
الشيطان انه لكم عدو مبين ثمانية ازواج من الضان اثنين ومن المعز اثنين قل الذكرين حرم
ام الانثيين اما اشتملت عليه ارحام الانثيين نبئوني بعلم ان كنتم صادقين ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين
قل الذكرين حرم ام الانثيين اما اشتملت عليه ارحام الانثيين وقال سبحانه وان لكم في الانعام لعبرة
نسقيكم مما في بطونه من بين فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربين ومن ثمرات النخيل والاعناب
تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا ان في ذلك لاية لقوم يعقلون واوحى ربك الى النحل ان
اتخذي من الجبال بيوتا ومن الشجر ومما يعرشون ثم كلي من كل الثمرات فاسلكي سبل ربك ذللا
يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس ان في ذلك لايات لقوم يتفكرون باب
٤٤ فضل الخبز كا علي عن ابيه عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال النبي صلى الله عليه واله وسلم
اكرموا الخبز فانه قد عمل فيه ما بين العرش الى الارض وما فيهما من كثير خلقه ثم قال الا احدثكم
قالوا بلى يا رسول الله فداك الاباء والامهات قال انه كان نبي فيمن كان قبلكم يقال له دانيال وانه
اعطى صاحب معبر رغيفا لكي يعبر به فرمى صاحب المعبر بالرغيف وقال ما اصنع بهذا الخبز عندنا
قد يداس بالارجل فلما راى ذلك منه دانيال رفع يده الى السماء ثم قال اللهم اكرم الخبز فقد رايت
يا رب ما صنع هذا العبد وما قال فاوحى الله الى السماء ان تحبس الغيث واوحى الى الارض ان كوني
طبقا كالفخار قال فلم يمطروا حتى انه بلغ من امرهم ان بعضهم اكل بعضا فلما بلغ منهم ما اراد الله
تعالى من ذلك قالت امراة لاخرى ولهما ولدان يا فلانة تعالي حتى ناكل انا وانت اليوم ولدي
واذا كان غدا اكلنا ولدك قالت لها نعم فاكلتاه فلما ان جاعتا بعد راودت الاخرى على اكل
ولدها فامتنعت عليها فقالت لها بيني وبينك نبي الله فاختصمتا الى دانيال فقال لهما وقد
بلغ الامر الى ما ارى قالتا له نعم يا نبي الله واشد قال فرفع يده الى السماء فقال اللهم عد علينا بفضلك
وفضل رحمتك ولا تعاقب الاطفال ومن فيه خير بذنب صاحب المعبر واضرابه قال فامر الله تعالى

السماء ان امطري على الارض وامر الارض ان انبتي لخلقي ما قد فاتهم من خيرك فاني قد رحمتهم بالطفل
الصغير بيان الدرابي والدرابسة الوطي بالرجل والطبق كناية عن الصلابة وانه باح الاجزاء و
الفخار بالتشديد الخزف كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن عمرو بن شمر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول
اني لالحس اصابعي من الادم حتى اخاف ان يرانى خادمي فيرى ان ذلك من التجشع وليس ذلك كذلك ان قوما
افرغت عليهم النعمة وهم اهل الثرثار فعمدوا الى مخ الحنطة فجعلوه خبزا هجاء وجعلوا ينجون به صبيانهم
حتى اجتمع من ذلك جبل عظيم قال فمر بهم رجل صالح واذا امراة وهي تفعل ذلك بصبي لها فقال
لهم ويحكم اتقوا الله عز وجل ولا تغيروا ما بكم من نعمة فقالت له كانك تخوفنا بالجوع اما ما دام
ثرثارنا يجري فانا لا نخاف الجوع قال فاسف الله تعالى فاضعف لهم الثرثار وحبس عنهم قطر السماء
ونبات الارض قال فاحتاجوا الى ذلك الجبل وانه كان ليقسم بينهم بالميزان بيان اللحس اللعق
باللسان والتجشع اشد الحرص والثرثار اسم نهر والاهجاء من هجا كمنع اذا اسكن جوعه وذهب
وينجون بمعنى يستنجون والاسف السخط قال الله تعالى فلما اسفونا انتقمنا منهم والاضعاف
جعل الشيء ضعيفا او مضاعفا ولعل الاول اظهر الا ان الثاني انسب بكلام المراة وقوله عليه السلم
لهم دون عليهم وذلك لانهم لما اعتمدوا على النهر ضاعف الله لهم النهر وحبس عنهم القطر والزرع
ليعلموا ان النهر لا يغنيهم من الله وان الاعتماد على الله كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن
طلحة بن زيد عن بعض اصحابنا رفعه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اكرموا الخبز فقيل
يا رسول الله وما اكرامه قال اذا وضع لا ينتظر به غيره وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
ومن كرامته ان لا يوطا ولا يقطع كا الحسين بن محمد عن السياري عن ابن اسباط عن
بعض اصحابه قال قال ابو عبد الله عليه السلم اكرموا الخبز قيل وما اكرامه قال اذا وضع لا ينتظر به غيره
كا العدة عن احمد عن الوشاء عن الحلبي عن ابان بن تغلب قال قال ابو عبد الله عليه السلم لا توضع الرغيف
تحت القصعة كا ابن بندار وغيره عن البرقي عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن الفضل
بن يونس قال تغدى عندي ابو الحسن عليه السلم فجيء بقصعة وتحتها خبز فقال اكرموا الخبز ان يكون
تحتها قال للغلام ان يخرج [illegible] الرغيف من تحت القصعة كا احمد عن ابن فضال عن الميثمي عن
ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم انه كره ان يوضع الرغيف تحت القصعة كا احمد عن يعقوب بن يزيد

عن محمد بن جمهور عن ادريس بن يوسف عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن اكسروه باليد وليكسر لكم خالفوا العجم بيان وليكسر لكم يعني مروا من
يفعل ذلك لكم ان يكسروا لا يقطع خالفوا العجم وذلك لان العجم كانوا يومئذ كفارا ولعل النهي للكراهة
وفي غير حال الضرورة كما ياتي كا علي عن العبيدي عن يونس عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال لا تقطعوا الخبز
بالسكين ولكن اكسروه باليد خالفوا العجم كا العدة عن البرقي عن ابيه عن ابي البختري رفعه قال قال
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اللهم بارك لنا في الخبز ولا يفرق بيننا وبينه فلولا الخبز ما صمنا ولا
صلينا ولا ادينا فرايض ربنا كا الثلثة ومحمد عن النيسابوريين عن ابن ابي عمير عن ابرهيم بن عبد الحميد
كا محمد عن التيمي عن جعفر بن محمد بن حكيم عن ابرهيم بن عبد الحميد عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله
عليه السلم قال انما بني الجسد على الخبز كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم اياكم ان تشموا الخبز كما تشم السباع فان الخبز مبارك ارسل الله له السماء مدرارا وله انبت الله
المرعى وبه صليتم وبه صمتم وبه حججتم بيت ربكم كا بهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
اذا اوتيتم بالخبز واللحم فابدءوا بالخبز فسدوا به خلال الجوع ثم كلوا اللحم بيان الخلل الحاجة كا عن محمد
محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن يعقوب بن يقطين قال قال ابو الحسن الرضا عليه السلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم صغروا رغفانكم فان مع كل رغيف بركة وقال يعقوب بن يقطين رايت ابا الحسن
يعني الرضا عليه السلم يكسر الرغيف الى فوق كا محمد عن محمد بن احمد عن السياري عن ابي علي بن
راشد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان امير المومنين عليه السلم اذا لم يكن له ادم يقطع الخبز
بالسكين كا السياري رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال ادنى الادم قطع الخبز بالسكين بيان
كانهم كانوا يلينون الخبز اليابس بالادم كالزيت واللبن ونحوهما فاذا لم يجدوا ادما قطعوه بالسكين
الحصر ما لم يمكن كسره باليد الى ذلك ليسهل تناوله فيفعل فعل الادم ولعلهم كانوا يجدون في
المقطوع لذة لا يجدونها في المكسور وهذا رخصة بحال الضرورة وفقدان الادم يب
محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن ابن جبلة عن الكناني قال قال ابو عبد الله عليه السلم دخل رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم على عايشة وهي تحصي الخبز فقال يا عـ[illegible] لا تحصي الخبز فيحصى عليك كا حميد عن
الخشاب عن ابن بقاح عن عمرو بن جميع قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من وجد كسرة

فاكلها كانت له حسنة ومن وجدها في قذر فغسلها ثم رفعها كانت له سبعين حسنة كا بهذا الاسناد
عن عمرو بن جميع عن ابي عبد الله عليه السلم قال دخل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على عايشة
فراى كسرة كاد ان يطاها فاخذها فاكلها ثم قال يا حميراء اكرمي جوار نعم الله عليك فانها لم تنفر
من قوم فكادت تعود اليهم يه دخل ابو جعفر الباقر عليه السلم فوجد لقمة خبز في الخلاء فاخذها وغسلها و
دفعها الى مملوك معه فقال تكون معك لاكلها اذا خرجت فلما خرج عليه السلم قال للمملوك
اين اللقمة قال اكلتها يا ابن رسول الله فقال انها ما استقرت في جوف احد الا وجبت له الجنة فاذهب
فانت حر لوجه الله فاني اكره ان استخدم رجلا من اهل الجنة باب انواع الخبز كا علي عن ٤٦
العبيدي عن يونس عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال فضل خبز الشعير على البر كفضلنا على الناس
وما من نبي الا وقد دعا لاكل الشعير وبارك عليه وما دخل جوفا الا واخرج كل داء فيه وهو
قوت الانبياء عليهم السلم وطعام الابرار ابى الله تعالى ان يجعل قوت انبيائه الا شعيرا كا
بهذا الاسناد عن ابي الحسن عليه السلم انه قال ما دخل في جوف المسلول شيء انفع له من خبز الارز بيان
المسلول من به سل بالكسر والضم وكغراب وهو قرحة تحدث في الرية اما يعقب ذات الرية او ذات
الجنب او زكام ونوازل او سعال طويل ويلزمها حمى هادية وقد سل بالضم فهو مسلول كا محمد
عن محمد عن محمد بن موسى الخشاب عن علي بن حسان عن بعض اصحابنا قال قال ابو عبد الله عليه السلم
اطعموا المبطون خبز الارز فما دخل جوف المسلول شيء انفع منه اما انه يدبغ المعدة ويسل
الداء سلا بيان يسل الداء سلا يخرجه اخراجا برفق كا محمد عن احمد عن السياري عن يحيى
بن ابي رافع وغيره يرفعونه الى ابي عبد الله عليه السلم قال العجين يسقي في الجوف من غدوة الى
الليل الاخير الارز باب فضل السويق كا محمد عن ابن عيسى عن ابي همام عن الجعفري عن
ابي الحسن الرضا عليه السلم قال نعم القوت السويق ان كنت جايعا امسك وان كنت شبعان
هضم طعامك كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن جندب عن بعض اصحابنا قال
ذكر عند ابي عبد الله عليه السلم السويق فقال انما عمل بالوحي كا الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق
عن بكر بن محمد عن ابي عبد [illegible] عليه السلم قال السويق ينبت اللحم ويشد العظم كا ابن بندار
عن البرقي عن عثمان عن خالد بن نجيح عن ابي عبد الله عليه السلم قال السويق طعام المرسلين

٤٧
سويق بمعنى طعام اردبود اده حبوبات المرود لطرد ادنسته اد
كه بعد از بود ادن حبوبات يكبار بار گرم و يكبار بار سرد
شويند و انگاه آرد كنند و سويق جو و گندم همه تسكين التهاب
و تشنگي و بهار حرارة و امراض اطفال نافع و سويق جو در تبريد و تجفيف
و تسكين حرارت و سويق گندم در تبريد و ترطيب اقوا است و مفرح
و مرو دين و مولد نفخ و مصلح [illegible] فانيد و عسل و از ايانوا [illegible]

او النبيين كا عدة عن عدة من اصحابنا عن ابن اسباط عن محمد بن علي عن عبد الله بن سابر عن جندب بن
عبد الله عن ابي الحسن موسى عليه السلم قال سمعته يقول انما انزل السويق بالوحي من السما كا العدة عن
سهل عن يحيى بن المبارك عن ابن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال السويق الجاف
يذهب بالبياض بيان البياض البرص كا ابن بندار وغيره عن البرقي عن محمد بن عيسى عن الدهقان
عن درست عن ابن مسكان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول شرب السويق بالزيت ينبت اللحم ويشد
العظم ويرق البشرة ويزيد في الباه كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن قتيبة الاعشى عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ثلث راحات سويق جاف على الريق ينشف البلغم والمرة حتى لا يكاد يدع شيئا بيان
الراحة الكف كا عنه عن علي بن الحكم عن النضر بن القرواش قال قال ابو الحسن الماضي عليه السلم السويق
اذا غسلته سبع مرات وقلبته من اناء الى اناء اخر فهو يذهب بالحمى وينزل القوة في الساقين والقدمين
كا عنه عن البزنطي عن حماد بن عثمان ومحمد بن سنو عن ابي عبد الله عليه السلم قال السويق يهضم الروس
كا ابن بندار عن البرقي عن موسى بن القاسم عن يحيى بن مساور عن ابي عبد الله عليه السلم قال السويق
يجرد المرة والبلغم من المعدة جردا ويدفع سبعين نوعا من انواع البلا بيان يجرد ينزع كا عنه
عن ابيه عن ابي عبد الله البرقي عن بكير بن محمد عن خيثمة قال قال ابو عبد الله عليه السلم من شرب السويق
اربعين صباحا امتلا كتفاه قوة بيان خيثمة بتقديم المثناة كا محمد عن موسى بن الحسن عن السياري
عن عبيد الله بن ابي عبد الله قال كتب ابو الحسن عليه السلم من خراسان الى المدينة لا تسقوا ابا جعفر
السويق بالسكر فانه رديء للرجال وفسره السياري عن عبيد الله يكره للرجال لانه يقطع
النكاح مع شدة برده مع السكر باب انواع السويق كا محمد عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن
خالد عن سيف التمار قال مرض بعض رفقائنا بمكة وبرسم فدخلت على ابي عبد الله عليه السلم فاعلمته فقال لي
اسقه سويق الشعير فانه يعافى ان شاء الله وهو غذاء في جوف المريض قال فما سقيناه السويق الا يوما
او قال مرتين حتى عوفي صاحبنا بيان البرسام بالكسر علة يهذى فيها برسم بالضم فهو مبرسم كا محمد
عن محمد بن موسى رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال سويق العدس يقطع العطش ويقوي
المعدة وفيه شفاء من سبعين داء ويطفي الصفراء وينظف الجوف كان عليه السلم لا يفارقه وكان يقول
اذا هاج الدم باحد من حشمه قال له اشرب من سويق العدس فانه يسكن هيجان الدم ويطفي اذا اسا فرصو

الحرارة كا عدة عن محمد بن موسى عن علي بن مهزيار قال ان جارية لنا اصابها الحيض وكان لا ينقطع عنها حتى
اشرفت على الموت فامر ابو جعفر عليه السلم ان تسقى سويق العدس فسقيت فانقطع عنها وعوفيت كا العدة عن
سهل عن السياري عن ابرهيم بن بسطام عن رجل من اهل مرو قال بعث الينا الرضا عليه السلم وهو عندنا
يطلب السويق فبعثنا اليه سويق ملتوت فرده وبعث الي ان السويق اذا شرب على الريق وهو جاف اطفى
الحرارة وسكن المرة واذا لت لم يفعل ذلك باب فضل اللحم كا محمد عن احمد عن الوشاء عن عبد الله
بن سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن سيد الادم في الدنيا والاخرة فقال اللحم اما سمعت قول الله
عز وجل ولحم طير مما يشتهون كا ابن بندار عن البرقي عن محمد بن علي عن عيسى بن عبد الله العلوي
عن ابيه عن جده عن علي عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم سيد ادام الجنة اللحم كا ابن بندار
وغيره عن البرقي عن محمد بن علي عن الحسن بن علي بن يوسف عن زكريا بن محمد الازدي عن عبد
الاعلى مولى ال سام قال قلت لابي عبد الله عليه السلم انا نروي عندنا عن رسول الله صلى الله عليه واله
انه قال ان الله تعالى يبغض البيت اللحم فقال عليه السلم كذبوا انما قال رسول الله صلى الله عليه واله
البيت الذي يغتابون فيه الناس وياكلون لحومهم وقد كان ابي لحما ولقد مات يوم مات وفي
كم ام ولده ثلثون درهما للحم بيان كذبوا يعني في تفسير الحديث ومعناه دون لفظه كما يظهر من
الحديث الاتي واللحم بكسر الحاء البيت الذي يكثر فيه غيبة الناس والرجل الذي يحب اللحم ويشتهيه
والذي يكثر في بيته اللحم والذي يكثر في بدنه اللحم كا عنه عن عثمان عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم
ان رجلا قال له ان من قبلنا يروون ان الله يبغض اللحم البيت فقال صدقوا وليس حيث ذهبوا
ان الله تعالى يبغض البيت الذي يوكل فيه لحوم الناس يه قيل للصادق جعفر بن محمد عليهما السلم
بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ان الله ليبغض البيت اللحم واللحم السمين فقال انا لناكل
اللحم ونحبه وانما عنى البيت الذي يوكل فيه لحوم الناس بالغيبة وعنى باللحم السمين المتجبر المختال في مشيته
بيان السمين المتجبر تفسير للحم او المتجبر تفسير للحم السمين واريد به مطلق المتجبر المختال وان لم يكن
فيه سمن كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه السلم قال
كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لحما يحب اللحم بيان قوله عليه السلم يحب اللحم تفسير لقوله لحما
بكسر الحاء كا احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن الحسن بن هرون عن ابي عبد الله عليه السلم

اللحم سيد الطعام في الدنيا والاخرة كا عنه عن علي بن الريان رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم

كا عدة [illegible] عن بعض اصحابنا عن ابي [illegible] عليه السلم [illegible] اللحم [illegible]

قال ترك ابو جعفر عليه السلم ثلثين درهما اللحم يوم توفي وكان رجلا لحما كا العدة عن سهل عن الاشعري
عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انا معاشر قريش قوم لحمون
كا الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اللحم ينبت اللحم ومن ترك اللحم اربعين يوما
ساء خلقه ومن ساء خلقه فاذنوا في اذنه يه قال الصادق عليه السلم من لم ياكل اللحم اربعين يوما الحديث
كا العدة عن احمد عن البزنطي عن الحسين بن خالد قال قلت لابي الحسن الرضا عليه السلم ان الناس يقولون
ان من لم ياكل اللحم ثلثة ايام ساء خلقه فقال كذبوا ولكن من لم ياكل اللحم اربعين يوما تغير خلقه
وبدنه وذلك لانتقال النطفة مقدار اربعين يوما بيان يعني النطفة انما تنتقل الى العلقة
في مدة اربعين يوما وكذلك العلقة الى المضغة والمضغة الى العظام وكذلك كل غذاء ياكله الانسان
او شراب يشربه فانه يبقى آثاره وخواصه في نفسه وطبعه مشاكله الى اربعين فاذا مضت الاربعون لم يبق منه
شيء يدل على ذلك من الاخبار ما ياتي في باب شارب الخمر كا ابن بندار وغيره عن البرقي عن محمد بن
علي عن ابن بقاح عن الحكم بن ايمن عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من اتى عليه اربعين يوما ولم ياكل اللحم فليستقرض على الله وليأكله يه موسى بن بكر الواسطي عن ابي الحسن
موسى بن جعفر عليهما السلم قال سمعته يقول اللحم ينبت اللحم والسمك يذيب الجسد والدباء يزيد في الدماغ
وكثرة اكل البيض يزيد في الولد وما استشفى مريض بمثل العسل ومن ادخل جوفه لقمة شحم اخرجت مثلها
من الداء بيان الدباء بالضم والتشديد القرع باب انواع اللحم والشحم كا علي بن محمد عن سهل ٤٩
عن بعض اصحابنا عن محمد بن اسمعيل قال ذكر بعضنا اللحمان عند ابي الحسن الرضا عليه السلم فقال ما لحم بعض اصحابنا
باطيب من لحم الماعز قال فنظر اليه ابو الحسن عليه السلم فقال لو خلق الله مضغة هي اطيب من الضان لفدى بها
اسمعيل عليه السلم بيان المضغة بالضم القطعة من اللحم كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن سعد بن
بن سعد قال قلت لابي الحسن عليه السلم ان اهل بيتي لا ياكلون لحم الضان قال فقال ولم قال قلت انهم يقولون
يهيج بهم المرة السوداء والصداع والاوجاع فقال لي يا سعد فقلت لبيك قال لو علم الله شيئا اكرم
من الضان لفدى به اسمعيل كا بعض اصحابنا عن جعفر بن ابرهيم الحضرمي عن سعد بن سعد قال
قلت لابي الحسن عليه السلم ان اهل بيتي ياكلون لحم الماعز ولا ياكلون لحم الضان قال ولم قلت يقولون انه
يهيج المرار فقال عليه السلم لو علم الله شيئا من الضان لفدى به اسحق عليه السلم هكذا جاء في الحديث كا

محمد عن التيمي عن سليمان غياث عن عيسى بن ابي الورد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم قال ان
بني اسرائيل شكوا الى موسى عليه السلم ما يلقون من البياض فشكا ذلك الى الله تعالى فاوحى الله اليه مرهم
ياكلوا لحم البقر بالسلق كا العدة عن سهل عن يحيى بن المبارك اراه عن ابن جبلة عن الكناني عن ابي عبد الله
عليه السلم قال مرق لحم البقر يذهب بالبياض كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن ابن المغيرة عن السكوني
عن ابي عبد الله عليه السلم قال البان البقر دواء وسمونها شفاء ولحومها داء كا العدة عن سهل عن علي بن
حسان عن موسى بن بكر قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول اللحم ينبت اللحم ومن ادخل جوفه لقمة شحم اخرجت مثلها
من الداء كا علي عن ابيه عن البزنطي عن حماد بن عثمان عن محمد بن سوقة عن ابي عبد الله عليه السلم قال من اكل
لقمة شحم اخرجت مثلها من الداء كا العدة عن البرقي عن بعض اصحابنا بلغ به زرارة قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم جعلت فداك الشحمة التي تخرج مثلها من الداء اي شحمة هي قال شحمة البقر وما سالني يا زرارة
عنها احد قبلك كا العدة عن سهل عن ابن بزيع عن يحيى بن مساور عن ابي ابرهيم عليه السلم قال
السويق ولحم البقر يذهبان بالوضح بيان الوضح محركة البرص كا العدة عن البرقي عن عمرو بن
عثمان رفعه قال قال امير المؤمنين عليه السلم الاوز جاموس الطير والدجاج خنزير الطير والدراج
حبشي الطير واين انت عن فرخ ناهض يربيها امرأة من ربعية بفضل قوتها بيان الناهض
فرخ الطائر الذي وفر جناحه وتهيأ للطيران وربعة ابو قبيلة كا عنه عن السياري رفعه قال انه ذكر اللحمان
بين يدي عمر فقال عمر ان اطيب اللحمان لحم الدجاج فقال امير المؤمنين عليه السلم كلا ان ذلك خنازير الطير
وان اطيب اللحمان لحم فرخ قد نهض او كاد ان ينهض كا السياري عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سره ان يقل غيظه فلياكل لحم الدراج كا محمد عن محمد بن موسى
قال حدثني علي بن سليمان عن ابن ابي عمير عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن الاول عليه السلم قال اطعموا المحموم لحم
القباج فانه يقوي الساقين ويطرد الحمى طردا بيان القباج جمع قبج كانه معرب كبك كا عنه عن محمد
بن عيسى عن علي بن مهزيار قال تغديت مع ابي جعفر عليه السلم فاتي بقطاة فقال انه مبارك وكان
ابي عليه السلم يعجبه وكان يقول اطعموه صاحب اليرقان يشوى له فانه ينفعه كا عنه عن علي بن سليمان
عن مروك بن عبيد عن نشيط بن صالح قال سمعت ابا الحسن الاول عليه السلم يقول لا ارى باكل الحباري
باسا وانه جيد للبواسير ووجع الظهر وهو مما يعين على كثرة الجماع باب الغريض والقديد وغيرهما كا ٥٠

قطاة فاخرة

كا الاربعة عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نهى ان يوكل
اللحم غريضا وقال انما ياكله السباع ولكن حتى تغيره الشمس او النار يه حريز عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نهى ان توكل اللحم غريضا يعني نيّا وقال انما ياكله السباع قال
حريز يعني حتى تغيره الشمس او النار بيان الغريض بالغين والضاد المعجمتين والراء الذي يقال غوص اللحم
تغريضا اذا اكل اللحم الغريض كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن اكل اللحم النيء فقال هذا طعام السباع كا محمد عن يب ابن عيسى عن الحسن بن علي عن عبد الصمد
بن بشير عن عطيه اخي ابي المغرا قال قلت لابي جعفر عليه السلم ان اصحاب المغيرة ينهون عن اكل القديد
الذي لم تمسه النار فقال لا باس باكله كا عنه رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له ان اللحم يقدد
ويذر عليه الملح ويجفف في الظل فقال لا باس باكله لان الملح قد غيره كا محمد عن موسى بن الحسن عن محمد بن
عيسى عن ابي الحسن الثالث عليه السلم قال كان يقول ما اكلت طعاما ابقى ولا اهيج للداء من اللحم اليابس
يعني القديد كا عنه عن ابي الحسن عليه السلم انه كان يقول القديد لحم سوء انه يسترخي المعدة ويهيج كل داء
ولا ينفع من شيء بل يضره كا العدة عن البرقي عن بعض اصحابه رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم شيئان صالحان
لم يدخلا جوفا قط الا اصلحاه وشيئان فاسدان لم يدخلا جوفا قط الا افسداه
فالصالحان الرمان والماء الفاتر والفاسدان الجبن والقديد قال وروي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ثلث يهدمن البدن وربما قتلن اكل القديد الغاب ودخول الحمام على البطنة ونكاح العجايز
وزاد فيه ابو اسحق النهاوندي وغشيان النساء على الامتلاء بيان الغاب بتشديد الباء المنتن
والغشيان المجامعة كا عنه عن بعض اصحابه رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم ثلث لا يوكلن ويسمن و
ثلث يوكلن ويهزلن واثنان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء واثنان يضران من كل شيء
ولا ينفعان من شيء فاما اللواتي لا يوكلن ويسمن استشعار الكتان والطيب والنورة واما اللواتي
يوكلن ويهزلن اللحم اليابس والجبن والطلع وفي حديث اخر الجوز والكسب واللذان ينفعان من كل شيء
ولا يضران من شيء فالماء الفاتر والرمان واللذان يضران من كل شيء ولا ينفعان من شيء اللحم
اليابس والجبن قلت جعلت فداك ثم قلت يهزلن وقلت هاهنا يضران فقال اما علمت ان الهزال من المضرة
بيان الشعار بكسر الشين وفتحها ما تحت الدثار من اللباس وهو يلي شعر الجسد واستشعاره لبسه والطلع

شيء يخرج من النخل فيه حمله والكسب عصارة الدهن باب فضل الذراع على ساير الاعضاء كا محمد عن احمد عن ٦١
ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
يعجبه الذراع كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمت اليهودية
النبي صلى الله عليه واله وسلم في ذراع وكان النبي صلى الله عليه واله وسلم يحب الذراع والكتف ويكره
الورك لقربها من المبال كا العدة عن احمد عن علي بن الريان رفعه قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
لم كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يحب الذراع اكثر من حبه لاعضاء ساير الشاة فقال عليه السلم
لان ادم عليه السلم قرب قربانا عن الانبياء من ذريته فسمى لكل نبي من ذريته عضوا عضوا وسمى
لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم الذراع فمن ثم كان عليه السلم يحبها ويشتهيها ويفضلها
باب المرق كا الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اللحم باللبن مرق ٦٢
الانبياء عليهم السلم كا محمد عن ابن عيسى عن القاسم عن جده عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال امير المومنين عليه السلم اذا ضعف المسلم فلياكل اللحم باللبن كا احمد عن محمد بن سنان
عن زياد بن ابي الحلال قال تعشيت مع ابي عبد الله عليه السلم بلحم بلبن فقال هذا مرق
الانبياء عليهم السلم كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال شكا نبي من الانبياء الى الله الضعف
فقيل له اطبخ اللحم باللبن فانهما يشدان الجسم قلت هي المضيرة فقال لا ولكن اللحم باللبن
الحليب بيان المضيرة مريقة تطبخ باللبن المضير اي الحامض ويقال بالفارسية دوغ با و ربما يخلط
بالحليب وهو ما لم يتغير طعمه كا العدة عن سهل عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال ان
احب الطعام كان الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم النارباجة بيان النارباجة مرق الرمان
معرب كا محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال ارسل الي ابي عبد الله عليه السلم بقديرة فيها
نارباج فاكل منها وقال اجلسوا باقيها على فلان بها مرتين او ثلثا ثم ان الغلام صب فيها ماء
فاتاه بها فقال له ويحك افسدتها علي بيان قديرة تصغير قدر مؤنث قدر بالكسر او
واحدتها كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابن وهب عن الشحام قال دخلت على سيدي ابي عبد الله
عليه السلم وهو ياكل سكباجا بلحم البقر بيان السكباج بكسر السين مرق الخل معرب باب الثريد كا ٦٣

ابن بندار عن احمد عن منصور بن العباس عن سليمان بن راشد عن ابيه عن المفضل بن عمر قال
اكلت عند ابي عبد الله عليه السلم فاتي بلون فقال كل من هذا اما انا فما شيء احب الي من الثريد ولو
الاسفاناج حرمت بيان الاسفاناج مرق ابيض ليس فيه شيء من الخضر كا الاربعة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال النبي صلى الله عليه واله وسلم اول من لون ابرهيم واول من هشم الثريد هاشم بيان
التلوين جمع الوان الطعام والهشم كسر اليابس يقال هشم الثريد وبه سمي هاشم جد نبينا صلى الله
عليه واله وسلم كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال النبي
صلى الله عليه واله وسلم اللهم بارك لامتي في الثرد والثريد قال جعفر عليه السلم الثرد ما صغر والثريد
ما كبر كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال الثريد طعام العرب كا الثلثة عن هشام بن سالم عن سلمة
بن محرز قال قال ابو عبد الله عليه السلم عليك بالثريد فاني لم اجد شيئا اوفق منه كا ابن بندار عن البرقي
عن ابيه عن سعدان بن مسلم عن اسمعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم فدعا بالمائدة
فاتي بثريد ولحم ودعا بزيت فصبه على اللحم فاكلت معه كا ورواه زرارة عن بعض اصحابه رفعه قال
قال النبي صلى الله عليه واله وسلم الثريد بركة كا محمد عن احمد عن محسن بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم لا تاكلوا من راس الثريد وكلوا من جوانبه فان
البركة في راسه كا العدة عن سهل عن محمد بن عيسى عن امية بن عمرو عن الشعيري عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اطفئوا نائرة الضغائن باللحم والثريد بيان يعني عن قلوبكم باكلهما او عن قلوب اخوانكم
باطعامهما اياهم والنائرة العداوة والضغينة الحقد باب الشواء والكباب والرؤس كا ٣٤
محمد عن محمد بن الحسن عن موسى بن عمر عن جعفر بن بشير عن ابرهيم بن مهزم عن ابي مريم عن الاصبغ
بن نباتة قال دخلت على امير المومنين عليه السلم وبين يديه شواء فقال لي ادن فكل فقلت يا امير المومنين
هذا لي ضار فقال لي ادن اعلمك كلمات لا يضرك معهن شيء مما تخاف قل بسم الله خير الاسماء
ملء الارض والسماء الرحمن الرحيم الذي لا يضر مع اسمه شيء ولا داء تغد معنا كا العدة عن
سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال اشتكيت بالمدينة شكاة ضعفت معها فاتيت
ابا الحسن عليه السلم فقال لي اراك ضعيفا قلت نعم فقال لي كل الكباب فاكلته فبرات كا محمد عن ابن
عيسى عن محمد بن سنان عن موسى بن بكر قال قال لي ابو الحسن عليه السلم يعني الاول ما لي اراك مصفرا

فقلت له وعك اصابني فقال لي كل اللحم فاكلته ثم راني بعد جمعة وانا على حالي مصفرا فقال لي
الم امرك باكل اللحم قلت ما اكلت غيره منذ امرتني فقال وكيف تاكله قلت طبيخا فقال لا كله كبابا
فاكلته ثم ارسل الي فدعاني بعد جمعة واذا الدم قد عاد في وجهي فقال لي الان نعم بيان الوعك
الحمى كا علي عن ابيه عن البزنطي عن عبد الله بن محمد الشامي عن حسين بن حنظلة عن احدهما عليهما السلم
قال اكل الكباب يذهب بالحمى كا العدة عن البرقي عن علي بن الريان بن صلت عن عبيد الله
بن عبد الله الواسطي عن واصل بن سليمان عن درست عن ابي عبد الله عليه السلم قال ذكرنا الرؤس
٨٨ من الشاة فقال الراس موضع الذكاة واقرب من المرعى وابعد من الاذى باب الهريسة كا
الاثنان عن بسطام بن مره الفارسي قال حدثنا عبد الرحمن بن عمرو بن يزيد الفارسي عن
محسن بن معروف عن صالح بن رزين عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المومنين صلوات الله
عليكم بالهريسة فانها تنشط للعبادة اربعين يوما وهي من المائدة التي انزلت على رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان نبيا من الانبياء شكا الى الله تعالى الضعف
وقلة الجماع فامره باكل الهريسة كا وفي حديث اخر رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال ان رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم شكا الى ربه تعالى وجع الظهر فامره باكل الحب باللحم يعني الهريسة كا
محمد عن ابن عيسى عن محمد بن سنان عن منصور الصيقل عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ان الله تعالى اهدى الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم هريسة من هرائس الجنة غرست في رياض الجنة صح
وفركها الحور العين فاكلها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فزاد في قوته بضع اربعين رجلا وذلك
شيء اراد الله تعالى ان يسر به نبيه صلى الله عليه واله وسلم بيان غرست اي حبها وفركها اي فرك
٨٩ سنابلها والفرك دلك السنبل وفته باليد والبضع بالضم النكاح باب السمك كا محمد عن
ابن عيسى عن سعيد بن جناح عن مولى لابي عبد الله عليه السلم قال دعا بتمر فاكله ثم قال ما بي
شهوة ولكني اكلت سمكا ثم قال من بات وفي جوفه سمك لم يتبعه بتمرات او عسل لم يزل الفالج يضرب عرقه صح
عليه حتى يصبح كا العدة عن البرقي عن ... بن شعيب عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم
قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اكل السمك قال اللهم بارك لنا فيه وابدلنا به خيرا منه كا

الاثنان عن محمد بن علي الهمداني كا ابن بندار عن ابيه والبرقي جميعا عن محمد بن علي الهمداني عن
معتب عن ابي الحسن عليه السلم قال قال يا معتب اطلب لي حيتانا طرية فاني اريد ان احتجم فطلبتها ثم
اتيته بها فقال لي يا معتب شكبج لي شطرها واشو لنا شطرها فتغدى منها ابو الحسن عليه السلم وتعشى
بيان شكبج اي اطبخ بسكباجا كا الثلثة عن ابرهيم بن عبد الحميد قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول
عليكم بالسمك فانه ان اكلته بغير خبز اجزاك وان اكلته بخبز امراك كا علي عن الاثنيني عن
اليسع عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم لا تدمنوا اكل السمك فانه ينهك
الجسد بيان لا تدمنوا اي لا تداوموا والنهك الهزال كا ابن بندار عن العبيدي عن يونس
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال اكل الحيتان يذيب الجسم كا سهل عن
علي بن حسان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلم قال السمك الطري يذيب الجسد كا
بهذا الاسناد عنه عليه السلم قال السمك الطري يذيب شحم العينين كا العدة عن احمد عن عثمان
رفعه قال السمك الطري يذيب شحم العين كا محمد قال كتب بعض اصحابنا الى ابي محمد عليه السلم
يشكو اليه دما وصفراء فقال اذا احتجمت هاجت الصفراء واذا اخرت الحجامة اضرني الدم
فما ترى في ذلك فكتب عليه السلم احتجم وكل على اثر الحجامة سمكا طريا كبابا قال فاعدت عليه
المسئلة بعينها فكتب عليه السلم احتجم وكل على اثر الحجامة سمكا طريا كبابا بماء وملح قال فاستعملت ذلك
فكنت في عافية وصار غذائي ٥٧ باب البيض كا العدة عن البرقي عن جعفر بن محمد بن حكيم عن
يونس عن مرازم قال ذكر ابو عبد الله عليه السلم البيض فقال اما انه خفيف يذهب بقرم اللحم قال
ورواه ابن بزيع عن جعفر بن محمد بن حكيم عن مرازم انه روي فيه وليست له غائلة اللحم بيان
خفيف يعني محه دون بياضه فانه ثقيل كما يأتي والقرم محركة شهوة اللحم والغائلة الاذى كا
القمي عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمر بن ابي حسنة الجمال قال شكوت الى ابي الحسن
عليه السلم قلة الولد فقال استغفر الله وكل البيض بالبصل بيان الامر بالاستغفار اشارة
الى قوله عز وجل حكاية عن نوح عليه السلم فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء
عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا كا العدة عن
البرقي عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم

شكا نبي من الانبياء عليهم السلم الى الله تعالى قلة النسل فقال كل اللحم بالبيض كا العدة عن
سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول كثرة اكل البيض يزيد في الولد
كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى عن ابيه عن جده عن قيس بن عبد العزيز عن ابي عبد الله عليه السلم
٥٨ قال مح البيض خفيف والبياض ثقيل بيان المح بضم الميم والحاء المهملة صفرة البيض باب فضل الملح كا
محمد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن ابن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
النبي صلى الله عليه وآله وسلم لامير المؤمنين عليه السلم افتتح بالملح في طعامك واختم بالملح فان
من افتتح طعامه بالملح وختم بالملح دفع الله عنه سبعين نوعا من انواع البلاء ايسرها الجذام كا
الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي
عليه السلم افتتح طعامك بالملح واختم بالملح فان من افتتح طعامه بالملح وختم بالملح عوفي من
اثنين وسبعين نوعا من انواع البلاء منه الجذام والجنون والبرص كا علي عن ابيه عن ابن مرار
عن يونس عن رجل عن سعد الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلم قال ان في الملح شفاء من سبعين داء
وقال من سبعين نوعا من انواع الاوجاع ثم قال عليه السلم لو يعلم الناس ما في الملح ما تداووا الا به كا
محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان امير المؤمنين صلوات
الله عليه ابدؤا بالملح في اول طعامكم فلو يعلم الناس ما في الملح لاختاروه على الدرياق المجرب
بيان الدرياق دواء السموم فارسي معرب كالترياق كا محمد عن احمد عن بكر بن صالح عن
الجعفري عن ابي الحسن الاول عليه السلم قال لا يخصب خوان لا ملح عليها واصح في البدن ان يبدأ به
في اول الطعام بيان لا يحضر ان كان باهمال الحاء فمعناه لا تحضرها الملائكة وان كان بالاعجام
اي لا يهنئ ولا ينعم ولعل الثاني اصوب وفي بعض النسخ لا يخصب من الخصب بالكسر بمعنى سعة العيش
كا حميد عن ابن سماعة عن الميثمي عن سكين بن عمار عن فضيل الرسان عن فروة عن ابي جعفر عليه السلم
قال اوحى الله تعالى الى موسى بن عمران عليه السلم ان مر قومك يفتتحوا بالملح ويختموا به والا
فلا يلوموا الا انفسهم كا محمد عن ابن عيسى عن الخراساني قال قال لنا الرضا عليه السلم اي الادام
امرأ فقال بعضنا اللحم وقال بعضنا الملح وقال بعضنا الزيت وقال بعضنا اللبن فقال هو عليه السلم
لا بل الملح ولقد خرجنا الى نزهة لنا ونسي بعض الغلمان الملح فذبحوا لنا شاة من اسمن ما يكون

فما انتفعنا بشيء حتى انصرفنا كا عنه عن يعقوب بن يزيد رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم من ذر على
اول القمة من طعامه الملح ذهب عنه بنمش الوجه بيان ذررت الحب والملح والدواء اذره ذرا فرقته ومنه الذريرة
والزرور والنمش محركة نقط بيض وسود او بقع يقع في الجلد يخالف لونه كا الثلثة عن الخزاز عن محمد
بن مسلم قال ان العقرب لسعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال لعنك الله فما تبالين مؤمنا
اذيت ام كافرا ثم دعا بالملح فدلكه فهدات ثم قال ابو جعفر عليه السلم لو يعلم الناس ما في الملح ما بغوا
معه درياقا بيان هدات سكنت كا العدة عن البرقي عن ابيه وعمرو بن ابرهيم جميعا عن خلف
بن حماد عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله قال لدغت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عقرب
فنفضها وقال لعنك الله فما يسلم منك مؤمن ولا كافر ثم دعا بالملح فوضعه على موضع اللدغ
ثم عصره بابهامه حتى ذاب ثم قال لو يعلم الناس ما في الملح ما احتاجوا معه الى درياق
باب الخل كا الاثنان عن الوشاء عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال دخل رسول الله ٥٩
الى ام سلمة رضي الله عنها فقربت اليه كسرا فقال هل عندك ادام فقالت لا يا رسول الله ما عندي
الا خل فقال نعم الادام الخل ما اقفر بيت فيه الخل قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نعم الادام
الخل ما اقفر بيت فيه الخل بيان كسر كعنب جمع الكسرة بالكسر وهي القطعة من الشيء المكسور واريد هنا
قطع الخبز وما اقفر بتقديم القاف اي ما خلا من المادوم كا الثلثة عن هشام بن سالم عن سليمان
بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم قال الخل يشد العقل كا الثلثة عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال سمعته يقول ما اقفر بيت فيه خل وقد قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ذلك
كا ابن بندار عن ابيه عن محمد بن علي الهمداني ان رجلا كان عند الرضا عليه السلم بخراسان فقدمت
اليه مائدة عليها خل وملح فافتتح عليه السلم بالخل فقال الرجل جعلت فداك امرتنا ان نفتتح بالملح
فقال هذا مثل هذا يعني الخل وان الخل يشد الذهن ويزيد في العقل كا علي بن محمد عن البرقي
عن ابان بن عبد الملك عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلم قال انا لنبدا بالخل عندنا
كما تبداون بالملح عندكم فان الخل ليشد العقل كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان
احب الاصباغ الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الخل الصبغ الادام كا علي عن بعض اصحابنا
عن الاصم عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم نعم الادام

الخل يكسر المرة ويطفي الصفراء ويحيي القلب كا علي عن ابيه عن حنان عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ذكر عنده خل الخمر فقال انه ليقتل دواب البطن ويشد الفم بيان خل الخمر هو عصير العنب المصفى
الذي يجعل فيه مقدار من الخل ويوضع في الشمس حتى يصير خلا كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن
سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال خل الخمر يشد اللثة ويقتل دواب البطن ويشد العقل كا محمد عن علي
بن ابرهيم الجعفري عن محمد واحمد ابني عمر بن موسى عن ابيهما رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال
الاصطباغ بالخل يقطع شهوة الزنا كا احمد عن علي بن الحكم عن ربيع المسلي عن احمد بن رزين عن
سفيان السمط عن ابي عبد الله عليه السلم قال عليك بخل الخمر فاغمس فيه الخبز فانه لا يبقي في جوفك دابة
الا قتلها كا محمد عن بعض اصحابنا عن علي بن سليمان بن رشيد عن محمد بن عبد الله عن سليمان
الديلمي عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان بني اسرائيل كانوا يستفتحون بالخل ويختمون به ونحن نستفتح
بالملح ونختم بالخل به قال الصادق عليه السلم ان بني امية يبداون بالخل في اول الطعام ويختمون
بالملح وانا نبدا بالملح في اول الطعام ونختم بالخل باب الخل والزيت كا العدة عن البرقي عن عثمان ٥٦
عن خالد بن نجيح قال كنت افطر مع ابي عبد الله عليه السلم ومع ابي الحسن الاول عليهما السلم في شهر رمضان
وكان اول ما يوتى به قصعة من ثريد خل وزيت فكان اول ما يتناول منها ثلث لقم ثم يوتى بالجفنة
بيان الجفنة القصعة كا عنه عن عثمان عن حماد بن عثمان عن سلامة القلانسي قال دخلت على
ابي عبد الله عليه السلم فلما تكلمت قال لي ما لي اسمع كلامك قد ضعف قلت قد سقطت فمي او كانه
شق علي ذلك ثم قال فاي شيء تاكل قلت اكل ما كان في البيت فقال عليك بالثريد فان فيه بركة
فان لم يكن لحم فالخل والزيت بيان كانه اراد بسقوط الفم سقوط الاسنان كما يؤيده ما ياتي
في باب السمن كا عنه عن اسمعيل بن مهران عن حماد بن عثمان عن زيد بن الحسن قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول كان امير المومنين عليه السلم اشبه الناس طعمة برسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان ياكل
الخبز والخل والزيت ويطعم الناس الخبز واللحم كا الثلثة عن عبد الواسطي عن عجلان قال
تعشيت مع ابي عبد الله عليه السلم بعد عتمة وكان يتعشى بعد عتمة فاتي بخل وزيت ولحم بارد فجعل
ينتف اللحم فيطعمنيه وياكل هو الخل والزيت ويدع اللحم فقال ان هذا طعامنا وطعام الانبياء
عليهم السلم كا محمد عن ابن عيسى عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن عبد الاعلى قال اكلت

مع ابي عبد الله عليه السلم فقال يا جارية ايتينا بطعامنا المعروف فاتي بقصعة فيها خل وزيت فاكلنا
كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان احب الاصباغ الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الخل
والزيت وقال هو طعام الانبياء عليهم السلم كا بهذا الاسناد قال امير المومنين ما افتقر اهل
بيت ياتدمون بالخل والزيت وذلك ادام الانبياء كا العدة عن البرقي عن ابيه عن بعض اصحابه
عن ايوب بن الحر عن محمد بن علي الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الطعام فقال
عليك بالخل والزيت وان عليا عليه السلم كان يكثر اكله واني اكثر اكله وانه مري كا العدة عن سهل [فانه مري]
عن ابن اسباط عن عمه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول كان امير المومنين صلوات الله عليه
ياكل الخل والزيت ويجعل نفقته تحت طنفسته بيان الطنفسة مثلثة الطاء والفاء وبكسر الطاء
وفتح الفاء وبالعكس البساط كا احمد عن يحيى بن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن زيع ابي
عمر بن بزيع قال دخلت على ابي جعفر عليه السلم وهو ياكل خلا وزيتا في قصعة سوداء مكتوب
في وسطها بصفرة قل هو الله احد فقال لي ادن يا بزيع فدنوت فاكلت معه ثم حسا من الماء
ثلث حسيات حين لم يبق من الخبز شيء ثم ناولنيها فحسوت البقية بيان حسا بالمهملتين جرع
باب المري والكامخ كا محمد عن موسى بن الحسن عن محمد بن احمد بن ابي محمود عن ابيه رفعه عن ابي عبد الله ٦١
عليه السلم قال ان يوسف عليه السلم لما كان في السجن شكا الى ربه اكل الخبز وحده وسال اداما
ياتدم به وقد كان كثر عنده قطع الخبز اليابس فامره ان ياخذ الخبز ويجعله في اجانة ويصب
عليه الماء والملح فصار مريا فجعل ياتدم به عليه السلم بيان الاجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم
ما يقال له بالفارسية تغار والمري بضم الميم وكسر المهملة المشددة ابكامه يب محمد بن احمد
عن الرازي عن البزنطي عن المشرقي عن ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن اكل المري والكامخ فقلت
انه يعمل من الحنطة والشعير ونحن ناكله فقال نعم حلال ونحن ناكله بيان الكامخ معرب كامه ادام
معروف باب الزيت والزيتون كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح كا محمد عن احمد ٦٢
عن ابن فضال عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
كلوا الزيت وادهنوا بالزيت فانه من شجرة مباركة كا عن الدهقان عن درست عن
ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عليه السلم قال كان مما اوصى به ادم عليه السلم الى هبة الله ابنه ان

كل الزيتون فانه من شجرة مباركة كا العدة عن البرقي عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن
ابن جبلة عن اسحق بن عمار او غيره قال قلت لابي عبد الله عليه السلم انهم يقولون ان الزيتون يهيج الرياح
فقال ان الزيتون يطرد الرياح كا عنه عن منصور بن العباس عن محمد بن عبد الله بن واسع
عن اسحق بن اسمعيل عن محمد بن يزيد عن ابي داود النخعي عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
امير المومنين عليه السلم ادهنوا بالزيت واتدموا به فانه دهنة الاخيار وادام المصطفين مسحت
بالقدس مرتين بوركت مقبلة وبوركت مدبرة ولا يضر معها داء بيان الدهنة بالضم
طائفة من الدهن والقدس الطهر والبركة ولعل مسحة الزيت بالقدس كناية عن دعاء
الانبياء عليهم السلم فيه بذلك والمراد بالمرتين اما التكرار يعني مرة بعد اولى او تثنية الدعاء
من نبيين او نبي واحد واقبالها وادبارها كناية عن وفورها وقلتها كا منصور بن
العباس عن ابرهيم بن محمد الزارع البصري عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال ذكرنا
عنده الزيتون فقال الرجل يضرب الرياح فقال لا بل يطرد الرياح كا العدة عن سهل
عن النوفلي عن الجريري عن عبد المومن الانصاري عن ابي جعفر عليه السلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم الزيت دهن الابرار وادام الاخيار بورك فيه مقبلا وبورك فيه مدبرا
انغمس في القدس مرتين كا محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر رفعه قال قال ابو عبد الله
عليه السلم الزيتون يزيد في الماء بيان اي ماء الظهر باب العسل كا العدة عن سهل عن ٦٣
البزنطي عن حماد بن عثمان عن محمد بن سوقة عن ابي عبد الله عليه السلم قال ما استشفى الناس
بمثل العسل كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم قال
قال امير المومنين عليه السلم لعق العسل شفاء من كل داء قال الله تعالى يخرج من بطونها
شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس وهو مع قراءة القران ومضغ اللبان يذهب البلغم
بيان اللبان بالكسر والضم الكندر كا الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم
قال كان رسول الله صلى الله عليه يعجبه العسل كا محمد عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن
ابرهيم بن عبد الحميد عن سكين عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان النبي صلى الله عليه واله وسلم
ياكل العسل ويقول آيات من القران ومضغ اللبان يذهب البلغم كا العدة عن سهل عن علي

٦٤

بن حسان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلم قال ما استشفي مريض بمثل العسل باب السكر
كا العدة عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال كان ابو الحسن الاول عليه السلم كثيرا ما
ياكل السكر عند النوم كا محمد عن احمد عن السراد عن عبد العزيز العبدي قال قال ابو عبد الله
عليه السلم لئن كان الجبن يضر من كل شئ ولا ينفع فان السكر ينفع من كل شئ ولا يضر من شئ كا
محمد عن احمد عن محمد بن احمد الازدي عن بعض اصحابنا رفعه قال شكا رجل الى ابي عبد الله
عليه السلم فقال اني رجل شاكي فقال اين هو عن المبارك فقلت جعلت فداك وما المبارك
قال السكر قلت اي السكر جعلت فداك فقال سليمانيكم هذا كا احمد ومحمد بن سهل عن الرضا
عليه السلم او قال بعض اصحابنا عن الرضا عليه السلم قال السكر الطبرزد ياكل البلغم اكلا كا العدة — الطبرزد شکر [illegible]
عن سهل عن ياسر عن الرضا عليه السلم مثله بيان في بعض النسخ الدواء مكان البلغم في حديث
ياسر كا العدة عن البرقي عن ابيه عن سعدان بن مسلم عن معتب قال لما تعشى ابو عبد الله عليه السلم
قال لي اذا دخلت الخزانة فاطلب لي سكرتين فقلت جعلت فداك ليس ثم شئ فقال ادخل ويحك
قال فدخلت فوجدت سكرتين فاتيته بهما كا الثلثة رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال شكا اليه
رجل الوباء فقال له اين انت من الطيب المبارك قال قلت وما الطيب المبارك فقال سليمانيكم هذا
قال فقال ابو عبد الله عليه السلم ان اول ما اتخذ السكر سليمان بن داود عليهما السلام كا
محمد عن موسى بن الحسن عن عبيد الحناط عن عبد العزيز عن ابن سنان عن رجل عن ابي عبد الله
عليه السلم قال لو ان رجلا عنده الف درهم ليس عنده غيرها ثم اشترى بها سكرا لم يكن مسرفا كا
العدة عن البرقي عن عدة من اصحابه عن ابن اسباط عن يحيى بن بشير النبال قال قال ابو عبد الله
عليه السلم لابي يا بشير باي شئ تداوون مرضاكم فقال له بهذه الادوية المرار فقال له لا اذا
مرض احدكم فخذ السكر الابيض فدقه وصب عليه الماء البارد واسقه اياه فان الذي جعل الشفاء
في المرارة قادر ان يجعله في الحلاوة كا محمد عن احمد عن ابن اشيم عن بعض اصحابنا قال حم
بعض اهلنا فوصف له المتطببون الغافث فسقيناه فلم ينتفع به فشكوت ذلك الى ابي عبد الله
عليه السلم فقال ما جعل الله في شئ من المر شفاء خذ سكرة فتنصفها فصيرها في اناء وصب عليها
الماء حتى يغمرها ودع عليها حجرين وتجعلها من اول الليل فاذا اصبحت فامرسه بيدك واسقه

سکر را در لغت حاصل شود و چون
مرتبه دوم طبخ نموده صاف نمایند و بسته شود
شکر سلیمانی گویند و چون مرتبه سیم طبخ نموده در
قالب صنوبری ریزند آن را فانید گویند و [illegible] در این
طبخ مبالغه در تصفیه نموده باشند آن را نبات [illegible] و فارسی
قند مکرر گویند و در طبخ [illegible] اضافه
نمایند و مجوف نشود تا منعقد گردد آن را طبرزد گویند و اکثر
قسم صلب قند مکرر را طبرزد گویند [illegible]

فاذا كان ليلة الثانية فصيرها سكرتين ونصفا وتجعلها كما فعلت واسقه واذا كانت الليلة الثالثة
فخذ ثلث سكرات ونصفا وتجعلهن مثل ذلك قال فعلت فشفى الله مريضنا بيان الغافث بالغين
المعجمة والفاء والثاء الفوقانية ورد لاجوردي في شكله طول طعمه امر من الصبر والتمر التقطيته
والتنجيم وضع الشئ تحت السماء بحيث تصيبه النجوم والمرس التليين والاذابة وتلي في اخبار اخر من هذا الباب
٤٥ في باب الطب من كتاب الروضة ان شاء الله باب الحلواء كا العدة عن سهل عن احمد بن هرون
بن موفق المديني عن ابيه قال بعث الي الماضي عليه السلم يوما فاكلت عنده واكثر من الحلواء فقلت ما
اكثر هذه الحلواء فقال عليه السلم انا وشيعتنا خلقنا من الحلاوة فنحن نحب الحلواء كا محمد عن احمد عن
علي عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلم قال من لم يرد منا الحلواء اراد الشراب بيان اريد بالشراب
المسكر والوجه فيه ان شارب المسكر لا يرغب في الحلواء كا احمد عن كا ابن فضال عن يونس بن يعقوب
عن عبد الاعلى قال اكلت مع ابي عبد الله عليه السلم يوما فاتي بدجاجة محشوة خبيصا ففككناها
واكلناها بيان الخبيص ما يعمل من تمر وسمن واصله الخلط كا ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن
ابي عبد الله عليه السلم قال كنا بالمدينة فارسل الينا اصنعوا لنا فالوذج واقللوا فارسلنا اليه في
٤٦ قصعة صغيرة باب السمن كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال امير المومنين صلوات الله
عليه سمون البقر شفاء كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال امير المومنين عليه السلم السمن دواء
وهو في الصيف خير منه في الشتاء وما دخل جوفا مثله كا العدة عن البرقي عن ابيه عن المطلب بن
السمن — زياد عن ابي عبد الله عليه السلم قال نعم الادام كا الثلثة عن حماد بن عثمن عن ابي عبد الله عليه السلم قال
اذا بلغ الرجل خمسين سنة فلا يبيتن وفي جوفه شئ من السمن كا العدة عن احمد عن الوشاء عن حماد
بن عثمن قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم فاتاه شيخ من اهل العراق فقال له ما لي ارى كلامك
متغيرا فقال له سقطت مقاديم فمي فنقص كلامي فقال له ابو عبد الله عليه السلم فانا ايضا قد سقط
بعض اسناني حتى انه ليوسوس الي الشيطان فيقول لي اذا ذهبت البقية فباي شئ تاكل فاقول
لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال عليك بالثريد فانه صالح واجتنب السمن فانه لا يلائم الشيخ كا ابن
بندار عن البرقي عن ابيه عمن ذكره عن ابي حفص الابار عن ابي عبد الله عليه السلم قال السمن ما دخل
٤٧ جوفا مثله واني لاكرهه للشيخ باب اللبن كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن الربيع بن محمد

المسلي عن عبد الله بن سليمان عن ابي جعفر عليه السلم قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ياكل طعاما ولا يشرب شرابا الا قال اللهم بارك لنا فيه وابدلنا به خيرا منه الا اللبن فانه كان يقول
اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم
قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا شرب اللبن قال اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه كا الحسين بن محمد عن
السياري عن عبد الله بن ابي عبد الله الفارسي عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال له رجل
اني اكلت لبنا فضرني قال فقال له ابو عبد الله عليه السلم لا والله ما يضر لبن قط ولكنك اكلته مع غيره
فضرك الذي اكلته فظننت ان اللبن الذي ضرك كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس احد يغص بشرب اللبن لان الله تعالى يقول لبنا خالصا سائغا
للشاربين بيان يغص بفتح الغين المعجمة والصاد المهملة من الغصة وهي ما اعترض في الحلق واشرق
كا العدة عن احمد عن عثمان عن خالد بن نجيح عن ابي عبد الله عليه السلم قال اللبن طعام المرسلين
كا ابن بندار وغيره عن البرقي عن ابيه عن الجوهري عن ابي الحسن الاصفهاني قال كنت عند ابي عبد الله
عليه السلم فقال له رجل وانا اسمع جعلت فداك اني اجد الضعف في بدني فقال له عليك باللبن فانه
ينبت اللحم ويشد العظم كا عنه عن نوح بن شعيب كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن نوح بن شعيب
عمن ذكره عن ابي الحسن الاول عليه السلم قال من تغير عليه ماء الظهر فانه ينفع له اللبن الحليب والعسل كا عنه
عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن محمد بن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال اكلنا
مع ابي عبد الله عليه السلم فاتينا بلحم جزور وظننت انه من بيته فاكلنا ثم اتينا بعس من لبن
فشرب منه ثم قال لي اشرب يا ابا محمد فذقته فقلت جعلت فداك لبن فقال انها الفطرة ثم اتينا
بتمر فاكلنا بيان العس بالضم القدح الملان ولعل المراد بالفطرة ان الانسان مفطور
على شربه اذ يشرب حين يولد ويشتهيه باب انواع اللبن كا محمد عن سلمة بن الخطاب عن ٦٨
عباد بن يعقوب عن عبيد بن محمد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم قال لبن الشاة
السوداء خير من لبن حمراوين ولبن البقرة الحمراء خير من لبن سوداوين كا محمد عن احمد
عن البزنطي عن ابان عن زرارة عن احدهما عليهما السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم عليكم بالبان البقر فانها تخلط من كل الشجر كا الاربعة عن ابي عبد الله

عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم البان البقر دواء كا العدة عن البرقي عن يحيى بن ابرهيم
بن ابي البلاد عن ابيه عن جده قال شكوت الى ابي جعفر عليه السلم ذربا وجدته فقال ما يمنعك
من شرب البان البقر وقال لي اشربتها قط فقلت له نعم مرارا فقال كيف وجدتها فقلت وجدتها تدبغ المعدة
وتكسو الكليتين الشحم وتشهي الطعام فقال لي لو كانت ايامه لخرجت انا وانت الى ينبع حتى نشربها
بيان الذرب محركة فساد المعدة وينبع بفتح الياء وسكون النون وضم الباء الموحدة قرية كبيرة
بها حصن على سبع مراحل من المدينة كذا في النهاية كا محمد عن [illegible] ابن عيسى عن بكر بن صالح عن
الجعفري قال سمعت ابا الحسن موسى عليه السلم يقول ابوال الابل خير من البانها ويجعل الله تعالى الشفاء
في البانها كا العدة عن البرقي عن نوح بن شعيب عن بعض اصحابه عن موسى بن عبد الله بن الحسن
قال سمعت اشياخنا يقولون البان اللقاح شفاء من كل داء وعاهة ولصاحب البطن ابوالها
بيان اللقاح جمع لقوح كصبور وهي الناقة الحلوب او التي نتجت لقوح الى شهرين او ثلثة ثم هي
لبون باب التلبين كا محمد عن ابن عيسى عن علي بن حريز عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ان التلبين يجلو القلب الحزين كما يجلو الاصابع العرق من الجبين كا وروي عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو اغنى عن الموت شيء لاغنت التلبينة قيل يا رسول الله وما
التلبينة قال الحسو باللبن وكررها ثلثا كا سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله مثله بيان
الحسو طبيخ يتخذ من دقيق وماء وقد يحلى ويكون رقيقا يحسى اي يجرع باب الماست والجبن والجوز كا
محمد رفعه عن ابي الحسن عليه السلم قال من اراد اكل الماست ولا يضره فليصب عليه الهاضوم قلت وما
الهاضوم قال النانخواه كا محمد عن ابن عيسى عن السراد عن عبد الله بن سنان عن عبد الله
بن سليمان قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن الجبن فقال لي لقد سالتني عن طعام يعجبني ثم
اعطى الغلام درهما فقال يا غلام ابتع لنا جبنا ودعا بالغداء فتغدينا معه واتي بالجبن فاكل
واكلنا فلما فرغنا من الغداء قلت له ما تقول في الجبن فقال لي او لم ترني اكلته قلت بلى ولكني
احب ان اسمعه منك فقال ساخبرك عن الجبن وغيره كل ما فيه حلال وحرام فهو لك حلال
حتى تعرف الحرام بعينه فتدعه بيان انما سال الراوي عن حل الجبن وحرمته لمكان الانفحة
التي توضع فيه وتكون في الاكثر من الميتة وقد مضى الكلام فيه كا محمد عن علي بن ابرهيم الهاشمي ٧٥

عن ابيه عن محمد بن الفضل النيسابوري عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه السلم قال سال رجل
عن الجبن فقال داء لا دواء فيه فلما كان بالعشي دخل الرجل على ابي عبد الله عليه السلم فنظر الى الجبن
على الخوان ٢ قال فقال لي هو ضار بالغداة نافع بالعشي ويزيد في ماء الظهر كا وروي ان مضرة
الجبن في قشره بيان لعل المراد بقشره الغشاء الذي يعرضه بعد ما ييبس فان القشر بالكسر غشاء
الشيء خلقة او عرضا وقد مضى في باب الغريض والقديد اخبار اخر في الجبن كا الاربعة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم اكل الجوز في شدة الحر يهيج الحر في الجوف ويهيج القروح على الجسد
واكله في الشتاء يسخن الكليتين ويدفع البرد كا محمد عن احمد عن السراد عن عبد العزيز العبدي
قال قال ابو عبد الله عليه السلم الجبن والجوز اذا اجتمعا في كل واحد منهما شفاء وان افترقا كان في
كل واحد منهما داء كا محمد عن احمد عن ادريس بن الحسن عن عبيد بن زرارة عن ابيه عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ان الجوز والجبن اذا اجتمعا كانا دواء وان افترقا كانا داء باب الارز كا ٧١
محمد عن احمد عن علي بن الحكم وابن فضال عن يونس بن يعقوب قال قال ابو عبد الله عليه السلم
ما يأتينا من ناحيتكم شيء احب الي من الارز والبنفسج اني اشتكيت وجعي ذلك الشديد فالهمت
اكل الارز فامرت به فغسل وجفف ثم قلي وطحن فجعل لي منه سفوف بزيت وطبيخ اتحساه فاذهب
الله عني بذلك الوجع بيان اراد بالبنفسج دهنه كما يظهر مما مضى في باب الادهان من كتاب الطهارة
وقوله طبيخ معطوف على سفوف كا علي عن ابيه عن ابن مرار وغيره عن يونس عن هشام بن الحكم
عن زرارة قال رايت دايه ابي الحسن عليه السلم تلقمه الارز وتضربه عليه فغمني ما رايت فدخلت على ابي عبد الله
عليه السلم فقال لي احسبك غمك ما رايت من داية ابي الحسن موسى قلت له نعم جعلت فداك فقال لي
نعم الطعام الارز يوسع الامعاء ويقطع البواسير وانا لنغبط اهل العراق باكلهم الارز والبسر فانهما
يوسعان الامعاء ويقطعان البواسير بيان البواسير جمع باسور وهي علة معروفة والبسر بالضم الفتح الماء البارد
كا العدة عن البرقي عن ابي سليمان الحذاء عن محمد بن الفيض قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم
فجاءه رجل فقال ان ابنتي قد ذبلت وبها البطن فقال ما يمنعك من الارز بالشحم خذ حجارا
اربعا او خمسا واطرحها تحت النار واجعل الارز في القدر واطبخه حتى يدرك وخذ شحمة كلي طريا فاذا
بلغ الارز فاطرح الشحم في قصعة مع الحجارة وكب عليه قصعة اخرى ثم حركها تحريكا جيدا واضبطها

قوله فنظر الى الجبن على الخوان ... بالعشي والغداة ... قوله انه الداء الذي ... والساعة اراد على الخوان ...

كيلا

كيلا يخرج بخاره فاذا ذاب الشحم فاجعله في الارز ثم تحساه كا العدة عن البرقي عن عثمان عمن اخبره
عن ابي عبد الله عليه السلم قال نعم الطعام الارز وانا ندخره لمرضانا كا عنه عن يحيى بن عيسى عمن
اخبره عن ابي عبد الله عليه السلم قال نعم الطعام الارز وانا لنداوي به مرضانا كا عنه عن عثمان
عن خالد بن نجيح قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم وجع بطني فقال لي خذ الارز فاغسله ثم جففه
في الظل ثم رضه وخذ منه في كل غداة ملء راحتك وزاد فيه اسحق الجريري يقليه قليلا وزن اوقية
واشربه بيان الرض الدق الغير الناعم والاوقية مضى تفسيرها في باب اخلاط ما يوكل بغيره كا
العدة عن سهل عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن حمران قال كان بابي عبد الله عليه السلم
وجع البطن فامر ان يطبخ له الارز ويجعل عليه السماق فاكله فبرا باب الحمص كا محمد عن ابن عيسى ٧٢
عن الحسين بن سعيد عن نادر الخادم قال كان ابو الحسن عليه السلم ياكل الحمص المطبوخ قبل الطعام وبعده بيان
فيه تعريض للجمهور وقال في القاموس الحمص كحلز وقنب حب معروف نافع ملين مدر يزيد في المني
والشهوة والدم مقو للبدن والذكر بشرط ان لا يوكل قبل الطعام ولا بعده بل في وسطه كا
الثلثة عن ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان الناس يروون ان النبي صلى الله عليه واله
قال ان العدس بارك عليه سبعون نبيا فقال هو الذي يسمونه عندكم الحمص ونحن نسميه العدس بيان
بارك عليه اي دعا فيه بالبركة كا العدة عن البرقي عن ابيه عن فضالة عن رفاعة قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلم يقول ان الله تعالى لما عافى ايوب عليه السلم نظر الى بني اسرائيل قد ازدرعت
فرفع طرفه الى السماء وقال الهي وسيدي عبدك ايوب المبتلى عافيته ولم يزدرع شيئا وهذا لبني
اسرائيل زرع فاوحى الله تعالى اليه يا ايوب خذ من سبحتك كفا فابذره وكانت سبحته فيها
ملح فاخذ ايوب عليه السلم كفا منها فبذره فخرج هذا العدس وانتم تسمونه الحمص ونحن نسميه العدس
بيان ازدرعت اي طرحت البذر للنبات واصله ازترعت فابدلت دالا لتوافق الزاي والملح
بالكسر الحسن كا عنه عن البزنطي عن الرضا عليه السلم قال الحمص جيد لوجع الظهر وكان يدعو به
قبل الطعام وبعده باب العدس كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المومنين ٧٣
صلوات الله عليه اكل العدس يرق القلب ويسرع الدمعة كا العدة عن البرقي عن فرات بن
احنف ان بعض بني اسرائيل شكا الى الله تعالى قسوة القلب وقلة الدمعة فاوحى الله تعالى

اليدان كل العدس فاكل العدس فرق قلبه وجرت دمعته كا عنه عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل
عن عبد الرحمن بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلم قال شكا رجل الى النبي صلى الله عليه واله وسلم
قساوة القلب فقال له عليك بالعدس فانه يرق القلب ويسرع الدمعة كا عنه عن داود بن
اسحق الحذاء عن محمد بن الفيض قال اكلت عند ابي عبد الله عليه السلم مرقة بعدس فقلت جعلت
فداك ان هولاء يقولون ان العدس قدس عليه ثمانون نبيا قال كذبوا والله ولا عشرون نبيا
وروي انه يرق القلب ويسرع الدمعة بيان قدس عليه اي دعا فيه بالطهارة كما ياتي في باب
٧٣ الغنم باب الباقلي كا محمد عن محمد عن محمد بن احمد عن موسى بن جعفر عن محمد بن الحسن
عن عمر بن سلمة عن محمد بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلم قال اكل الباقلي يمخ الساقين
ويزيد في الدماغ ويولد الدم الطري كا عنه عن ابن عيسى عن البزنطي عن الرضا عليه السلم
قال اكل الباقلي يمخ الساقين ويولد الدم الطري كا العدة عن البرقي عن بعض اصحابنا عن صالح بن
عقبة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول كل الباقلي بقشره فانه يدبغ المعدة باب اللوبيا والماش
٧٥ كا علي بن محمد عن سهل عن التميمي عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال اللوبيا يطرد الرياح
المستبطنة كا محمد عن محمد بن موسى عن احمد بن الحسن الجلاب عن بعض اصحابنا قال شكا الى
٧٦ ابي الحسن عليه السلم رجل البهق فامره ان يطبخ الماش ويتحساه ويجعله في طعامه باب الجاورس كا
العدة عن سهل عن النخعي قال حدثني من اكل مع ابي الحسن الاول عليه السلم هريسة بالجاورس وقال
اما انه طعام ليس فيه ثقل ولا غائلة وانه اعجبني فامرت ان يتخذ لي وهو باللبن انفع والين في المعدة
كا محمد عن بعض اصحابنا عن علي عن عمه قال مرضت بالمدينة فانطلق بطني فوصف لي ابو عبد الله
عليه السلم وامرني ان اخذ سويق الجاورس واشربه بماء الكمون ففعلت فامسك بطني وعوفيت بيان
٧٧ الكمون كتنور حب معروف باب المثلثة كا العدة عن البرقي عن يحيى بن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه
عن الوليد بن صبيح قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم اي شي تطعم عيالك في الشتا قلت اللحم فاذا
لم يكن اللحم فالزيت والسمن قال فما يمنعك عن هذا الكركور فانه اهون شي في الجسد يعني المثلثة قال
واخبرني بعض اصحابنا ان المثلثة يوخذ قفيز ارز وقفيز حمص وقفيز باقلا او غيره من الحبوب ثم
٧٨ ترض جميعا وتطبخ باب التمر كا العدة عن البرقي عن ابرهيم بن عقبة عن مسمع بن عبد العزيز عن

ابيه عن ابي جعفر عليه السلم او ابي عبد الله عليه السلم في قول الله تعالى فلينظر ايها ازكى طعاما
فليأتكم برزق منه قال ازكى طعاما التمر كا عنه عن ابيه عن ابن سنان عن ابرهيم بن محرز
عن عنبسة بن بجاد عن ابي عبد الله عليه السلم قال ما قدم الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
طعام فيه تمر الا بدا بالتمر كا علي عن ابيه عن حنان بن سدير عن ابيه قال كان علي بن الحسين
عليهما السلم يحب ان يرى الرجل تمريا لحب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم التمر كا الثلثة عن
عن ابي المعزا عن بعض اصحابه عن عقبة بن بشير عن ابي جعفر عليه السلم قال دخلنا عليه
فاستدعى بتمر فاكلنا ثم ازددنا منه ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اني لاحب
الرجل او قال يعجبني الرجل ان يكون تمريا كا العدة عن سهل عن محمد بن اسمعيل الرازي
عن الجعفري قال دخلت على ابي الحسن الرضا عليه السلم وبين يديه تمر برني وهو مجد في اكله
ياكله بشهوة فقال لي يا سليمان ادن فكل فدنوت منه واكلت معه وانا اقول جعلت
فداك اني اراك تاكل هذا التمر بشهوة قال نعم اني لاحبه قال قلت ولم ذاك قال
لان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان تمريا وكان علي عليه السلم تمريا وكان الحسن عليه السلم
عليه السلم تمريا وكان ابو عبد الله عليه السلم تمريا وكان زين العابدين عليه السلم تمريا وكان
ابو جعفر عليه السلم تمريا وكان ابو عبد الله عليه السلم تمريا وكان ابي عليه السلم تمريا وانا تمري
وشيعتنا يحبون التمر لانهم خلقوا من طينتنا واعداؤنا يا سليمان يحبون المسكر لانهم خلقوا
من مارج من نار بيان البرني تمر معروف معرب اصله بر نيك يعني الحمل الجيد من مارج من نار
اي من نار لا دخان لها باب انواع التمر والرطب كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن علي ٧٩
بن خطاب الحلال عن العلا بن رزين قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم هل تدري ما اول يا علاء
شجرة نبتت على وجه الارض قلت الله ورسوله وابن رسوله اعلم قال انها العجوة فما خلص
فهو العجوة وما كان غير ذلك فانما هو من الاشباه بيان العجوة تمرة بالمدينة ونخلها تسمى
لينة من الاشباه اي اشباه العجوة كا عنه عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ربعي عن الفضيل
عن ابي جعفر عليه السلم قال انزل الله تعالى العجوة والعتيق من السماء قلت وما العتيق قال الفحل كا
محمد عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلم قال

العجوة هي ام التمر التي انزلها الله تعالى لآدم من الجنة كا الاثنان عن الوشاء عن احمد بن عايذ عن ابي خديجة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال العجوة هي ام التمر وهي التي انزلها الله تعالى من الجنة لآدم وهو قول الله تعالى
ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها قال يعني العجوة كا محمد عن احمد عن معمر بن خلاد عن
ابي الحسن الرضا عليه السلام قال كانت نخلة مريم عليها السلام العجوة ونزلت في كانون ونزل مع آدم عليه السلام
العتيق والعجوة ومنهما تفرع انواع النخل بيان كانون اسم شهر من شهور الشتاء كا محمد عن محمد بن الحسين عن
عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة قال اخرجنا من المدينة نوى العجوة فغرسه صاحب لنا في بستان
فخرج منه بالسكر والهيرون والشهريز والصرفان وكل ضرب من التمر بيان السكر بالضم والتشديد
الكاف وهو رطب طيب وهيرون على وزن زيتون والشهريز باعجام الشين واهمالها وبجر كاتها
الثلث والصرفان بالتحريك وهو تمر ثقيل صلب الممضغ يعدها ذوو العيالات والاجراء والعبيد
لكفايتها او هو الصيحاني كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اكل في كل يوم سبع تمرات عجوة على الريق
من تمر العالية لم يضره سم ولا سحر ولا شيطان كا عنه عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندي
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اكل سبع تمرات عجوة عند منامه قتلن
الديدان في بطنه كا علي عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن ابن ابي عمير عن رجل عن ابي عبد الله
عليه السلام قال خير تموركم البرني يذهب بالداء ولا داء فيه ويذهب بالاعياء ولا ضرر له ويذهب
بالبلغم ومع كل تمرة حسنة كا وفي رواية اخرى يهني ويمري ويذهب بالاعياء ويشبع كا
علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن هشام بن الحكم عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال
التمر البرني يشبع ويهني ويمري وهو الدواء ولا داء له يذهب بالعياء ومع كل تمرة حسنة كا
الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق ومحمد عن ابن عيسى عن محمد بن اسمعيل جميعا عن سعدان بن مسلم
عن بعض اصحابنا قال لما قدم ابو عبد الله عليه السلام الحيرة ركب دابته ومضى الى الخورنق ونزل
فاستظل بظل دابته ومعه غلام له اسود وثم رجل من اهل الكوفة قد اشترى نخلا فقال
للغلام من هذا فقال له هذا جعفر بن محمد عليهما السلام فجاء بطبق ضخم فوضعه بين يديه فقال للرجل
ما هذا فقال هذا البرني فقال فيه شفاء ونظر الى السابري فقال ما هذا فقال السابري

الغالي اللحم السمين

فقال هذا عندنا البيض وقال للمشان ما هذا فقال الرجل المشان فقال هذا عندنا ام جرذان
ونظر الى الصرفان فقال ما هذا فقال الرجل الصرفان فقال هو عندنا العجوة وفيه شفاء بيان
المشان كغراب وكتاب قيل هو من اطيب الرطب وام جرذان بكسر الجيم والذال المعجمة كا الثلثة عن هشام بن
الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصرفان سيد تموركم كا بهذا الاسناد عنه عليه السلام قال ذكرت
التمر عنده فقال الواحد عندكم اطيب من الواحد عندنا والجميع عندنا اطيب من الجميع عندكم كا محمد عن احمد
عن الحجال عن ابي سليمان الحمار قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فجاءنا بمضيرة وطعام بعدها ثم
اتى بقناع من رطب عليه الوان فجعل عليه السلام يأخذ بيده الواحدة بعد الواحدة فيقول اي شيء
تسمون هذا فنقول كذا وكذا حتى اخذ واحدة فقال ما تسمون هذا فقلنا المشان فقال نحن
نسميها ام جرذان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتي بشيء منها فاكل منها ودعا لها
فليس شيء من نخل احمل منها بيان القناع بالنون الطبق الذي يؤكل عليه وبالباء الموحدة مكيال
ضخم احمل منها بالحاء المهملة اي اكثر حملا كا محمد عن موسى بن الحسن عن بعض اصحابه عن ابن
بقاح عن هرون بن الخطاب عن ابي الحسن الرسان قال كنت ارعى جمالا لي في طريق الخورنق فبصرت
بقوم قادمين فملت الى بعض من معهم فقلت من هؤلاء فقال جعفر بن محمد وعبد الله بن الحسن
قدم بهما على المنصور قال فسالت عنهم من بعد فقيل لي انهم نزلوا بالحيرة فبكرت لاسلم عليهم
فدخلت فاذا قدامهم سلال فيها رطب قد اهديت اليهم من الكوفة فكشف قدامهم فمد يده
جعفر بن محمد عليهما السلام فاكل وقال لي كل ثم قال لعبد الله بن الحسن يا ابا محمد ما ترى ما احسن
هذا الرطب ثم التفت الى جعفر بن محمد فقال لي يا اهل الكوفة فضلتم على الناس في المطعم
بثلث سمككم هذا البناني وعنبكم هذا الرازقي ورطبكم هذا المشان كا القميان
عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن الساباطي قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام فاتي
برطب فجعل يأكل منه ويشرب الماء ويناولني الاناء فاكره ان ارده فاشرب حتى فعل ذلك
مرارا قال فقلت له اني كنت صاحب بلغم فشكوت الى اهرن طبيب الحجاج فقال لي الك
نخل في بستان قلت نعم فقال لي عد علي ما فيه فعددت حتى بلغت الهيرون فقال لي كل منه
سبع تمرات حين تريد ان تنام ولا تشرب الماء ففعلت وكنت اريد ان ابصق على ذلك
ولا اقدم

اهرون لـ

فشكوت اليه ذلك فقال اشرب الماء قليلا وامسك حتى يعتدل طبعك ففعلت فقال ابو عبد الله
عليه السلم اما انا فلولا الماء ما باليت ان لا اذوقه باب العنب كا محمد عن عبد الله بن ٥٥
جعفر عن عبد العزيز بن زكريا اللؤلؤي عن سليمان بن المفضل قال سمعت ابا الجارود يحدث
عن ابي جعفر عليه السلم قال اربعة نزلت من الجنة العنب الرازقي والرطب المشان والرمان الاملیسی
والتفاح الشيسقان كا العدة عن احمد عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم ان شكا نبي
من انبياء الله تعالى الغم فامره الله باكل العنب كا عنه عن القاسم بن الريان عن ابان عن موسى
بن العلا عن ابي عبد الله عليه السلم قال لما حسر الماء عن عظام الموتى فراى ذلك نوح عليه السلم
جزع جزعا شديدا واغتم لذلك فاوحى الله تعالى اليه هذا عملك بنفسك وانت دعوت
عليهم فقال يا رب اني استغفرك واتوب اليك فاوحى الله تعالى اليه ان كل العنب الاسود ليذهب
غمك بيان حسر كشف كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن الربيع المسلي عن معروف بن خربوذ
عمن راى امير المؤمنين عليه السلم ياكل الخبز بالعنب كا الثلثة عن هشام بن سالم قال كان علي بن
الحسين عليهما السلم يعجبه العنب وكان يوما صايما فلما افطر كان اول ما جاء العنب اتته ام ولد له
بعنقود عنب فوضعته بين يديه فجاء سائل اليه فدفعه اليه فدست ام ولده الى السائل فاشترته منه ثم
اتته به فوضعته بين يديه فجاء سائل اخر فاعطاه اياه ففعلت ام الولد كذلك ثم اتته به فوضعته
بين يديه فجاء سائل اخر فاعطاه اياه ففعلت ام الولد مثل ذلك فلما كان في المرة الرابعة اكله
عليه السلم بيان الدس الاخفاء كا الاسنان عن علي بن السندي قال حدثني عيسى بن عبد الرحمن
عن ابيه عن جده قال دخل ابو عكاشة بن محصن الاسدي على ابي جعفر عليه السلم فقدم اليه عنبا
وقال له حبة حبة ياكل الشيخ الكبير والصبي الصغير وثلثة واربعة ياكل من يظن انه لا يشبع
واكل حبتين حبتين فانه يستحب باب الزبيب كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال ٦١
قال امير المؤمنين عليه السلم من اصطبح باحدى وعشرين زبيبة حمراء لم يمرض الا مرض الموت
ان شاء الله بيان الاصطباح ههنا اكل الصبوح وهو الغداة واصله في الشرب ثم استعمل
في الاكل كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال
قال امير المؤمنين عليه السلم احدى وعشرون زبيبة حمراء في كل يوم على الريق يدفع جميع الامراض الا

مرض الموت كا العدة عن البرقي عن البزنطي قال حدثني رجل من اهل مصر عن ابي عبد الله عليه السلم
قال الزبيب يشد العصب ويذهب بالنصب ويطيب النفس كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن
البزنطي عن فلان المصري عن ابي عبد الله عليه السلم الزبيب الطائفي يشد العصب ويذهب بالنصب قاله
ويطيب النفس كا محمد عن بن محمد بن احمد عن محمد بن الحسين كا عن ابن بزيع عن الخيبري عن
الحسين بن ثوير عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اصابتكم مجاعة فاعتثوا بالزبيب بيان
اي فالعبوا به وارضوا انفسكم باكله وفي التهذيب بالتاء الفوقانية والنون من الاعتناء
كا العدة عن احمد عن محمد بن خالد عن النضر عن ابي بصير قال كان ابو عبد الله عليه السلم
تعجبه الزبيبية بيان الزبيبية طبيخ يتخذ من الزبيب باب الرمان كا العدة عن البرقي عن ٦٠
ابيه عن احمد بن سليمان عن احمد بن يحيى الطحان عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلم قال
خمس من فواكه الجنة في الدنيا الرمان الاملیسی والتفاح الشيسقان والسفرجل والعنب الرازقي
والرطب المشان كا الخمسة عن ابرهيم بن عبد الحميد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول عليكم
بالرمان فانه لم ياكله جايع الا اجزاه ولا شبعان الا امراه كا علي عن ابيه عن هرون بن
مسلم عن مسعدة بن زياد عن ابي عبد الله عليه السلم قال الفاكهة مائة وعشرون لونا
سيدها الرمان كا العدة عن البرقي عن ابيه وفضالة عن عمر بن ابان الكلبي قال سمعت
ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلم يقولان ما على وجه الارض ثمرة كانت احب الى رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم من الرمان وكان والله اذا اكلها احب ان لا يشركه فيها احد كا عنه
عنه عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عليه السلم
قال مما اوصى به ادم عليه السلم هبة الله ان قال له عليك بالرمان فانك ان اكلته وانت جايع
اجزاك وان كان اكلته وانت شبعان امراك كا الثلثة عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ما من شيء اشارك فيه ابغض الي من الرمان وما من رمانة الا وفيها حبة من
الجنة فاذا اكلها الكافر بعث الله تعالى اليه ملكا فانتزعها منه كا القميان عن محمد بن سالم
عن احمد بن النضر عن مفضل قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ما من طعام اكله الا وانا اشتهي
ان اشارك فيه او قال يشركني فيه انسان الا الرمان فانه ليس من رمانة الا وفيها حبة من الجنة

كا العدة عن احمد عن عثمان عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان امير المؤمنين عليه السلم
اذا اكل الرمان بسط تحته منديلا فسئل عن ذلك فقال ان فيه حبات من الجنة فقيل له ان اليهود
والنصارى ومن سواهم ياكلونه فقال اذا كان ذلك بعث الله ملكا فانتزعها منه لئلا
ياكلها كا القميان عن صفوان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلم قال من
اكل حبة من رمان امرضت شيطان الوسوسة اربعين يوما كا محمد عن ابن عيسى ومحمد بن الحسين
جميعا عن ابن بزيع عن صالح بن عقبة عن يزيد بن عبد الملك النوفلي قال دخلت على ابي عبد الله
عليه السلم وفي يده رمانة فقال لي يا معتب اعطه رمانة فاني لم اشرك في شيء ابغض الي من ان اشرك
في رمانة ثم احتجم وامرني ان احتجم فاحتجمت ثم دعا برمانة اخرى ثم قال يا يزيد ايما مؤمن اكل رمانة
حتى يستوفيها اذهب الله تعالى الشيطان عن انارة قلبه اربعين صباحا ومن اكل اثنتين اذهب
الله تعالى الشيطان عن انارة قلبه مائة يوم ومن اكل ثلاثا حتى يستوفيها اذهب الله تعالى
الشيطان عن انارة قلبه سنة ومن اذهب الشيطان عن انارة قلبه سنة لم يذنب ومن لم
يذنب دخل الجنة بيان عن انارة قلبه اي اذهابا حاصلا عنها يعني انارة قلبه ليذهب
عنه الشيطان او اذهبه عن منعها والاخلال بها وفي بعض النسخ بالثاء المثلثة يعني التهييج
ويرجع الى الوسوسة وهو اوضح كا محمد عن احمد عن السراد عن عبد الله بن سنان قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول عليكم بالرمان الحلو فكلوه فانه ليست من حبة تقع في معدة
مؤمن الا ابادت داء واطفات شيطان الوسوسة عنه بيان الابادة الاهلاك والافناء
كا الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول من اكل رمانة على
الريق انارت قلبه اربعين يوما كا ابن بندار عن ابيه عن محمد بن علي الهمداني عن سعيد
الرقام عن صالح بن عقبة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول كلوا الرمان بشحمه فانه يدبغ
المعدة ويزيد في الذهن كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم
كلوا الرمان المز بشحمه فانه دباغ للمعدة بيان الرمان المز بين الحلو والحامض كا الخمسة
عن ابرهيم بن عبد الحميد عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله عليه السلم قال ذكر الرمان
الحلو فقال المز اصلح في البطن كا العدة عن البرقي عن ابن بقاع عن صالح بن عقبة الخياط

اول

او قال القماط عن يزيد بن عبد الملك قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول من اكل رمانة انارت
قلبه ومن انار الله قلبه بعد الشيطان عنه قلت له الرمان جعلت فداك قال سور انيكم هذا
كا عنه عن النهيكي عبد الله بن محمد عن زياد بن مروان القندي قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول
يعني الاول من اكل رمانة يوم الجمعة على الريق نورت قلبه اربعين صباحا فان اكل رمانتين فثمانين
يوما فان اكل ثلثا فمائة وعشرين يوما وطردت عنه وسوسة الشيطان ومن طردت عنه وسوسة
الشيطان لم يعص الله ومن لم يعص الله ادخله الله الجنة كا عنه عن الحسين بن سعيد عن عمرو بن
ابرهيم الخراساني قال اكل الرمان الحلو يزيد في ماء الرجل ويحسن الولد كا العدة عن سهل
عن ابرهيم بن عبد الحميد عن زياد عن ابي الحسن عليه السلم قال دخان شجر الرمان ينفي الهوام ٥٢
باب التفاح كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول التفاح يجلو المعدة كا احمد عن بكر بن صالح عن الجعفري قال سمعت
ابا الحسن موسى عليه السلم يقول التفاح ينفع من خصال عدة من السم والسحر واللمم يعرض من
اهل الارض والبلغم الغالب وليس شيء اسرع منه منفعة بيان اللمم محركة الجنون واصابته
من الجن لمة اي مس والعين اللامة المصيبة لسوء وهي كل ما يخاف من فزع وشر وشدة
كا ابن بندار عن ابيه عن محمد بن علي الهمداني عن عبد الله بن سنان عن درست قال
بعثني المفضل بن عمر الى ابي عبد الله عليه السلم بلطف فدخلت عليه في يوم صائف وقدامه
طبق فيه تفاح اخضر فوالله ان صبرت اذ قلت له جعلت فداك اتاكل من هذا والناس
يكرهونه فقال لي كانه لم يزل يعرفني وعكت في ليلتي هذه فبعثت فاتيت به فاكلته وهو وعك اي حمى
يقلع الحمى ويسكن الحرارة فقدمت فاصبت اهلي محمومين فاطعمتهم فاقلعت الحمى عنهم بيان
اللطف بالتسكين الهدية كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندي قال
دخلت المدينة ومعي اخي سيف فاصاب الناس رعاف وكان الرجل اذا رعف يومين مات
فرجعت الى المنزل فاذا سيف يرعف رعافا شديدا فدخلت على ابي الحسن عليه السلم فقال يا زياد
اطعم سيفا التفاح فاطعمته فبرا كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن زياد بن مروان
قال اصاب الناس وباء بمكة فكتبت الى ابي الحسن عليه السلم فكتب الي كل التفاح كا القميان عن

ابن فضال عن ابن بكير قال رعفت سنة بالمدينة فسال اصحابنا ابا عبد الله عليه السلام عن شيء
يمسك الرعاف فقال لهم اسقوه سويق التفاح فسقوني وانقطع عني الرعاف كا محمد عن
محمد بن موسى عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال ما انفع للسموم دواء انفع من
سويق التفاح كا عنه عن احمد عن الحسين بن سعيد عن احمد بن محمد بن يزيد قال كان اذا لسع
انسانا من الراحية او عقرب قال اسقوه سويق التفاح كا العدة عن البرقي عن يعقوب بن
يزيد عن القندي عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال ذكر له الحمى فقال انا
اهل بيت لا يتداوى الا بافاضة الماء البارد واكل التفاح كا عنه عن ابيه عن يونس عمن ذكره
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لو يعلم الناس ما في التفاح ما داووا مرضاهم الا به قال و
روي بعضهم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اطعموا محموميكم التفاح فما شيء انفع من التفاح
كا العدة عن سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان امير المؤمنين عليه السلام
٨٤ قال كلوا التفاح فانه يدبغ المعدة باب السفرجل كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه اكل السفرجل قوة للقلب
الضعيف ويطيب المعدة ويذكي الفؤاد ويشجع الجبان كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كان جعفر بن ابي طالب عند النبي صلى الله عليه واله وسلم فاهدي الى النبي سفرجل فقطع
منه النبي صلى الله عليه واله وسلم قطعة وناولها جعفرا فابى ان ياكلها فقال خذها وكلها فانها
تذكي القلب وتشجع الجبان كا وفي رواية اخرى كل فانه يصفي اللون ويحسن الولد بيان لعل
الاثنان رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال من اكل كا الادب اباه كان للايثار فلابينا في حسن
سفرجلة على الريق طاب ماؤه وحسن ولده كا محمد عن احمد عن ابن بزيع عن عمه حمزة بن بزيع
عن ابي ابرهيم عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لجعفر يا جعفر تاكل السفرجل
فانه يقوي القلب ويشجع الجبان كا احمد عن الحسن بن علي عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله
عليه السلام قال من اكل سفرجلة انطق الله الحكمة على لسانه اربعين صباحا كا محمد بن عبد الله بن
جعفر عن ابيه عن علي بن سليمان بن رشيد عن موسى بن عبيد عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ما بعث الله نبيا الا ومعه رائحة السفرجل كا العدة عن البرقي عن عدة من اصحابنا عن ابن

اعرف لهم

اهل ه

يصب علينا ماء

اسباط

اسباط عن ابي محمد الجوهري عن سفيان بن عيينة قال سمعت جعفر بن محمد عليهما السلام يقول
٨٥ يذهب السفرجل بهم الحزين كما يذهب اليد بعرق الجبين باب التين كا علي عن ابيه عن البزنطي
كا سهل عن محمد بن الاشعث عن البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال التين يذهب بالبخر
ويشد الفم والعظم وينبت الشعر ويذهب بالداء ولا يحتاج معه الى دواء وقال عليه السلام التين
٨٦ اشبه شيء بنبات الجنة بيان لعل الا شبهية لخلوص جوفه عما يرمى ويلقى باب الكمثرى
كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كلوا الكمثرى
فانه يجلو القلب ويسكن اوجاع الجوف باذن الله تعالى كا محمد عن احمد عن عبد الله بن جعفر
عن محمد بن عيسى عن الوشا عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال الكمثرى يدبغ
المعدة ويقويها هو والسفرجل سواء وهو على الشبع انفع منه على الريق ومن اصابه طخا
فلياكله يعني على الطعام بيان الطخا كسماء بالطاء المهملة والخاء المعجمة الكرب على القلب
٨٧ باب الاجاص كا محمد عن عبد الله بن جعفر عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندي قال
دخلت على ابي الحسن الاول عليه السلام وبين يديه تور ماء فيه اجاص اسود في ابانه فقال انه
هاجت بي حرارة وان الاجاص الطري يطفي الحرارة ويسكن الصفراء وان اليابس منه
يسكن الدم ويسيل الداء الدوي بيان التور اناء يشرب فيه والاجاص ما يقال له بالفارسية
الو وهو ليس بعربي صرف لان الجيم والصاد لا يجتمعان في كلمة واحدة من كلام العرب وابان
٨٨ الشيء بالكسر حينه او اوله والدوي المهلك من دوى اذا هلك بمرض باطن باب الترنج
كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم والوشا جميعا عن علي عن ابي بصير قال كان عندي ضيف
فتشهى اترجا بعسل فاطعمته واكلت معه ثم مضيت الى ابي عبد الله عليه السلام واذا المائدة
بين يديه فقال لي ادن فكل فقلت اني اكلت قبل ان اتيك اترجا بعسل واني اجد ثقلة
لاني اكثرت منه فقال يا غلام انطلق الى الجارية فقل لها ابعثي الينا بحرف رغيف يابس
من الذي نجففه في التنور فاتى به فقال لي كل من هذا الخبز اليابس فانه يهضم الاترج
فاكلته ثم قمت فكاني لم اكل شيئا بيان الحرف الطرف والحد كا محمد عن احمد عن بكر بن
صالح عن عبد الله بن ابرهيم الجعفري عن ابي عبد الله عليه السلام قال باي شيء يامركم

فقال عليه السلام صح

الحباؤكم في الاترج فعلت يامروننا ان ناكله قبل الطعام واني امركم به بعد الطعام كا العدة
عن البرقي عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كلوا الاترج بعد الطعام
فان آل محمد يفعلون ذلك كا العدة عن سهل عن البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال
الخبز اليابس يهضم الاترج كا محمد عن احمد عن الحسين عن حماد بن عيسى عن اليماني قال قلت
لابي الحسن الرضا عليه السلام انهم يزعمون ان الاترج على الريق اجود ما يكون فقال ابو عبد الله عليه
السلام ان كان قبل الطعام خير فهو بعد الطعام خير واجود كا علي عن ابيه عن القاساني عن
ابي ايوب المديني عن الجعفري عن ابي الحسن الرضا عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
كان يعجبه النظر الى الاترج الاخضر والتفاح الاحمر باب الموز كا العدة عن البرقي عن ٨٩
ابيه عن ابن ابي عمير عن يحيى بن موسى الصنعاني قال دخلت على ابي الحسن الرضا عليه السلام بمنى
وابو جعفر الثاني على فخذه وهو يقشر له موزا ويطعمه كا العدة عن سهل عن ابن اسباط
عن يحيى الصنعاني قال دخلت على ابي الحسن الرضا عليه السلام وهو بمكة وهو يقشر موزا ويطعمه
ابا جعفر عليه السلام فقلت له جعلت فداك هذا المولود المبارك قال نعم يا يحيى هذا المولود الذي
لم يولد في الاسلام مثله مولود اعظم بركة على شيعتنا منه كا القميان عن صفوان عن ابي اسامة
قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقرب الي موزا فاكلته باب الغبيراء كا محمد عن محمد بن ٩٠
موسى عن احمد بن الحسن بن علي عن ابيه عن ابن بكير انه سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول الغبيراء
لحمه ينبت اللحم وجلده ينبت الجلد وعظمه ينبت العظم ومع ذلك فانه يسخن الكليتين ويدبغ المعدة
وهو امان من البواسير والتقطير ويقوي الساقين ويقمع عرق الجذام بيان الغبيراء بالمد
ما يقال له بالفارسية سنجد والتقطير ان لا تستمسك بوله باب البطيخ كا العدة عن علي ٩١
بن ابرهيم عن ياسر الخادم عن الرضا عليه السلام قال البطيخ على الريق يورث الفالج نعوذ بالله منه
ط محمد عن احمد عن ابن فضال عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ياكل البطيخ بالتمر ط العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله
عليه السلام قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعجبه الرطب با كا العدة عن البرقي عن محمد بن

ياكل الرطب بالخربز كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صح

عيسى عن الدهقان عن درست عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال اكل النبي

صلى الله عليه وآله وسلم البطيخ بالسكر واكل عليه السلام البطيخ بالرطب بيان كان بطيخ المدينة
لم يكن حلوا وفي مكارم الاخلاق مرسلا عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال البطيخ شحم الارض
لا داء ولا غائلة فيه وقال فيه عشر خصال طعام وشراب وفاكهة وريحان وادم وحلو واشنان
وخطمي وبقل ودواء باب القثاء كا العدة عن احمد عن الجمال عمن ذكره عن ابي عبد الله ٩٢
عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ياكل القثاء بالملح كا محمد عن عبد الله
بن جعفر عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله
عليه السلام اذا اكلتم القثاء فكلوه من اسفله فانه اعظم لبركته باب القرع كا الاربعة عن ابي عبد الله
عليه السلام ان امير المؤمنين صلوات الله عليه سئل عن القرع يذبح فقال القرع ليس يذكى فكلوه
ولا تذبحوه ولا يستهوينكم الشيطان بيان استهواء الشيطان استهامه وتحييره وفي بعض
النسخ لا يستهوينكم بالنون للتأكيد كا باسناده عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم يعجبه الدبا في القدور وهو القرع بيان الدبا بالضم وتشديد الباء كا محمد عن
ابن عيسى عن ابن فضال عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان النبي صلى الله عليه و
آله وسلم يعجبه الدبا ويلتقطه من الصحفة بيان الصحفة كالقصعة كا العدة عن سهل عن
البزنطي عن عبد الله بن محمد الشيباني عن الحسين بن حنظلة عن احدهما عليهما السلام قال الدبا
يزيد في الدماغ كا عنه عن علي عن موسى بن حسان عن بن بكر قال سمعت ابا الحسن عليه السلام
يقول الدبا يزيد في العقل كا الحسين بن محمد عن السياري رفعه قال كان النبي صلى الله عليه وآله
يعجبه الدباء وكان يامر نساءه اذا طبخن قدرا يكثرن فيها من الدباء وهو القرع كا العدة عن البرقي عن
ابيه عن بعض اصحابنا عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال كان فيما اوصى به رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم عليا عليه السلام انه قال له يا علي عليك بالدبا فكله فانه يزيد في الدماغ والعقل باب
الفجل كا ابن بندار عن ابيه عن محمد بن علي الهمداني عن حنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
وكنت معه على المائدة فناولني فجلة وقال يا حنان كل الفجل فان فيه ثلث خصال ورقه يطرد
الرياح ولبه يسربل البول واصله يقطع البلغم كا وفيه رواية اخرى ورقه يمري بيان الفجل
بالضم وبضمتين معروف يسربل البول يحدره كا عنه عن السياري عن احمد بن خالد عن احمد بن

٩٥ المبارك عن ابي عثمان عن درست عن ابي عبد الله عليه السلم قال الفجل اصله يقطع البلغم ويهضم ورقه يحدر البول حدرا باب السلق كا العدة عن البرقي عن الحسن بن علي عن ابي عثمان رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله عز وجل رفع عن اليهود الجذام باكلهم السلق وقلعهم العروق

بيان يعني عروق اللحم كا عنه عن محمد بن عبد الحميد عن صفوان بن يحيى عن ابي الحسن عليه السلم قال نعم البقلة السلق كا عنه عن التيمي عن سليمان بن عباد عن عيسى بن ابي الورد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم ان بني اسرائيل شكوا الى الله سبحانه والى موسى عليه السلم ما يلقون من البياض فشكا ذلك الى الله تعالى فاوحى الله تعالى اليه مرهم باكل لحم البقر بالسلق كا محمد عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن ابي الحسن الرضا عليه السلم انه قال اطعموا مرضاكم السلق يعني ورقه فان فيه شفاء ولا داء معه ولا غائلة له ويهدي نوم المريض واجتنبوا اصله فانه يهيج السوداء كا عنه عن محمد بن عيسى عن بعض الخصيبيين عن ابي الحسن عليه السلم ان السلق يقمع عرق الجذام وما دخل جوف المبرسم مثل ورق السلق باب الجزر كا محمد عن احمد عن الحسن بن علي او غيره عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله عليه السلم قال اكل الجزر يسخن الكليتين ويقيم الذكر كا محمد عن محمد بن موسى عن احمد بن الحسن الحلاب عن موسى بن اسمعيل عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا قال لي ابو عبد الله عليه السلم الجزر امان من القولنج والبواسير ويعين على الجماع كا العدة عن سهل عن ابرهيم بن عبد الرحمن عن ابيه عن داود بن فرقد قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول اكل الجزر يسخن الكليتين وينصب الذكر قلت له جعلت فداك كيف اكله وليس لي اسنان فقال لي مر الجارية تسلقه

٩٧ وكله بيان تسلقه تغليه بالنار باب الثلج كا محمد عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن علي بن المسيب قال قال العبد الصالح عليه السلم عليك باللفت فكله يعني الشلجم فانه ليس من احد الا وفيه عرق من الجذام فاذيبوه بالشلجم كا عنه عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن ابن جبلة عن علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلم او قال عن ابي عبد الله عليه السلم قال ما من احد الا وبه عرق من جذام فاذيبوه باكل الشلجم كا عنه عن الحسن بن الحسين عن محمد بن سنان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال عليكم بالشلجم فكلوه وادموا اكله واكتموه الا عن اهله فما من احد الا وبه عرق من الجذام

٩٨ فاذيبوه باكله باب الباذنجان كا العدة عن احمد عن عبد الله بن علي بن عامر عن ابرهيم بن الفضل عن جعفر بن يحيى عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلم قال كل الباذنجان فانه يذهب الداء ولا داء له

كا العدة عن سهل عن بعض اصحابه قال قال ابو الحسن الثالث عليه السلم لبعض قهارمته استكثروا لنا من الباذنجان فانه حار في وقت الحرارة وبارد في وقت البرودة معتدل في الاوقات كلها جيد على كل حال بيان فهم ان الرجل القيم على اموال الرجل وكانه اراد بوقتي الحرارة والبرودة وقتي الاحتياج اليهما كما يشعر به الجملتان الاخيرتان كا الاثنان عن احمد وعبد الله بن القاسم عن عبد الرحمن الهاشمي قال قال لبعض مواليه اقلل لنا من البصل واكثر لنا من الباذنجان فقال له مستفهما الباذنجان فقال نعم الباذنجان جامع المطعم منفي الداء صالح للطبيعة منصف في احواله صالح للشيخ والشاب معتدل في حرارته وبرودته حار في مكان الحرارة وبارد في

٩٦ مكان البرودة باب البصل كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس عن عبد العزيز بن حسان البغدادي عن صالح بن عقبة عن عبد الله بن محمد الجعفي قال ذكر ابو عبد الله عليه السلم البصل فقال يطيب النكهة ويذهب بالبلغم ويزيد في الجماع كا القمي عن محمد بن اسلم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر قال قال ابو عبد الله عليه السلم يذهب بالنصب ويشد العصب ويزيد في الخطا ويزيد في الماء ويذهب بالحمى بيان الخطا اما باعجام الخاء واهمال الطاء جمع الخطوة يعني ما بين القدمين والمراد به القوة على المشي واما بالعكس من حظي كل من الزوجين عند صاحبه حظوة والمراد به الجماع كا ابن بندار عن ابيه عن محمد بن علي الهمداني عن الحسن بن علي الكسائي عن ميسر بياع الزطي وكان خاله قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول كل البصل فان فيه ثلث خصال يطيب النكهة ويشد اللثة ويزيد في الماء والجماع كا عنه عن السياري عن احمد بن خالد عن احمد بن المبارك الدينوري عن ابي عثمان عن درست عن ابي عبد الله عليه السلم قال البصل تطيب النكهة ويشد الظهر ويرق البشرة كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا دخلتم بلادا فكلوا من بصلها يطرد عنكم وباءها باب الثوم كا التهذيب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن اكل الثوم فقال انما نهى رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم عند لريحه فقال من اكل هذه البقلة الخبيثة فلا يقرب مسجدنا فاما من اصيد
اكله ولم يات المسجد فلا باس قال ابن اذينة فذكرت ذلك لزرارة فقال حدثني
من اصحابنا قال سالت احدهما عليهما السلم عن ذلك فقال اعد كل صلوة صليتها مادمت
تاكله بيان قال في التهذيب انه محمول على التغليظ دون ان يكون مفسدا للصلوة
كا محمد عن احمد عن ابن الحسين عن حماد عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
انه سئل عن اكل الثوم والبصل والكراث قال لا باس باكله نيا وفي القدور ولا باس بان
يتداوى بالثوم ولكن اذا اكل ذلك فلا يخرج احدكم الى المسجد كا العدة عن البرقي عن عثمان عن
عن ابن مسكان عن الحسن الزيات قال لما ان قضيت نسكي مررت بالمدينة فسالت عن ابي جعفر عليه السلم
فقالوا هو بينبع فاتيت ينبع فقال لي يا حسن مشيت الى ههنا قلت نعم جعلت فداك كرهت ان
اخرج ولا اراك فقال اني اكلت من هذه البقلة يعني الثوم واردت ان اتنحى عن مسجد
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يب الحسين عن فضالة عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله
عليه السلم من اكل هذا الطعام فلا يدخل مسجدنا يعني الثوم ولم يقل انه حرام باب
الكراث كا العدة عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال اشتكى غلام لابي الحسن عليه السلم ١٠١
فسال عنه فقيل به طحال فقال اطعموه الكراث ثلثة ايام فاطعمناه فقعد الدم ثم برا
كا عنه قال حدثني من راى ابا الحسن عليه السلم ياكل الكراث في المشارة ويغسله بالماء و
ياكله بيان المشاردة الكردة وهي القطعة من الارض يزرع فيها ويقال بالفارسية كردو
كا سهل عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال رايت ابا الحسن عليه السلم يقطع الكراث
باصوله فيغسله بالماء وياكل كا ابن بندار عن ابيه عن محمد بن علي الهمداني عن عمرو بن
عيسى عن فرات بن احنف قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن الكراث فقال كله فان فيه
اربع خصال يطيب النكهة ويطرد الرياح ويقطع البواسير وهو امان من الجذام لمن ادمن عليه
كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى او غيره عن عبد الرحمن عن حماد بن زكريا عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ذكرت البقول عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال كلوا الكراث فان مثله
في البقول كمثل الخبز في ساير الطعام او قال الادام الشك من محمد بن يعقوب بيان هكذا

نسخ الكافي وفي محاسن البرقي الشك مني وكان التغيير من النساخ كا عنه عن داود بن ابي
داود عن رجل راى ابا الحسن عليه السلم بخراسان ياكل الكراث من البستان كما هو فقيل له ان فيه السماد
فقال عليه السلم لا يعلق به منه شئ وهو جيد للبواسير بيان السماد السرجين والرماد ويقال
بالفارسية كود كا عنه عن بعض اصحابنا عن حنان بن سدير قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلم على المائدة
فملت على الهندبا فقال لي يا حنان لم لا تاكل الكراث قلت لما جاء عنكم من الرواية في الهندبا قال وما
الذي جاء عنا قلت انه قيل عنكم انكم قلتم انه يقطر عليه من الجنة في كل يوم قطرة قال فقال على الكراث
اذن سبع قطرات قلت فكيف اكله قال اقطع اصوله واقذف برؤسه كا عنه عن بعض اصحابه رفعه
قال كان امير المؤمنين عليه السلم ياكل الكراث بالملح الجريش بيان الجريش الذي لم ينعم دقه ١٠٢
باب الهندبا كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن المثنى بن الوليد عن ابي عبد الله عليه السلم قال
من بات وفي جوفه سبع ورقات من الهندبا امن من القولنج ليلته تلك ان شاء الله كا عنه عن
احمد عن علي بن الحكم عن خالد بن محمد عن جده سفيان بن السمط عن ابي عبد الله عليه السلم قال
من احب ان يكثر ماله وولده فليكثر اكل الهندبا بيان في بعض النسخ ماله مكان ماؤه كا الاربعة
عن ابي عبد الله عليه السلم مثله بيان في بعض النسخ فليدمن بدل فليكثر وليس في بعضها هذا الحديث
من اصله كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال نعم البقلة الهندبا وليس من ورقة الا وعليها قطرة
من الجنة فكلوها ولا تنفضوها عند اكلها قال وكان ابي عليه السلم ينهانا ان ننفضه اذا اكلنا
كا علي عن ابيه عن الاثنين عن زياد عن ابي عبد الله عليه السلم وكانه الصحيح ولعل صدق كان بدلا عن زياد
في بعض النسخ فجمع بينهما النساخ كا محمد عن احمد والقميان جميعا عن الحجال عن ثعلبة عن رجل عن
ابي عبد الله عليه السلم قال عليك بالهندبا فانه يزيد في الماء ويحسن الولد وهو حار لين يزيد
في الولد الذكورة كا العدة عن البرقي عن ابي سليمان الحذاء الجبلي عن محمد بن الفيض قال
تغديت مع ابي عبد الله عليه السلم وعلى الخوان بقل ومعنا شيخ فجعل يتنكب الهندبا فقال ابو عبد الله
عليه السلم اما انتم فتزعمون ان الهندبا باردة وليس كذلك ولكنها معتدلة وفضلها على البقول
كفضلنا على الناس كا عنه عن بعض اصحابنا عن الاصم عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال امير المؤمنين عليه السلم كلوا الهندبا فما من صباح الا وينزل عليها قطرة من الجنة فاذا اكلتموها

قال الهندبا سيد البقول بيان
في محاسن البرقي عن هرون بن مسلم
عن مسعدة بن زياد عن ابي عبد الله عليه السلم
صح

فلا تنفضوها قال قال ابو عبد الله عليه السلم كان ابي ينهى عن نفض الهندبا اذا اكلناها كا
العدة عن سهل عن محمد بن اسمعيل قال سمعت الرضا عليه السلم يقول اكل الهندبا شفاء من كل
داء ما من داء في جوف ابن ادم الا قمعه الهندبا قال ودعا به يوما لبعض الحشم وكان يأخذه الحمى والصداع فامر
ان يدق ويصيره على قرطاس وصب عليه دهن البنفسج ووضعه على راسه ثم قال اما انه يذهب بالحمى وينفع من الصداع
ويذهب به كا محمد عن احمد عن ابي يحيى الواسطي عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال بقلة
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الهندبا وبقلة امير المؤمنين عليه السلم الباذروج وبقلة فاطمة عليها السلم
103 الفرفخ باب الباذروج كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال امير المؤمنين عليه السلم كان يعجب
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من البقول الحوك بيان الحوك الباذروج بفتح الذال وهو
نوع من الرياحين بري يقال بالفارسية بادرنجبويه كا محمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد
بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان امير المؤمنين صلوات الله عليه يعجبه الباذروج كا العدة
عن سهل عن النخعي قال حدثني من حضر مع ابي الحسن عليه السلم المائدة فدعا بالباذروج وقال اني
احب ان استفتح به الطعام فانه يفتح السدد ويشهي الطعام ويذهب بالسل وما ابالي اذا افتتحت به
ما اكلت بعده من الطعام فاني لا اخاف داء ولا غائلة قال فلما فرغنا من الغذاء دعا به ايضا ورأيته
يتتبع ورقه على المائدة ويأكله ويناولني منه وهو يقول اختم طعامك به فانه يمري ما قبله كما يشهي
ما بعده ويذهب بالثقل ويطيب الجشاء والنكهة كا محمد عن محمد بن موسى عن اسكيب بن عبدة الهمداني
باسناد له عن ابي عبد الله عليه السلم قال الحوك بقلة الانبياء عليهم السلم اما ان فيه ثمان خصال يمري
ويفتح السدد ويطيب الجشاء والنكهة ويشهي الطعام ويسيل الداء وهو امان من الجذام اذا استقر
104 في جوف الانسان قمع الداء كله باب الفرفخ كا محمد عن احمد عن عثمان عن فرات بن احنف قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ليس على وجه الارض بقلة اشرف ولا انفع من الفرفخ وهو بقلة فاطمة
عليها السلم ثم قال لعن الله بني امية هم سموها البقلة الحمقاء بغضا لنا وعداوة لفاطمة عليها السلم
كا الثلثة عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال وطئ رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الرمضاء
فاحرقته فوطئ على الرجلة وهي بقلة الحمقاء فسكن عنه حر الرمضاء فدعا لها وكان يحبها ويقول من بقلة
ما ابركها بيان الرمض شدة وقع الشمس على الرمل وغيره والارض رمضاء والرجلة بكسر الراء

105 باب الكرفس كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى او غيره عن قتيبة بن مهران عن حماد بن زكريا
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عليكم بالكرفس فانه طعام الياس
واليسع ويوشع بن نون كا عنه عن نوح بن شعيب النيسابوري عن محمد بن الحسن بن علي بن يقطين فيما
اعلم عن نادر الخادم قال ذكر ابو الحسن عليه السلم الكرفس فقال انتم تشتهونه وليس من دابة الا وهي
106 تحتك به بيان اي تحك نفسها عليه باب الصعتر كا محمد عن ابن عيسى عن زياد القندي
عن ابي الحسن الاول عليه السلم قال كان دواء امير المؤمنين عليه السلم الصعتر وكان يقول انه يصير للمعدة
خملا كخمل القطيفة كا عنه عن موسى بن الحسن عن علي بن سليمان عن بعض الواسطيين عن ابي الحسن
عليه السلم انه شكا اليه رطوبة فامره ان يستف الصعتر على الريق بيان في الصحاح فسر الصعتر بالسين
108 بالنبت ثم قال ويكتب بالصاد في كتب الطب لئلا يلتبس بالشعير باب الكماة كا محمد عن بنان بن
علي بن الحكم عن ابان عن ابي بصير عن فاطمة بنت علي عن امامة بنت ابي العاص بن الربيع وامها زينب
بنت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قالت اتاني امير المؤمنين عليه السلم في شهر رمضان فاتي
بعشاء وتمر وكمأ فاكل عليه السلم وكان يحب الكماة بيان الكماة بالفارسية كلاه ديوان كا
العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحمن بن زيد عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الكماة من المن والمن من الجنة وماؤها شفاء
للعين بيان في النهاية الاثيرية فسر المن بالاحسان وقال ومنه الحديث الكماة من المن وماؤها
شفاء للعين قال اي هي مما من الله تعالى به على عباده وقيل شبهها بالمن وهو العسل الحلو الذي
107 ينزل من السماء عفوا بلا علاج وكذلك الكماة لا مؤنة فيها ببذر ولا سقي باب السداب كا
محمد عن ابن عيسى عن يعقوب بن عامر عن رجل عن ابي الحسن عليه السلم قال السداب يزيد في العقل
بيان السداب الفيجن كا عنه عن محمد بن موسى عن علي بن الحسين الهمداني عن محمد بن عمرو بن
ابرهيم عن ابي جعفر او ابي الحسن عليهما السلم الوهم من محمد بن موسى قال ذكر السداب فقال اما ان فيه منافع
109 زيادة في العقل وتوفير في الدماغ غير انه ينتن ماء الظهر وروي انه جيد لوجع الاذن باب
الخس كا العدة عن البرقي عن بعض اصحابنا عن ابي حفص الابار عن ابي عبد الله عليه السلم قال عليكم
110 بالخس فانه يصفي الدم باب الكزبرة كا محمد عن احمد عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست

عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عليه السلم قال اكل التفاح الحامض والكزبرة يورث النسيان

باب الجرجير كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى او غيره عن قتيبة الاعشى او قال قتيبة بن مهران 111

عن حماد بن زكريا عن ابي عبد الله عليه السلم قال ما تملا رجل من الجرجير بعد ان يصلي العشاء الا

فبات تلك الليلة الا ونفسه تنازعه الى الجذام بيان في بعض النسخ ما تضلع رجل من الجرجير اي

اكثر من اكله حتى تمد جنبه واضلاعه وفي بعض النسخ الحرام مكان الجذام وكانه تصحيف كا

علي عن النوفلي او غيره عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلم قال من اكل الجرجير بالليل ضرب عليه

عرق الجذام من انفه وبات ينزف الدم بيان ينزف على البناء للمفعول يقال نزفه الدم اذا خرج منه

دم كثير حتى يضعف فهو نزيف ومنزوف كا محمد عن موسى بن الحسن عن احمد بن سلمان عن ابيه عن

ابي بصير قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلم عن البقل الهندبا والباذروج والجرجير فقال الهندبا

والباذروج لنا والجرجير لبني امية كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن نصير

مولى ابي عبد الله عليه السلم عن موفق مولى ابي الحسن عليه السلم قال كان مولاي ابو الحسن عليه السلم اذا ام

بشراء البقل يامر بالاكثار منه ومن الجرجير فيشترى له وكان يقول عليه السلم ما احمق بعض الناس يقولون

انه ينبت في واد في جهنم والله تعالى يقول وقودها الناس والحجارة فكيف ينبت البقل باب النوادر كا

الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه الالوان يعظمن البطن ويخدرن 112

الاليتين بيان يخدرن يضعفن ويفترن كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال به قال رسول الله صلى

الله عليه واله وسلم اطرفوا اهاليكم في كل جمعة بشيء من الفاكهة او اللحم حتى يفرحوا بالجمعة بيان اطرف

فلانا اعطاه ما لم يعطه احد قبله والاسم الطرفة اي اعطوهم شيئا لم تجر عادتكم باعطائه لهم كل يوم

اخر ابواب انواع المطاعم والمشارب والحمد لله اولا واخرا ابواب وظايف الاكل وخصائصها الايات

قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا الله ان كنتم اياه تعبدون

وقال جل وعز كلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين وقال سبحانه ليس على الذين امنوا وعملوا

الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات صح ثم اتقوا وامنوا ثم اتقوا واحسنوا والله يحب المحسنين وقال عز وجل ليس على الاعمى حرج ولا

على الاعرج حرج ولا على المريض حرج ولا على انفسكم ان تاكلوا من بيوتكم او بيوت ابائكم او بيوت

امهاتكم او بيوت اخوانكم او بيوت اخواتكم او بيوت اعمامكم او بيوت عماتكم او بيوت اخوالكم او

بيوت خالاتكم او ما ملكتم مفاتحه او صديقكم ليس عليكم جناح ان تاكلوا جميعا او اشتاتا

بيان فيما طعموا اي فيما تناولوه من الحلال اذا ما اتقوا الحرام وثبتوا على الايمان والاعمال الصالحة

ولعل التكرير باعتبار مراتب التقوى والايمان قيل في الاية الاخرة يعني ليس على هولاء الثلثة حرج في

مواكلة الاصحاء وذلك لانهم كانوا يتوقون مجالسة الاصحاء ومواكلتهم لما عسى يؤدي الى الكراهة

من قبلهم ولان الاعمى ربما سبقت يده الى ما سبقت عين اكيله وهو لا يشعر والاعرج يتفسح في مجلسه

وياخذ اكثر من موضعه فيضيق على جليسه والمريض لا يخلو من رائحة تؤذي او جرح او غير ذلك و

كانت الانصار في انفسهم تنزه فكانت لا تاكل من هذه البيوت اذا استغنوا وكانوا يتحرجون عن

التوحد بالاكل او عن الاجتماع على الطعام لاختلاف الناس في الاكل وزيادة بعضهم على بعض وقيل

غير ذلك وانما لم يذكر الاولاد لدخولهم في ضمير الخطاب في بيوتكم لان ولد الرجل بعضه وحكمه

حكم نفسه وفي الحديث ان اطيب ما ياكل المرء من كسبه وان ولده من كسبه باب غسل اليد قبل الطعام وبعده 113

كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم به واله من غسل يده قبل الطعام

وبعده عاش في سعة وعوفي من بلوى في جسده كا علي عن ابيه عن البزنطي عن صفوان الجمال

عن الثمالي عن ابي جعفر عليه السلم قال قال يا ابا حمزة الوضوء قبل الطعام وبعده يذهبان الفقر قلت

بابي انت وامي يذهبان بالفقر فقال نعم يذهبان به بيان اريد بالوضوء غسل اليد لا الطهارة

المعهودة يه صفوان الجمال عن ابي عزة الخراساني قال قال ابو عبد الله عليه السلم الوضوء قبل الطعام

وبعده يذهبان بالفقر كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم

قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه غسل اليدين قبل الطعام وبعده زيادة في العمر واماطة

للغمر عن الثياب ويجلو البصر بيان الغمر بالغين المعجمة والراء الدسومة يه الاربعة عن ابي عبد الله

قال من سره ان يكثر خير بيته فليتوضا عند حضور طعامه يه الحديث مرسلا عن النبي صلى الله عليه

واله وسلم كا الثلثة عن ابن عوف البجلي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول الوضوء قبل الطعام وبعده

يزيدان في الرزق كا وروي ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال اوله ينفي الفقر واخره ينفي

الهم كا احمد عن ابيه عن الجعفري قال قال ابو الحسن عليه السلم ربما اتى بالمائدة فاراد بعض القوم ان

يغسل يده فيقول من كانت يده نظيفة فلا باس ان ياكل من غير ان يغسل يده كا العدة عن البرقي

عن عثمان عن محمد بن عجلان عن ابي عبد الله عليه السلم قال الوضوء قبل الطعام يبدا صاحب
البيت لئلا يحتشم احد فاذا فرغ من الطعام بدا بمن عن يمين الباب حرا كان او عبدا قال وفي
حديث اخر قال يغسل اولا رب البيت يده ثم يبدا بمن على يمينه واذا رفع الطعام بدا بمن على يسار صاحب
المنزل ويكون اخر من يغسل يده صاحب المنزل لانه اولى بالصبر على الغمر كا علي بن محمد عن احمد عن الفضل بن مبارك عن
الفضل بن يونس قال لما تغدى عندي ابو الحسن عليه السلم وجيء بالطست فقال له ابو الحسن عليه السلم ردها واغسلوا
ايديكم فيها بيان قوله عليه السلم ابدا بمن على يمينك موافق لقول ابي عبد الله عليه السلم في الحديث السابق
بدا بمن عن يمين الباب كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن عمرو بن ثابت عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اغسلوا ايديكم في اناء واحد تحسن اخلاقكم كا علي بن محمد عن محمد بن احمد عن ابن ابي محمود
عن ابيه عن رجل قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا غسلت يدك للطعام فلا تمسح يدك بالمنديل
فانه لا تزال البركة في الطعام ما دامت النداوة في اليد كا الثلثة عن مرازم قال رايت ابا الحسن
عليه السلم اذا توضا قبل الطعام لم يمس المنديل واذا توضا بعد الطعام مس المنديل كا العدة عن
احمد عن ابن فضال عن ابي المغرا عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم انه كره ان يمسح الرجل يده بالمنديل
وفيها شيء من الطعام تعظيما للطعام حتى يمصها او يكون الى جنبه صبي يمصها كا الاثنان
عن البرقي عن بعض رجاله عن سليمان عن عقبة يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال مسح الوجه بعد
الوضوء يذهب بالكلف ويزيد في الرزق بيان كانه اريد بالوضوء هنا غسل اليد بعد الطعام و
الكلف محركة شيء يعلو الوجه كالسمسم كا علي بن محمد رفعه عن المفضل قال دخلت على ابي عبد الله
عليه السلم فشكوت اليه الرمد فقال لي اوتريد الطريف ثم قال لي اذا غسلت يدك بعد الطعام
فامسح حاجبك وقل ثلث مرات الحمد لله المحسن المجمل المنعم المفضل قال ففعلت ذلك فما رمدت
عيني بعد ذلك والحمد لله رب العالميں بيان يعني بالطريف من الحديث باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام
الاربعة السكوني عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا وضعت المائدة
حفتها اربعة الاف ملك فاذا قال العبد باسم الله قالت الملائكة بارك الله عليكم في طعامكم
ثم يقولون للشيطان اخرج يا فاسق لا سلطان لك عليهم فاذا فرغوا فقالوا الحمد لله قالت
الملائكة قوم انعم الله عليهم فادوا شكر ربهم واذا لم يسموا قالت الملائكة للشيطان ادن يا فاسق

بدا به عليه السلم وكان في صدر المجلس فقال عليه السلم ابدا بمن على يمينك فلما ان توضا واحد اراد الغلام ان يرفع الطست صح

١١٤

فكل معهم فاذا رفعت المائدة ولم يذكروا اسم الله عليها قالت الملائكة قوم انعم الله عليهم فنسوا ربهم جل وعز
بيان في الفقيه اربعة املاك مكان اربعة الاف ملك وكذلك في التهذيب نقلا عن محمد بن يعقوب
كا الثلثة عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا وضع الخوان فقل بسم الله على اوله واخره و
اذا رفع فقل الحمد كا علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن الوشا عن احمد بن عايذ عن ابي خديجة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ان ابي عليه السلم اتاه اخوه عبد الله بن علي يستاذن لعمرو بن عبيد وواصل وبشر
الرجال فاذن لهم فلما جلسوا قال ما من شيء الا وله حد ينتهي اليه فجيء بالخوان فوضع فقالوا فيما بينهم
قد والله استمكنا منه فقالوا له يا ابا جعفر هذا الخوان من الشيء فقال نعم قالوا فما حده قال
حده اذا وضع قيل بسم الله واذا رفع قيل الحمد لله ويأكل كل انسان مما بين يديه ولا يتناول من
قدام الاخر شيئا بيان عمرو بن عبيد وواصل بن عطا وبشر الرجال كانوا من علماء العامة استمكنا
منه قدرنا على تخجيله وتخطئته كا القميان عن ابن فضال عن ابي جميلة عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا وضع الغداء والعشاء فقل بسم الله فان الشيطان لعنه الله يقول لاصحابه اخرجوا
فليس ههنا عشاء ولا مبيت واذا نسي ان يسمي قال لاصحابه تعالوا فان لكم ههنا عشاء ومبيتا بيان
العشاء بالفتح ما يؤكل اخر النهار كما ان الغداء بالفتح ما يؤكل صدر النهار والمبيت مكان البيتوتة
كا الثلثة الحسين عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اكلت الطعام فقل بسم الله في اوله واخره
فان العبد اذا سمى قبل ان يأكل لم يأكل معه الشيطان واذا لم يسم اكل معه الشيطان فاذا سمى بعد ما
يأكل واكل الشيطان معه تقيا الشيطان ما كان اكل كا محمد عن احمد عن محمد بن يحيى عن غياث
بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم من اكل طعاما فليذكر اسم الله
تعالى عليه فان نسي فذكر اسم الله من بعد تقيا الشيطان لعنه الله ما كان اكل واستقل الرجل
الطعام بيان استقل راه قليلا كا بهذا الاسناد قال قال من ذكر اسم الله على الطعام لم
يسئل عن نعيم ذلك ابدا كا البرقي عن ابيه عمن حدثه عن العرزمي عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
امير المؤمنين عليه السلم من ذكر اسم الله تعالى عند طعام او شراب في اوله وحمد الله في اخره لم يسئل عن
نعيم ذلك الطعام ابدا كا القميان عن صفوان عن كليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الرجل
المسلم اذا اراد ان يطعم طعاما فاهوى بيده فقال بسم الله والحمد لله رب العالمين غفر الله تعالى له قبل ان

فاذا اكلت فقل بسم الله صح

تصل اللقمة الى فيه كا محمد عن احمد عن بب السراد عن الحلبي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اذا
حضرت المائدة وسمى رجل منهم اجزا عنهم اجمعين كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن الميثمي
رفعه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا وضعت المائدة بين يديه قال سبحانك اللهم ما احسن
ما تبتلينا سبحانك ما اكثر ما تعطينا سبحانك ما اكثر ما تعافينا اللهم اوسع علينا وعلى فقراء المؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم اذا اطعم عند اهل بيت قال اطعم عندكم الصايمون واكل طعامكم الابرار وصلت عليكم
الملائكة الاخيار كا العدة عن البرقي عن محمد بن عبد الله عن عمرو المتطبب عن ابي يحيى الصنعاني عن
ابي عبد الله عليه السلم قال كان علي بن الحسين عليهما السلم اذا وضع الطعام بين يديه قال اللهم هذا
من منك ومن فضلك وعطائك فبارك لنا فيه وسوغناه وارزقنا خلفا اذا اكلناه ورب
محتاج اليه رزقت فاحسنت اللهم واجعلنا من الشاكرين فاذا رفع الخوان قال الحمد لله الذي حملنا
في البر والبحر ورزقنا من الطيبات وفضلنا على كثير من خلقه تفضيلا كا عنه عن ابيه عن النضر بن سويد
عن القاسم بن سليمان عن جراح المدايني قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذكر اسم الله على الطعام
فاذا فرغت فقل الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم كا علي عن ابيه عن الميثمي عن ابرهيم بن محرم عن رجل
عن ابي جعفر عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا رفعت المائدة قال اللهم اكثرت واطبت
وباركت فاشبعت وارويت الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم كا الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله
عليه السلم قال كان ابي عليه السلم يقول الحمد لله الذي اشبعنا في جايعين واروانا في ظامئين واوانا
في ضائعين وحملنا في راجلين وامننا في خائفين واخدمنا في عانين بيان اخدمنا في عانين
جعل الناس يخدمونا بين جماعة عانين من العناء وهو التعب والمشقة كا محمد عن احمد عن ابن فضال
عن ابن بكير عن عنبسة بن زرارة قال اكلت مع ابي عبد الله عليه السلم قال يه قال امير المؤمنين عليه السلم
ضمنت لمن سمى على طعام ان لا تشتكى منه فقال له ابن الكوا يا امير المؤمنين لقد اكلت البارحة طعاما
فسميت عليه واذاني قال فلعلك اكلت الوانا فسميت على بعضها ولم تسم على بعض يا لكع بيان اللكع كصرد
اللئيم والاحمق كا احمد عن محمد بن خالد البرقي عن ابي طالب يحيى بن مسمع قال شكوت ما القى من اذى
الطعام الى ابي عبد الله عليه السلم اذا اكلته فقال لم تسم قلت اني لاسمي وانه ليضرني فقال اذا قطعت التسمية

بب

ط احمد عن ابن فضال ... الذي جعل ... الحمد لله ... (marginal note, partly illegible)

بالكلام ثم عدت الى الطعام تسمي قلت لا قال فمن ههنا يضرك اما لو انك اذا عدت الى الطعام سميت ما ضرك كا
القميا عن صفوان عن داود بن فرقد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم كيف اسمي على الطعام قال فقال اذا اختلفت
الانية فسم على كل اناء قلت فان نسيت ان اسمي قال تقول بسم الله على اوله واخره كا القمي عن الكوفي
عن عبيس بن هشام عن الحسين بن احمد المنقري عن يونس بن ظبيان قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلم فحضر
وقت العشاء فذهبت اقوم فقال اجلس يا ابا عبد الله فجلست حتى وضع الخوان فسمى حين وضع فلما فرغ قال
الحمد لله هذا منك ومن محمد صلى الله عليه واله وسلم كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابن بكير
قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلم فاطعمنا ثم رفعنا ايدينا فقلنا الحمد لله فقال ابو عبد الله عليه السلم
اللهم هذا منك وبمحمد رسولك صلى الله عليه واله وسلم لك الحمد اللهم لك الحمد صل على محمد وال محمد
كا بهذا الاسناد عن الحسن بن راشد عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم اذكروا
الله على الطعام ولا تلغطوا فانه نعمة من نعم الله ورزق من رزقه يجب عليكم فيه شكره وذكره وحمده
بيان اللغط بالتحريك الصوت او الاصوات المبهمة كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن اسمعيل
المدايني عن ابن بكير عن رجل قال امر ابو عبد الله عليه السلم بلحم فبرد ثم اتي به من بعد فقال الحمد لله
الذي جعلني اشتهيه ثم قال النعمة على العافية افضل من النعمة على القدرة كا سهل عن الثلثة عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما من رجل يجمع عياله ويضع مائدة
ويسمي ويسمون في اول الطعام ويحمدون الله تعالى في اخره ويرتفع المائدة حتى يغفر لهم كا الا ربعة
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الطعام اذا اجمع اربع خصال
فقد تم اذا كان من حلال وكثرت الايدي وسمي في اوله وحمد الله عز وجل في اخره يه الكرخي
عن ابي عبد الله عن ابائه عليهم السلم قال قال الحسن بن علي عليهما السلم في المائدة اثنتا عشرة خصلة
يجب على كل مسلم ان يعرفها اربع فيها فرض واربع فيها سنة واربع تاديب فاما الفرض فالمعرفة و
الرضا والتسمية والشكر واما السنة فالوضوء قبل الطعام والجلوس على الجانب الايسر والاكل بثلث
اصابع ولعق الاصابع واما التاديب فالاكل مما يليك وتصغير اللقمة وتجويد المضغ وقلة النظر
في وجوه الناس بيان لعل المراد بالمعرفة معرفة حله وبالشكر التحميد وعرفان حرمته وصرف قوته في
الطاعة وبالاكل بثلث اصابع ان لا يوكل باصبعين كما يفعله الجبارون ليس المراد ان لا ياكل باكثر من

بل ان اكل باصابعه اجمع فقولي بالافضل والاكمل لانه اقرب الى حرمة الطعام فالتحديد بالثلث تحديد في
جانب القلة يعني لا يوكل باقل من ذلك يدل على ذلك من الاخبار ما ياتي في باب سائر الاداب يه سماعة قال كنت
اكل مع ابي عبد الله عليه السلم فقال يا سماعة اكلا وحمدا لا اكلا وصمتا يه قال الصادق عليه السلم ما اتخمت قط
وذلك اني لم ابدا بطعام الا قلت بسم الله ولم افرغ من طعام الا قلت الحمد لله يه الثمالي عن علي بن الحسين عليهما السلم
انه كان اذا طعم قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وكفانا وايدنا واوانا وانعم علينا وافضل الحمد لله
الذي يطعم ولا يطعم يه وروي انه من نسي ان يسمي على كل لون فليقل بسم الله على اوله واخره باب هيئة الجلوس ۱۱۸
على الطعام كا الاثنان على الوشا عن ابان عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم قال اكل رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم متكيا منذ بعثه الله تعالى الى ان قبضه وكان ياكل اكل العبد ويجلس جلسة العبد قلت ولم ذلك قال
تواضعا لله تعالى بيان قال في النهاية فيه لا اكل متكيا المتكي في العربية كل من استوى قاعدا على وطاء متمكنا
والعامة لا تعرف المتكي الا من مال في قعوده معتمدا على احد شقيه والتاء فيه بدل من الواو واصله من الوكاء
وهو ما يشد به الكيس وغيره كانه اوكا مقعدته وشدها بالقعود على الوطا الذي تحته ومعنى الحديث اني
اذا اكلت لم اقعد متمكنا فعل من يريد الاستكثار منه ولكن اكل بلغة فيكون قعودي مستوفزا ومن
حمل الاتكاء على الميل على احد الشقين تاوله على مذهب الطب فانه لا ينحدر في مجاري الطعام سهلا ولا
يسيغه هنيئا وربما تاذى انتهى اقول الظاهر من بعض الاخبار الاتية ان المراد بالمتكي معناه المتعارف
عند العامة وان احتمل تاويله الى ما فسره في النهاية كا علي عن ابيه عن صفوان عن ابن مسكان عن
الصيقل قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول مرت امراة بذية برسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو
ياكل وهو جالس على الحضيض فقالت يا محمد انك لتاكل اكل العبد وتجلس جلوسه فقال لها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
اني عبد واي عبد اعبد مني قالت فناولني لقمة من طعامك فناولها فقالت لا والله الا الذي في
فيك فاخرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اللقمة من فيه فناولها فاكلتها قال ابو عبد الله عليه السلم
فما اصابها بذاء حتى فارقت الدنيا بيان البذية الفاحشة والبذاء الفحش والحضيض قرار الارض كا محمد
عن احمد عن علي بن الحكم يب البرقي عن عثمان عن علي بن الحكم عن ابي المغرا عن هرون بن خارجة عن
ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ياكل اكل العبد ويجلس جلسة العبد و
يعلم انه عبد كا القميان عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال

كان

كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ياكل اكل العبد ويجلس جلسة العبد وكان ياكل على الحضيض وينام على
الحضيض كا الاثنان عن الوشا عن احمد بن عايذ عن ابي خديجة قال سال بشير الدهان ابا عبد الله
عليه السلم فقال هل كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ياكل متكيا على يمينه وعلى يساره فقال ما كان وانا حاضر صح
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ياكل متكيا على يمينه ولا على يساره ولكن كان يجلس جلسة العبد قلت ولم
ذلك قال تواضعا لله تعالى كا القميان عن صفوان عن معلى ابي عثمان عن المعلى بن خنيس قال ابو عبد الله
عليه السلم ما اكل نبي الله صلى الله عليه واله وسلم وهو متكي منذ بعثه الله تعالى وكان يكره ان يتشبه بالملوك
ونحن لا نستطيع ان نفعل كا الثلثة عن حماد عن الحلبي عن ابن ابي شعبة قال الصحيح ابن ابي ايوب ان ابا عبد الله
عليه السلم كان ياكل متربعا ما قال ورايت ابا عبد الله عليه السلم ياكل متكيا قال وقال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم وهو متكي قط يه عمر بن ابي شعبة قال رايت ابا عبد الله عليه السلم ياكل متكيا ثم ذكر
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال ما اكل متكيا حتى مات يه حماد بن عثمن عن ابن ابي شعبة انه راى
ابا عبد الله عليه السلم ياكل متربعا كا الثلثة عن ابي اسمعيل البصري عن الفضيل بن يسار قال كان
عباد البصري عند ابي عبد الله ياكل فوضع ابو عبد الله عليه السلم يده على الارض فقال له عباد اصلحك
الله اما تعلم ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نهى عن هذا فرفع يده فاكل ثم اعادها ايضا فقال
له ايضا فرفعها ثم اكل فاعادها فقال له عباد ايضا فقال له ابو عبد الله عليه السلم لا والله ما نهى رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم عن هذا قط كا العدة عن البرقي عن عثمان عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن
الرجل ياكل متكيا فقال لا ولا منبطحا بيان الانبطاح الاستلقاء على الوجه كا محمد عن احمد عن
القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه واله قال قال امير المؤمنين عليه السلم اذا جلس احدكم
على الطعام فليجلس جلسة العبد ولا يضع احدى رجليه على الاخرى ولا يتربع فانها جلسة يبغضها الله و
۱۱۹ يبغض صاحبها باب سائر الاداب كا محمد عن احمد عن يب الحسين بن النضر عن القاسم بن سليمان
عن يه جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلم انه كره للرجل ان ياكل ويشرب بشماله او يتناول بها كا
احمد عن يب الحسين عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تاكل
باليسار وانت تستطيع كا العدة عن يب البرقي عن عثمان عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن
الرجل ياكل بشماله او يشرب بشماله فقال لا ياكل بشماله ولا يشرب بشماله ولا يتناول بها شيئا كا العدة عن

سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا
اكل احدكم فليأكل مما يليه كا علي بن محمد رفعه قال كان امير المؤمنين عليه السلم يستاك عرضا ويأكل
هرتا وقال الهرت ان يأكل باصابعه اجمع كا محمد عن محمد بن الحسن عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة
عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان يجلس جلسة العبد ويضع يده على الارض ويأكل بثلث اصابع وان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم كان يأكل هكذا ليس كما يفعل الجبارون احدهم يأكل باصبعيه كا حميد عن الخشاب
عن القداح عن عمرو بن جميع عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يلطع القصعة
ويقول من لطع قصعة فكانما تصدق بمثلها بيان اللطع واللعق واللحس بمعنى واحد كا محمد عن احمد
عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
اذا اكل احدكم طعاما فمص اصابعه التي اكل بها قال الله تعالى بارك الله فيك كا ابن سراج عن البرقي
عن نوح بن شعيب عن ياسر الخادم قال اكل الغلمان يوما فاكهة ولم يستقصوا اكلها ورموا بها فقال
لهم ابو الحسن عليه السلم سبحان الله ان كنتم استغنيتم فان اناسا لم يستغنوا اطعموه من يحتاج اليه كا العدة
عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان يكره تقشير الثمرة كا العدة عن البرقي
عن الحسين بن المنذر عمن ذكره عن فرات بن احنف قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان لكل ثمرة سما فاذا
اتيتم بها فمسوها بالماء او اغمسوها بالماء يعني اغسلوها كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن محمد بن
الفضيل عن ابيه قال صنع لنا ابو حمزة طعاما ونحن جماعة فلما حضرنا راى رجلا ينهك عظما فصاح
وقال لا تفعل فاني سمعت علي بن الحسين عليهما السلم يقول لا تنهكوا العظام فان فيها للجن نصيبا وان
فعلتم ذهب من البيت ما هو خير من ذلك بيان ابن اسباط عن ابيه قال صنع لنا ابو حمزة طعاما الحديث
بيان نهك العظام المبالغة في اكل اللحم الذي عليها كا العدة عن سهل عن احمد بن هرون عن
موفق المدني عن ابيه عن جده قال بعث الي الماضي عليه السلم يوما فاجلسني للغداء فلما جاؤا بالمائدة
لم يكن عليها بقل فامسك يده ثم قال للغلام اما علمت اني لا اكل على مائدة ليس فيها خضرة فاتني
بالخضرة فذهب الغلام فجاء بالبقل فالقاه على المائدة فمد يده حينئذ واكل كا علي عن ابيه عن حنان
قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلم على المائدة فمال على البقل وامتنعت انا منه لعلة كانت بي فالتفت الي
وقال يا حنان اما علمت ان امير المؤمنين صلوات الله عليه لم يؤت بطبق الا وعليه بقل قلت ولم جعلت فداك

قال لان قلوب المؤمنين خضرة وهي تحن الى اشكالها كا محمد عن علي بن ابرهيم عن الجعفري عن محمد بن
الفضيل رفعه عنهم عليهم السلم قالوا كان النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا اكل لقم من بين عينيه واذا شرب سقى من
على يمينه كا احمد بن محمد عن نوح بن شعيب عن ياسر الخادم ونادر جميعا قالا قال لنا ابو الحسن عليه السلم ان قمتم
على رؤسكم وانتم تاكلون فلا تقوموا حتى تفرغوا ولربما دعا بعضنا فيقال له هم ياكلون فيقول دعهم حتى يفرغوا
كا وروى نادر الخادم قال كان ابو الحسن عليه السلم اذا اكل احدنا لا يستخدمه حتى يفرغ من طعامه كا وروى نادر الخادم
قال كان ابو الحسن عليه السلم يضع جوزينجة على الاخرى ويناولني بيان القيام على الراس كناية عن
اشد احوال الانسان فان اصعب حالاته ان يقوم على راسه يعني على اي حال كنتم وانتم تاكلون فلا
تقوموا حتى تفرغوا والجوزينج من الحلو معرب جوزينه كاللوزينج كا العدة عن سهل عن البزنطي عن الرضا عليه السلم
١١٧ ب قال اذا اكلت فاستلق على قفاك وضع رجلك اليمنى على اليسرى باب الطعام الحار كا محمد عن احمد عن
القاسم عن جده عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم اقروا الحار حتى يبرد فان
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قرب اليه طعام حار فقال اقروه حتى يبرد ما كان الله تعالى ليطعمنا النار
والبركة في البارد كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اتي بطعام حار جدا
فقال ما كان الله ليطعمنا النار اقروه حتى يبرد ويمكن فانه طعام ممحوق البركة وللشيطان فيه نصيب
بيان ويمكن من الامكان او التمكين اي ويمكن الانسان من اكله كا الثلثة عن محمد بن حكيم
عن ابي عبد الله عليه السلم قال الطعام الحار غير ذي بركة كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن القداح
عن ابي عبد الله عليه السلم قال اتي النبي صلى الله عليه واله وسلم بطعام حار فقال ان الله تعالى لم يطعمنا
النار نحوه حتى يبرد فترك حتى برد كا احمد عن السراد عن يونس بن يعقوب عن سليمان بن خالد قال
حضرت عشاء ابي عبد الله عليه السلم في الصيف فاتي بخوان عليه خبز واتي بقصعة ثريد ولحم فقال
هلم الى هذا الطعام فدنوت فوضع يده فيه ورفعها وهو يقول استجير بالله من النار اعوذ بالله
من النار اعوذ بالله من النار هذا مما لا نصبر عليه فكيف النار هذا مما لا نقوى عليه فكيف النار هذا
مما لا نطيقه فكيف النار قال وكان عليه السلم يكرر ذلك حتى امكن الطعام فاكل واكلت معه كا القميان عن
الحسن بن علي عن يونس بن يعقوب عن سليمان بن خالد عن عامل كان لمحمد بن راشد قال حضرت الحديث
بادنى تفاوت في الفاظه وزاد في اخره ثم ان الخوان رفع فقال يا غلام ايتنا بشيء فاتي بتمر في طبق فمددت

ومن العجائب امام الامير على الرعية وملكها معنى ان الملكوتيم وسكر معنى امره

١١٨ يرى فقلت هذا تمر فقال انه طيب باب اواني الاكل كا الاثنان عن الوشاء عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا تاكل في انية الذهب والفضة كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تاكل في انية من فضة ولا
في انية مفضضة كا العدة عن سهل عن السراد عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام انه نهى عن انية الذهب
والفضة كا العدة عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال انية الذهب والفضة
متاع الذين لا يوقنون به الحديث مرسلا عن النبي صلى الله عليه واله وسلم به ابان عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام
قال لا تاكل في انية ذهب ولا فضة كا محمد عن احمد عن ابن بزيع قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن انية الذهب
والفضة فكرههما فقلت قد روى بعض اصحابنا انه كان لابي الحسن عليه السلام مراة ملبسة فضة فقال لا والحمد لله
انما كانت لها حلقة من فضة وهي عندي ثم قال ان العباس حين عذر عمل له قضيب ملبس من فضة من نحو ما
يعمل للصبيان تكون فضته نحوا من عشرة دراهم فامر به ابو الحسن عليه السلام فكسر بيان عذر الغلام بالعين المهملة والذال
المعجمة ختنه والاعذار الاختتان كا علي عن ابيه والاثنان جميعا عن ابن اسباط عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال سمعته يقول وذكر مصر فقال قال النبي صلى الله عليه واله وسلم لا تاكلوا في فخارها ولا تغسلوا رؤسكم بطينها
فانه يذهب بالغيرة ويورث الدياثة بيان الفخار بالتشديد الخزف وياتي اخبار اواني الشرب في ابوابها
١١٩ باب الاكل على مائدة يشرب عليها المسكر العدة عن البرقي عن ابيه عن هرون بن الجهم قال كنا مع ابي عبد الله عليه السلام
بالحيرة حين قدم على ابي جعفر عليه السلام فختن بعض القواد ابنا له وصنع طعاما ودعا الناس وكان ابو عبد الله
عليه السلام فيمن دعي فبينا هو على المائدة ياكل ومعه عدة على المائدة فاستسقى رجل منهم ماء فاتي بقدح فيه
شراب لهم فلما ان صار القدح في يد الرجل قام ابو عبد الله عليه السلام عن المائدة فسئل عن قيامه فقال
قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ملعون ملعون من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر كا وفي رواية اخرى
ملعون من جلس طائعا على مائدة يشرب عليها الخمر بيان الحيرة قرية بالكوفة وابو جعفر هذا
هو المنصور الدوانيقي العباسي الخليفة والقواد جمع القائد بمعنى الامير والرئيس كا محمد عن ابن
عيسى عن الحسين عن النضر عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا ياكل على مائدة يشرب
عليها الخمر كا محمد عن يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن المائدة
اذا شرب عليها الخمر او مسكر فقال عليه السلام حرمت المائدة وسئل عليه السلام فان قام رجل على مائدة

منصوبة ياكل مما عليها ومع الرجل مسكر لم يسق احدا ممن عليها بعد فقال لا تحرم حتى يشرب عليها
١٢٠ وان وضع بعد ما يشرب فالوذج فكل فانها مائدة اخرى يعني كل الفالوذج باب كثرة الاكل كا
القميين عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر يرفعه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
في كلام له سيكون من بعدي سنة ياكل المؤمن في معاء واحد وياكل الكافر في سبعة امعاء بيان
هذا الحديث رواه العامة ايضا وفي رواية المنافق بدل الكافر وفسره تارة بان الكافر ياكل سبعة
اضعاف المؤمن واخرى بان شهوته سبعة امثال شهوته ويكون المعاء كناية عن الشهوة لانه يجذب الطعام
ويطلبه وقيل بل ذلك لان المؤمن يتوقى الحرام والشبهة والكافر لا يبالي من اين اكل وقيل بل هذا مثل
ضربه للمؤمن وزهده في الدنيا والكافر وحرصه عليها وليس معناه كثرة الاكل دون الاتساع في
الدنيا ووصف الكافر بكثرة الاكل اغلاظ على المؤمن وتاكيد لما رسم له كا العدة عن سهل
عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كثرة الاكل مكروه
كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بئس العون على الدين
قلب نخيب وبطن رغيب ونعظ شديد بيان النخيب الجبان الذي لا فؤاد له وقيل الفاسد العقل والرغيب
الواسع يقال جوف رغيب ويكنى به عن كثرة الاكل والنعظ انتشار الذكر كا حميد عن ابن سماعة عن
وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال لي يا ابا محمد ان البطن ليطغى من اكله
واقرب ما يكون العبد من الله تعالى اذا خف بطنه وابغض ما يكون العبد الى الله تعالى اذا امتلا بطنه
كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال ابو ذر رحمه الله قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اطولكم
جشاء في الدنيا اطولكم جوعا في الاخرة او قال يوم القيمة كا بالاسناد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا تجشاتم فلا ترفعوا جشاءكم الى السماء كا العدة عن يب
البرقي عن العبيدي عن الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
الاكل على الشبع يورث البرص كا عنه عن محمد بن علي عن ابن سنان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال
كل داء من التخمة ما خلا الحمى فانها ترد ورودا كا محمد عن احمد عن ابن سنان عن صالح النيلي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله تعالى يبغض كثرة الاكل وقال ابو عبد الله عليه السلام لابن ادم بد من
اكلة يقيم بها صلبه فاذا اكل احدكم طعاما فليجعل ثلث بطنه للطعام وثلث بطنه للشراب وثلث

ويمكن ان يقرا بتشديد النون ويكون المعنى

للنفس ولا تسمنوا تسمن الخنازير للذبح كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن اصحابنا عن ابي
عبيدة عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا شبع البطن طغى كا عنه عن محمد بن سنان عن ابي الجارود قال
قال ابو جعفر عليه السلم ما من شيء ابغض الى الله تعالى من بطن مملو ّ يه قال الصادق عليه السلم
ان البطن اذا شبع طغى باب اكل ما يسقط من الخوان كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه كلوا ما يسقط من الخوان فانه شفاء
من كل داء باذن الله تعالى لمن اراد ان يستشفي به كا علي عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير
عن ابان عن داود بن كثير قال تعشيت عند ابي عبد الله عليه السلم عتمة فلما فرغ من عشائه حمد الله
تعالى وقال هذا عشائي وعشاء آبائي فلما رفع الخوان تقمم ما سقط منه ثم القاه الى فيه بيان
تقمم تتبع الفتات كا الثلثة عن ابرهيم بن عبد الحميد عن عبد الله بن صالح الخثعمي قال شكوت الى ابي
عبد الله عليه السلم وجع الخاصرة فقال عليك بما يسقط من الخوان فكله ففعلت ذلك فذهب عني قال
ابرهيم قد كنت اجد ذلك في الايمن والايسر فاخذت ذلك فانتفعت به كا العدة عن سهل عن منصور بن
العباس عن الحسن بن منصور بن وهب عن ابيه قال اكلنا عند ابي عبد الله عليه السلم فلما رفع الخوان تلقط
ما وقع منه فاكله ثم قال لنا انه ينفي الفقر ويكثر الولد كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن ابرهيم
بن مهزم عن ابي الحسن عليه السلم قال شكا رجل الى ابي عبد الله عليه السلم ما يلقى من وجع الخاصرة قال
ما يمنعك من اكل ما يقع من الخوان كا العدة عن البرقي عن بعض اصحابنا عن الاصم عن عبد الله
الارمني قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم وهو ياكل فرايته يتبع مثل السمسمة من الطعام ما سقط
من الخوان فقلت جعلت فداك تتبع هذا فقال يا عبد الله هذا رزقك فلا تدعه اما ان فيه شفاء
من كل داء كا محمد عن ابن عيسى عن معمر بن خلاد قال سمعت ابا الحسن الرضا عليه السلم يقول من اكل في منزله طعاما
فسقط منه شيء فليتناوله ومن اكل في الصحراء او خارجا فليتركه للطير والسبع يه محمد بن الوليد
الكرماني قال اكلت بين يدي ابي جعفر الثاني عليه السلم حتى اذا فرغت ورفع الخوان ذهب الغلام
يرفع ما وقع من فتات الطعام فقال له ما كان في الصحراء فدعه ولو فخذ شاة وما كان في البيت
فتتبعه والقطه يه عمر بن قيس الماصر قال دخلت على ابي جعفر عليه السلم بالمدينة وبين يديه خوان وهو
ياكل فقلت له ما حد هذا الخوان فقال اذا وضعته فسم الله واذا رفعته فاحمد الله وقمّ ما حول

الخوان فان هذا حده باب الغداء والعشاء كا محمد عن احمد عن الحسين عن النضر عن علي بن الصلت
عن ابن اخي شهاب بن عبد ربه قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم ما القى من الاوجاع والتخم فقال
لي تغد وتعش ولا تاكل بينهما شيئا فان فيه فساد البدن اما سمعت الله يقول لهم رزقهم فيها بكرة وعشيا
كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن ابن اسباط عن عمه عن المثنى عن ابي عبد الله عليه السلم قال
ان يعقوب عليه السلم كان له مناد ينادي كل غداة من منزله الى فرسخ الا من اراد الغداء فليات الى
يعقوب عليه السلم واذا امسى ينادي الا من اراد العشاء فليات الى منزل يعقوب كا العدة عن احمد عن القاسم
عن جده عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم عشاء الانبياء بعد العتمة فلا تدعوا
فان ترك العشاء خراب البدن كا الثلثة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اصل خراب البدن
ترك العشاء كا الثلثة عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلم قال ترك العشاء مهرمة وينبغي للرجل
اذا اسن ان لا يبيت الا وجوفه من الطعام ممتلئ كا محمد عن احمد عن سعيد بن جناح عن ابي الحسن الرضا عليه السلم
قال اذا اكتحل الرجل فلا يدع ان ياكل بالليل شيئا فانه اهدى للنوم واطيب للنكهة كا ابن بندار
عن البرقي عن ابيه عن الجعفري قال كان ابو الحسن عليه السلم لا يدع العشاء ولو بكعكة وكان يقول انه قوة
للجسم قال ولا اعلمه الا قال وصالح للجماع بيان الكعك خبز معروف فارسي معرب كا العدة عن سهل عن
البزنطي عن حماد بن عثمان عن الوليد بن صبيح قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول لا خير لمن دخل في
السن ان يبيت خفيفا بل يبيت ممتليا خيرا له كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن زياد بن ابي الحلال
قال تعشيت مع ابي عبد الله عليه السلم قال العشاء بعد العشاء الاخرة عشاء النبيين كا ابن بندار عن
البرقي عن ابي سليمان عن احمد بن الحسن الجبلي عن ابيه عن جميل بن دراج قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول من ترك العشاء ليلة السبت وليلة الاحد متواليين ذهبت عنه قوته فلم ترجع اليه اربعين
يوما كا الثلثة عن بعض اصحابنا عن ذريح عن ابي عبد الله عليه السلم قال ما يقول الاطباء في عشاء الليل
قلت انهم ينهونا عنه قال ولكني امركم به كا محمد عن محمد بن الحسين عن الحجال عن ثعلبة عن رجل ذكره
عن ابي عبد الله عليه السلم قال طعام الليل انفع من طعام النهار كا العدة عن سهل عن بعض اصحابه عن
عن الرضا عليه السلم قال ان في الجسد عرقا يقال له العشاء فاذا ترك الرجل العشاء لم يزل يدعو
عليه ذلك العرق الى ان يصبح يقول اجاعك الله كما اجعتني واظماك الله كما اظماتني فلا يدعن

[illegible]

احدكم العشاء ولو بلقمة من خبز او بشربة من ماء يه قال الصادق عليه السلم ينبغي للشيخ الكبير ان لا ينام الا
وجوفه ممتلى من طعام فانه اهدى لنومه واطيب لنكهته باب الاكل ماشيا كا الاربعة عن ابي عبد الله ١٢٣ يب
عليه السلم قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قبل الغداة ومعه كسرة قد غمسها
في اللبن وهو ياكل ويمشي وبلال يقيم الصلوة فصلى بالناس صلى الله عليه واله وسلم كا
العدة عن يب البرقي عن ابيه عمن حدثه عن العرزمي عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
امير المؤمنين صلوات الله عليه لا باس ان ياكل الرجل وهو يمشي كان رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم يفعل ذلك يه ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال
لا تاكل وانت تمشي الا ان تضطر الى ذلك باب اجابة دعوة المسلم كا محمد عن احمد عن ١٢٤
السراد عن الكرخي قال قال ابو عبد الله عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لو
ان مؤمنا دعاني الى طعام ذراع شاة لاجبته وكان ذلك من الدين ولو ان مشركا او منافقا دعاني
الى طعام جزور ما اجبته وكان ذلك من الدين ابى الله تعالى لي زبد المشركين والمنافقين
طعامهم بيان الزبد العطية والهدية كا احمد عن علي بن الحكم عن مثنى الحناط عن اسحق بن
يزيد عن ابي عبد الله عليه السلم قال الحق المسلم على المسلم ان يجيبه اذا دعاه علي عن ابيه
عن حماد بن عيسى عن اليماني عن المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان من الحقوق
الواجبات للمؤمن ان يجاب دعوته كا محمد عن احمد عن ب السراد عن عمرو بن ابي المقدام عن
جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اوصي الشاهد من امتي و
الغايب ان يجيب دعوة المسلم ولو على خمسة اميال فان ذلك من الدين كا القميان عن ابن فضال
عن ثعلبة بن ميمون عن عبد الاعلى مولى ال سالم عن المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلم قال
ان من حق المسلم على المسلم اجابة دعوته كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال الجب في الوليمة الواجب على اخيه
والختان ولا يجب في خفض الجواري بيان الوليمة طعام العرس وقد يطلق على كل طعام صنع
لدعوة وغيرها وسياتي في باب الولايم ما يلايم هذا الباب باب العرض كا العدة عن ١٢٥ يب
البرقي عن القاسم عن ابي ايوب سليمان بن مقاتل المدايني عن داود بن عبد الله بن محمد الجعفري
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان في بعض مغازيه فمر به ركب وهو يصلي فوقفوا على

اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وسالوهم عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ودعوا واثنوا وقالوا
لولا انا عجال لانتظرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاقرؤه منا السلام ومضوا فانفتل رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم مغضبا ثم قال لهم يقف عليكم الركب ثم يسالونكم عني ويبلغوني السلام ولا تعرضون
عليهم الغداء ليعز على قوم فيهم خليلي جعفر ان يجوزوه حتى يتغدوا عنده بيان اريد بقوله صلى الله عليه
واله وسلم ليعز على قوم فيهم خليلي جعفر انه لو كان فيكم ما جازه الركب بغير غداء لانه كان يشتد جدا
للضيف شره ان يجوزه احد لم يتغد عنده وكان جواز الضيف بلا غداء عزيزا اي نادرا على قوم هو
فيهم كا محمد عن ابن عيسى عن عدة رفعوه الى ابي عبد الله عليه السلم قال اذا دخل عليك اخوك فاعرض
عليه الطعام فان لم ياكل فاعرض عليه الماء فان لم يشرب فاعرض عليه الوضوء بيان الوضوء
بفتح الواو الماء الذي يتوضا به باب ترك التكلف كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم قال من تكرمة الرجل لاخيه ان يقبل تحفته وان يتحفه بما عنده ولا يتكلف
له شيئا وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اني لا احب المتكلفين يه الثلثة عن جميل بن دراج
عن ابي عبد الله عليه السلم قال المؤمن لا يحتشم من اخيه ولا يدري ايهما اعجب الذي يكلف
اخاه اذا دخل ان يتكلف له او المتكلف لاخيه كا محمد عن النيسابوريين عن صفوان قال
جاءني عبد الله بن سنان فقال هل عندك شيء قلت نعم فبعثت ابني فاعطيته درهما يشتري
به لحما وبيضا فقال لي اين ارسلت ابنك فاخبرته فقال رده رده عندك زيت قلت نعم قال هاته
فاني سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول هلك امرؤ احتقر لاخيه ما يحضره وهلك امرؤ احتقر
من اخيه ما قدم اليه كا احمد عن علي بن حديد عن مرازم بن حكيم عمن رفعه اليه قال ان الحارث
الاعور اتى امير المؤمنين عليه السلم وقال يا امير المؤمنين احب ان تكرمني بان تاكل عندي
فقال له امير المؤمنين عليه السلم لا تتكلف لي شيئا ودخل فاتاه الحارث بكسرة فجعل امير المؤمنين
عليه السلم ياكل فقال له الحارث ان معي دراهم واظهرها فاذا هي في كمه فان اذنت لي اشتريت
لك شيئا غيرها فقال له امير المؤمنين صلوات الله عليه هذه مما في بيتك بيان الظاهر ان
لفظة هذه اشارة الى الدراهم فيكون المراد انه لا تتكلف في شراء الادام مع وجود الدراهم
لانها مما في بيتك لا الى الكسرة فيكون المراد ان شراء الادام تكلف لانه ليس مما في بيتك كا

محمد عن احمد عن السراد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال هلك المرء المسلم ان استقل ما عنده
للضيف كا الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اتاك اخوك فاته مما عندك واذا
دعوته فتكلف له باب اكل الرجل في منزل اخيه بغير اذنه كا القميان عن صفوان عن ابن مسكان ١٢٧
عن محمد الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن هذه الاية ليس عليكم جناح ان تاكلوا من بيوتكم او بيوت اباءكم
الى الاية قلت ما يعني بقوله او صديقكم قال هو والله الرجل يدخل بيت صديقه فياكل بغير اذنه العدة
عن يب البرقي عن ابيه عن صفوان عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله تعالى
او ما ملكتم مفاتحه او صديقكم قال هؤلاء الذين سمى الله تعالى في هذه الاية ياكل بغير اذنهم من التمر و
المادوم وكذلك تطعم المراة من منزل زوجها بغير اذنه فاما ما خلا ذلك من الطعام فلا كا العدة عن
سهل عن البزنطي عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلم قال للمراة ان تاكل وان تتصدق
وللصديق ان ياكل من منزل اخيه ويتصدق كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد البرقي عن القاسم بن
عروة يب البرقي عن القاسم عن ابن بكير عن زرارة قال سالت احدهما عليهما السلم عن هذه الاية
ليس عليكم جناح ان تاكلوا من بيوتكم او بيوت اباءكم الاية قال ليس عليكم جناح فيما طعمت او اكلت
مما ملكت مفاتحه ما لم تفسده كا يب الثلثة عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله عز وجل
او ما ملكتم مفاتحه قال الرجل يكون له وكيل يقوم في ماله فياكل بغير اذنه باب انه تعرف مودة الرجل
لاخيه باكله من طعامه كا الثلثة عن هشام بن سالم قال دخلنا مع ابن ابي يعفور على ابي عبد الله ١٣١
عليه السلم ونحن جماعة فدعا بالغداء فتغدينا وتغدى معنا فكنت احدث القوم سنا فجعلت اقصر
وانا اكل فقال لي اما علمت انه تعرف مودة الرجل لاخيه باكله من طعامه كا محمد عن ابن عيسى عن عمر بن عبد العزيز والى كلام
رجل عن الحلبي قال اكلت مع ابي عبد الله عليه السلم فاتينا بقصعة من ارز فجعلنا نعذر فقال عليه السلم
ما صنعتم شيئا ان اشدكم حبا لنا احسنكم اكلا عندنا قال الحلبي فرفعت كسحة المائدة فاكلت كسحة ٩ل
فقال نعم الان ثم انشا يحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اهدي اليه قصعة ارز من ناحية الانصار
فدعا سلمان والمقداد واباذر رحمهم الله فجعلوا يعذرون في الاكل فقال لهم ما صنعتم شيئا اشدكم
حبا لنا احسنكم اكلا عندنا فجعلوا ياكلون اكلا جيدا ثم قال ابو عبد الله عليه السلم رحمهم الله ورضي عنهم
وصلى عليهم بيان اعذر قصر ولم يبالغ وهو يرى انه مبالغ كا محمد عن احمد عن السراد عن يونس بن

يعقوب عن عيسى بن ابي منصور قال اكلت عند ابي عبد الله عليه السلم فجعل يلقي بين يدي الشواء ثم قال يا عيسى
انه يقال اعتبر حب الرجل باكله من طعام اخيه كا ابن بندار عن البرقي عن عدة من اصحابنا عن عيسى بن يونس
عن عبد الله بن سليمان الصيرفي قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم فقدم الينا طعاما فيه شواء واشياء
بعده ثم جاء بقصعة فيها ارز فاكلت معه فقال كل قلت قد اكلت قال كل فانه يعتبر حب الرجل لاخيه بانبساطه
في طعامه ثم حاز لي حوزا باصبعه من القصعة فقال لي اتاكل ذا بعد ما قد اكلت فاكلته بيان حاز
جمع كا البرقي عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابي المغرا عن عنبسة بن مصعب قال اتينا ابا عبد الله
عليه السلم وهو يريد الخروج الى مكة فامر بسفرة فوضعت بين ايدينا فقال كلوا فاكلنا فقال ابيتم ابيتم
انه كان يقال اعتبر حب القوم باكلهم قال فاكلنا وقد ذهبت الحشمة بيان ابيتم حبكم اياي باكلكم عندي
كما احببت كا الاثنان عن الوشاء عن يونس عن ابي الربيع قال دعا ابو عبد الله عليه السلم بطعام فاتي
بهريسة فقال لنا ادنوا فكلوا فاقبل القوم يقصرون فقال كلوا فانما يستبين مودة الرجل لاخيه
في اكله قال فاقبلنا نغص انفسنا كما تغص الابل بيان نغص انفسنا بالغاء والمهملة ينتزع بعضنا
من بعض باب جودة الطعام وبذله للاصحاب عليهم كا علي عن ابيه عن ابن فضال عن بعض اصحابنا عن
ابي عبد الله عليه السلم قال اما عند رب الله قوم ما قط دم ياكلون وان الله اكرم من ان يرزقهم شيئا ثم
يعذبهم عليه حتى يفرغوا عنه كا العدة عن سهل عن السراد عن ابن رئاب عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ان ثلثة اشياء لا يحاسب عليهن المؤمن طعام ياكله وثوب يلبسه وزوجة صالحة تعاونه ويحصن
بها فرجه كا العدة عن البرقي عن عثمان عن ابي سعيد عن ابي حمزة قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلم جماعة
فدعا بطعام ما لنا عهد بمثله لذاذة وطيبا واتينا بتمر ننظر فيه وجوهنا من صفائه وحسنه فقال رجل
لتسألن عن هذا النعيم الذي نعمتم به عند ابن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال ابو عبد الله
عليه السلم ان الله اكرم واجل من ان يطعمكم طعاما فيسوغكموه ثم يسالكم عنه او قال يسالكم عنه و
لكن يسالكم عما انعم عليكم بمحمد وال محمد عليهم السلم كا العدة عن البرقي عن ابيه عن الجوهري عن
الحارث بن حريز عن سدير الصيرفي عن ابي خالد الكابلي قال دخلت على ابي جعفر عليه السلم فدعا بالغداء
فاكلت معه طعاما ما اكلت طعاما قط اطيب منه ولا انظف فلما فرغنا من الطعام قال يا ابا خالد
كيف رايت طعامك او قال طعامنا قلت جعلت فداك ما رايت اطيب منه قط ولا انظف ولكني

ذكرت الاية التي في كتاب الله تعالى ثم لتسالن يومئذ عن النعيم فقال ابو جعفر عليه السلم لا انما تسالون
عما انتم عليه من الحق كا الثلثة عن هشام بن الحكم عن شهاب بن عبد ربه قال قال ابو عبد الله عليه السلم ليس في الطعام
سرف كا بهذا الاسناد قال قال ابو عبد الله عليه السلم اعمل طعاما وتنوق فيه وادع عليه اصحابك بيان
التنوق في المطعم والملبس المبالغة في الجودة فيهما باب ... كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن بعض ٣٠
اصحابنا قال اولم ابو الحسن موسى عليه السلم وليمة على بعض ولده فاطعم اهل المدينة ثلثة ايام الفالوذجات
في الجفان في المساجد والازقة فعابه بذلك بعض اهل المدينة فبلغه ذلك عليه السلم فقال ما اتى الله
تعالى نبيا من انبيائه شيئا الا وقد اتى الله محمدا صلى الله عليه وآله وسلم مثله وزاده ما لم يؤتهم قال لسليمان
عليه السلم هذا عطاؤنا فامنن او امسك بغير حساب وقال لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ما آتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا بيان الجفنة بالجيم والفاء القصعة اراد عليه السلم كما انه تعالى اعطى سليمان
عليه السلم التوسعة والتخيير في اعطاء ما انعم الله به عليه وامساكه كذلك اعطى محمدا صلى الله عليه وآله وسلم
التوسعة والتخيير في ان يامر بما شاء وينهى عما شاء وان كان كل منهما انما يفعل بوحي الله والهامه
فانه لا ينافي ذلك لموافقة ارادتهما ارادة الله تعالى في كل شيء وايضا فان الوحي بالامر الكلي وحي بكل جزئي
منه ثم ان اطعام الامام عليه السلم على النحو المذكور ليس مما نهاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنه فيكون مباحا
او هو من جملة ما اتاه فيكون سنة فلا عيب فيه ويحتمل ان يكون المراد يجب عليكم متابعتنا والاخذ باوامرنا
ونواهينا كما يجب عليكم متابعة النبي عليه السلم والاخذ باوامره ونواهيه وليس لكم ان تعيبوا علينا افعالنا
لانا اوصياؤه ونوابه وارادتنا مستهلكة في ارادة الله سبحانه كارادته وانما ابهم ذلك واجمله لمكان
التقية كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الوليمة في اربع العرس والخرس
وهو المولود يعق عنه ويطعم والاعذار وهو ختان الغلام والاياب وهو الرجل يدعو اخوانه اذا آب من غيبته كا
احمد عن النهدي عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تجب الدعوة الا في اربع العرس والخرس
والاياب والاعذار كا وفي رواية اخرى او توكير وهو بناء الدار وغيره بيان الصواب ان يحمل قوله
عليه السلم لا تجب الدعوة من الوجوب لا من الاجابة يعني لم يثبت في السنة دعاء الناس الى طعام وجمعهم عليه
لذلك الا في هذه الاربع او الخمس ولم يتاكد استحباب ذلك الا فيها ويؤيده قوله عليه السلم في الحديث السابق
الوليمة في اربع فاما جعله من الاجابة وتخصيص ما ثبت بالضرورة من الدين من وجوب اجابة دعوة المسلم

المؤكد

المؤكد بالاخبار السابقة بمثل هذا الخبر الواحد فغير بعيد الا ان يجعل الحصر اضافيا بالنسبة الى الولائم
المبتدعة بعد زمان النبي عليه السلم لا مطلق الدعوة والضيافة والتوكير بالراء وادير بغير البناء الشراء (المهملة م)
وغيره من حقوق سكنى الدار كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من بنى
مسكنا فليذبح كبشا سمينا وليطعم لحمه المساكين ثم يقول اللهم ادحر عني مردة الجن والانس والشياطين
وبارك لنا في بيوتنا الا اعطي ما سال بيان يعني لم يفعل ذلك الا اعطي كا الثلثة عن حماد بن
عثمان قال اولم اسمعيل فقال له ابو عبد الله عليه السلم عليك بالمساكين فاشبعهم فان الله عز وجل
يقول وما يبدئ الباطل وما يعيد بيان كانه اراد ان اطعام الاغنياء لا يعود بصاحبه الى خير بل هو
باطل لا ابداء له ولا اعادة كا الاثنان باسناد ذكره عن ابي ابراهيم عليه السلم قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم عن طعام وليمة يخص بها الاغنياء ويترك الفقراء كا علي عن ابيه عن السراد عن ابن عمار
قال قال رجل لابي عبد الله عليه السلم انا نجد لطعام العرس رائحة ليست بريح غيره فقال له ما من عرس
يكون ينحر فيه جزور او يذبح بقرة او شاة الا بعث الله ملكا معه قيراط من مسك الجنة يديفه في طعامهم
فتلك الرائحة تشم لذلك بيان الدوف والدوف الخلط والبل ومسك مدوف ومدووف اي مبلول
او مسحوق كا ابن بندار عن البرقي عن بعض العراقيين عن ابراهيم بن عقبة عن جعفر القلانسي عن ابيه عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له انا نتخذ طعاما ونستجيده ونتنوق فيه ولا نجد له رائحة طعام العرس فقال
ذلك لان طعام العرس تهب فيه رائحة من الجنة لانه طعام اتخذ للحلال باب من مشى الى الطعام لم يدع اليه كا ١٣١ (بلغ)
محمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن الحسين بن احمد المنقري عن خالد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم
يقول من اكل طعاما لم يدع اليه فانما اكل قطعة من النار كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا دعي احدكم الى طعام فلا يستتبعن ولده فانه ان فعل اكل حراما ودخل غاصبا باب ان الرجل ١٣٢
اذا دخل بلدة فهو ضيف على اخوانه كا علي عن ابيه عن ابراهيم بن اسحق الاحمر باسناده عمن ذكره عن الفضيل
بن يسار عن ابي جعفر عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف
على من بها من اخوانه واهل دينه حتى يرحل عنهم كا القمي عن السياري عن محمد بن عبد الله الكرخي
عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل
رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم باب ان الضيافة ثلثة ايام كا علي عن ابيه ١٣٣

عن الحسن بن الحسين الفارسي عن سليمان بن حفص البصري عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم الضيف يلطف ليلتين فاذا كانت الليلة الثالثة فهو من اهل البيت ياكل ما ادرك بيان اللطف
الرفق والدنو والالطاف البر والاحسان والمعنيان هنا محتملان كا الاثنان عن واصل عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الضيافة اول يوم والثاني والثالث
وما بعد ذلك فانها صدقة تصدق بها عليه قال ثم قال لا ينزلن احدكم على اخيه حتى يؤثمه قيل يا رسول الله
كيف يؤثمه قال حتى لا يكون عنده ما ينفق عليه باب كراهية استخدام الضيف كا محمد عن احمد بن موسى ١٣٤
عن ذبيان عن النميري عن ابن ابي يعفور قال رايت عند ابي عبد الله عليه السلم ضيفا وقام يوما في
بعض الحوائج فنهاه عن ذلك وقام بنفسه الى تلك الحاجة وقال نهى رسول الله صلى الله عليه واله
عن ان يستخدم الضيف كا الحسين بن محمد عن السياري عن عبيد الله بن ابي عبد الله البغدادي عمن اخبره
قال نزل بابي الحسن الرضا عليه السلم ضيف وكان جالسا عنده يحدثه في بعض الليل فتغير السراج فمد
الرجل يده ليصلحه فزبره ابو الحسن عليه السلم ثم بادره بنفسه واصلحه ثم قال له انا قوم لا نستخدم اضيافنا كا
محمد عن احمد بن موسى عن ذبيان عن النميري عن معمر قال قال ابو جعفر عليه السلم ان من التضعيف ترك
المكافاة ومن الجفاء استخدام الضيف فاذا نزل بكم الضيف فاعينوه فاذا ارتحل فلا تعينوه فانه من
النذالة زودوه وطيبوا زاده فانه من السخاء بيان التضعيف ان يعد الشيء ضعيفا ولا يبالي به
والنذالة السفالة والخسة باب الضيف [illegible] علي عن ابيه عن الحسن بن الحسين الفارسي عن سليمان ١٣٥
بن حفص البصري عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان الضيف اذا
جاء فنزل بالقوم جاء برزقه معه من السماء فاذا اكل غفر الله لهم بنزوله عليهم كا محمد عن احمد عن محمد بن
سنان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن الاول عليه السلم قال انما ينزل المعونة على القوم على قدر مؤنتهم وان الضيف
لينزل بالقوم فينزل رزقه معه في حجره كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم ما من ضيف حل بقوم الا ورزقه في حجره كا الثلثة عن محمد بن قيس عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ذكر اصحابنا قوما فقلت والله ما اتغدى ولا اتعشى الا ومعي منهم اثنان او ثلثة واقل او اكثر فقال
عليه السلم فضلهم عليك اكثر من فضلك عليهم قلت جعلت فداك كيف ذا وانا اطعمهم طعامي وانفق عليهم من مالي
ويخدمهم خادمي فقال اذا دخلوا عليك دخلوا من الله تعالى بالرزق الكثير واذا خرجوا خرجوا بالمغفرة

لك كا محمد عن احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلثة وطعام الثلثة يكفي الاربعة
باب حق الضيف والكرامة كا محمد عن ابن عيسى عن عمر بن عبد العزيز عن اسحق بن عبد العزيز وجميل وزرارة ١٣٦
عن ابي عبد الله عليه السلم قال فيما علم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاطمة عليها السلم ان قال لها يا
فاطمة من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه كا الثلثة عن اسحق بن عبد العزيز عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلم قال مما علم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عليا عليه السلم من كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فليكرم ضيفه كا علي عن ابيه عن الحسن بن الحسين الفارسي عن سليمان بن حفص عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من حق الضيف ان يكرم وان يعد له الخلال باب ١٣٧
الاكل مع الضيف كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن القداح كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اكل مع قوم طعاما كان اول
من يضع يده واخر من يرفعها ليأكل القوم كا محمد عن سليمان بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم عن علي بن جعفر
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان اذا اتاه الضيف اكل معه ولم يرفع يده من الخوان حتى يرفع
الضيف كا محمد عن احمد عن عمر بن عبد العزيز عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سمعته يقول ان الزاير اذا زار المزور فاكل معه القى عنه الحشمة واذا لم ياكل معه ينقبض قليلا باب ١٣٨
الخلال وحكم ما يخرج به كا الثلثة عن هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلم قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم نزل جبرئيل عليه السلم علي بالخلال كا العدة عن احمد عن ابن فضال عن
ابي جميلة قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم نزل جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالسواك والخلال
والحجامة كا محمد عن ابن عيسى عن ابيه السلمي عن وهب بن عبد ربه قال رايت ابا عبد الله عليه السلم يتخلل
فنظرت اليه فقال ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يتخلل وهو يطيب الفم وفي خبر اخر ان
من حق الضيف ان يعد له الخلال كا محمد عن احمد عن ابرهيم الحذاء عن احمد بن عبد الله الاسدي
عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال ناول النبي صلى الله عليه واله وسلم جعفر بن ابي طالب خلالا
فقال له يا جعفر تخلل فانه مصلحة للفم او قال للثة ومجلبة للرزق كا بهذا الاسناد عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال النبي صلى الله عليه واله وسلم تخللوا فانه ينقي الفم ومصلحة للثة كا العدة عن البرقي

ومجلبة للرزق كا العدة عن سهل عن
الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال النبي صلى الله عليه واله تخللوا
فانه مصلحة للثة والفم

عن ابيه عن علي بن النعمان عن يعقوب بن شعيب عمن اخبره ان ابا الحسن عليه السلم اتي بخلال من الاخلة المهيا
وهو في منزل الفضل بن يونس فاخذ منه شظية ورمى الباقي بيان الشطب الاخضر الرطب من جريدة
النخل وفي بعض النسخ شظية بالظاء المعجمة والياء المثناة التحتانية كا الثلثة عن ابرهيم بن عبد الحميد
عن ابي الحسن عليه السلم قال لا تخللوا بعود الريحان ولا بقضيب الرمان فانهما يهيجان عرق الجذام كا علي
عن العبيدي عن يونس عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال من تخلل بالقصب لم يقض له حاجة
ستة ايام كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان يتخلل
بالقصب والريحان كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يتخلل بكل ما اصاب ما خلا الخوص والقصب
بيان الخوص ورق النخل كا عنه عن بعض من رواه عن ابي عبد الله عليه السلم قال نهى رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم عن التخلل بالرمان والاس والقصب وقال انهن يحركن عرق الاكلة كا العدة عن البرقي
عن عثمان عن اسحق بن جرير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن اللحم الذي يكون في الاسنان فقال اما
ما كان في مقدم الفم فكله وما كان في الاضراس فاطرحه كا عنه عن السياري عن ابن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اما ما يكون على اللثة فكله وازدرده وما يكون بين الاسنان فارم به بيان الازدراد
الابتلاع كا عنه عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن الفضل بن يونس قال تغدى عندي
ابو الحسن عليه السلم فلما ان فرغ من الطعام اتي بالخلال فقلت جعلت فداك ما حد هذا الخلال فقال
يا فضل كل ما بقي في فمك فما ادرت عليه لسانك فكله وما استكن فاخرجه بالخلال وانت فيه بالخيار
ان شئت اكلته وان شئت طرحته كا محمد عن احمد رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال لا يزدردن
احدكم ما يتخلل به فانه يكون منه الدبيلة بيان الدبيلة بضم الدال وفتح الباء الموحدة قبل الياء التحتانية
داء في الجوف يه وقال عليه السلم ما ادرت عليه لسانك فاخرجته فابلعه وما اخرجته بالخلال فارم به
باب غسل الفم كا بعض اصحابنا عن جعفر بن ابرهيم الحضرمي عن سعد بن سعد قال قلت لابي الحسن عليه السلم ١٣٩
انا ناكل الاشنان فقال كان ابو الحسن عليه السلم اذا توضا ضم شفتيه وفيه خصال يكره انه يورث السل
ويذهب بماء الظهر ويوهن الركبتين قلت فالطين قال كل طين حرام مثل الميتة والدم ولحم الخنزير الا
طين قبر الحسين عليه السلم فان فيه شفاء من كل داء ولكن لا تكثر منه وفيه امان من كل خوف بيان اراد

بالوضوء ههنا غسل اليد والفم بعد الطعام بالاشنان وانما ضم شفتيه لئلا يدخل الاشنان
فمه فيه خصال اي في اكل الاشنان كا محمد عن احمد عن الحسين عن احمد بن زيد عن ابي الحسن الاول
عليه السلم عليه السلم قال اكل الاشنان يبخر الفم بيان لعل المراد باكله مضغه عند غسل الفم ويأتي في باب
١٣٠ الطب من كتاب الروضة ان غسل فمه بالسعد بعد الطعام لم يصبه علة في فمه باب النوادر كا
بن مهران ره احمد عن عثمان عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة تحضر وقد وضع الطعام قال
ان كان في اول الوقت تبدا بالطعام وان كان قد مضى من الوقت شيء وتخاف ان يفوتك فتبدا
بالصلوة فابدا بالصلوة بيان بعيد تصغير بعد اراد به التعجيل الى الطعام كا محمد عن ابن عيسى عن
ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا قال كان ابو عبد الله عليه السلم ربما اطعمنا الفراني والاخبصة
ثم يطعم الخبز والزيت فقيل له لو دبرت امرك حتى يعتدل فقال انما نتدبر بامر الله تعالى فاذا وسع
علينا وسعنا واذا قتر علينا قترنا كا العدة عن البرقي عن عدة من اصحابه عن ابن اسباط عن
عمه رفعه قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تؤووا منديل
الغمر في البيت فانه مربض الشيطان بيان الغمر دسومة اللحم ونحوه يه قال رسول الله صلى الله عليه واله
ابواب عجبت لمن يحتمي من الطعام مخافة الداء كيف لا يحتمي من الذنوب مخافة النار اخر وظايف الاكل
والضيافة والحمد لله اولا واخرا ابواب الشراب والاواني قال الله سبحانه وانزلنا من
السماء ماء بقدر فاسكناه في الارض وانا على ذهاب به لقادرون وقال جل وعز ارايتم ان اصبح ماؤكم
غورا فمن ياتيكم بماء معين وقال تعالى يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس
واثمهما اكبر من نفعهما وقال جل وعز يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام
رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة و
البغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة فهل انتم منتهون بيان بماء معين اي
جار على وجه الارض وقد مضى تفسير الميسر والانصاب والازلام وياتي الكلام في بعض هذه الايات
١٣١ في ضمن الاخبار ان شاء الله باب فضل الماء كا محمد عن ابن عيسى عن بكر بن صالح عن عيسى بن
عبد الله بن محمد بن عمر بن علي كا محمد عن البرقي كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن عيسى
بن عبد الله عن ابيه عن جده قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه الماء سيد الشراب في الدنيا و

الاخرة كا القميان ومحمد عن احمد جميعا عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن عبيد بن زرارة قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول وذكر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال اللهم انك تعلم انه احب
الينا من الاباء والامهات والماء البارد كا محمد عن غير واحد عن العباس بن معروف عن سعدان بن
مسلم عن البجلي عن ابي عبد الله عليه السلم قال اول ما يسال الله عز وجل العبد ان يقول له او لم
اروك من عذب الفرات كا العدة عن البرقي عن بعض عن الريان بن الصلت يرفعه قال قال ابو عبد الله
عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم سيد الشراب الجنة الماء كا محمد عن محمد بن احمد عن
يعقوب بن يزيد عن ابن فضال عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من تلذذ بالماء
بالماء في الدنيا لذذه الله من اشربة الجنة بيان يعني من عرف قدر نعمة الماء وقدر انعام الله تعالى
به عليه كا احمد بن محمد الكوفي عن الميثمي عن ابن اسباط عن عبد الصمد بن بندار عن الحسين بن علوان
قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلم عن طعم الماء فقال سل تفقها ولا تسئل تعنتا طعم الماء طعم الحيوة
بيان التعنت طلب الزلة كانه عليه السلم لا استفرس من الرجل انه يريد تخجيله وافحامه عن الجواب وطعم
الماء طعم الحيوة اي كما انه لا طعم للحيوة يدرك بالذوق مع كمال التلذذ بها كذلك الماء كا سهل عن ابن
شمون عن ابن ابي طيفور المتطبب قال دخلت على ابي الحسن الماضي عليه السلم فنهيته عن شرب الماء فقال
عليه السلم وما باس بالماء وهو يدير الطعام في المعدة ويسكن الغضب ويزيد في اللب ويطفي المرار
بيان اللب العقل كا الاثنان عن ابي داود المسترق عمن حدثه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم
فدعا بتمر فاكل فاقبل يشرب عليه الماء فقلت له جعلت فداك لو امسكت عن الماء فقال انما اكل
التمر لاستطيب عليه الماء بيان اي اتلذذ بشربه كا الثلاثة عن هشام بن الحكم قال قال ابو الحسن عليه السلم
ان شرب الماء البارد اكثره تلذذ بيان اي اكثره يكون للتلذذ لا لمجرد دفع العطش كا علي عن ابيه
عن ياسر الخادم عن الرضا عليه السلم قال لا باس بكثرة شرب الماء على الطعام ولا تكثر منه على غيره
قال ارايت لو ان رجلا اكل مثل ذا وجمع يديه كلتيهما ولم يفرقهما ثم لم يشرب عليه الماء كان تنشق
معدته كا علي بن محمد عن بعض اصحابه عن ياسر قال قال ابو الحسن عليه السلم عجبا لمن اكل مثل ذا
واشار بيده ولم يشرب عليه الماء كيف لا تنشق معدته بيان يعني بالحديثين ان شرب الماء بعد الاكل
ضروري وان كان الماكول قليلا كا العدة عن سهل عن سعيد بن جناح عن احمد بن عمر

الحلبي

الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلم وهو يوصي رجلا فقال له اقلل من شرب الماء فانه يمد
كل داء واجتنب الدواء ما احتمل بدنك الداء كا العدة عن سهل عن علي بن حسان عن موسى
بن بكر عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تكثر من شرب الماء فانه مادة لكل
داء بيان كانه اراد به كثرة الشرب من غير اكل او الزائد على المعتاد باب اداب شرب الماء كا ١٣٠٢
العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم مصوا الماء مصا ولا تعبوه عبا فانه يوجد منه الكباد بيان العب الشرب بلا مص
والكباد بضم الكاف وجع الكبد كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال شرب الماء من
قيام بالنهار اقوى واصح للبدن كا علي بن محمد عن محمد بن احمد عن ابن ابي محمود رفعه
الى ابي عبد الله عليه السلم قال شرب الماء من قيام بالنهار يمري الطعام وشرب الماء من قيام بالليل
يورث الماء الاصفر كا العدة عن احمد عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي
هاشم بن يحيى المديني عن ابي عبد الله عليه السلم قال قام امير المومنين عليه السلم الى اداوة فشرب منها
وهو قائم بيان الاداوة المطهرة كا العدة عن البرقي عن ابيه عن جده عن ابن المغيرة عن عمرو
بن ابي المقدام قال كنت عند ابي جعفر عليه السلم انا وابي فاتي بقدح من خزف فيه ماء فشرب وهو قائم
ثم ناوله ابي فشرب منه وهو قائم ثم ناولنيه فشربت منه وانا قائم كا العدة عن البرقي عن ابي العرزمي
عن حاتم بن اسمعيل المديني عن ابي عبد الله عليه السلم ان امير المؤمنين عليه السلم كان يشرب الماء وهو
قائم ثم شرب من فضل وضوئه قائما ثم التفت الى الحسين عليه السلم فقال له يا بني اني رايت جدك رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم صنع هكذا كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال ثلثة انفاس في الشرب افضل
من نفس واحد كا القميان عن صفوان عن معلى ابي عثمان عن معلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ثلثة انفاس افضل من نفس واحد كا الخمسة عن الحلبي قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم اذ دخل
عليه عبد الملك القمي فقال له اصلحك الله اشرب الماء وانا قائم فقال له ان شئت قال افاشرب بنفس
واحد حتى اروى قال ان شئت قال افاسجد ويدي في ثوبي قال ان شئت ثم قال ابو عبد الله
عليه السلم اني والله ما من هذا وشبهه اخاف عليكم كا محمد عن بعض اصحابنا عن عثمان عن شيخ من
اهل المدينة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يشرب الماء فلا يقطع نفسه حتى يروى قال

فقال عليه السلم وهل اللذة الا ذاك قلت فانهم يقولون انه شرب الهيم قال فقال كذبوا انما شرب الهيم
ما لم يذكر اسم الله تعالى عليه يه القداح عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلم قال كان اصحاب رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم بتبوك يعبون الماء فقال اشربوا في ايديكم فانها من خير انيتكم بيان يتوك اسم
موضع ويأتي هذا الحديث بلفظ اخر اوضح من هذا يه قال الصادق عليه السلم شرب الماء من قيام بالنهار
ادر للعرق واقوى للبدن وقال عليه السلم شرب الماء بالليل من قيام يورث الماء الاصفر وسال بعض اصحابه
عن الشرب بنفس واحد فقال اذا كان الذي يناولك الماء مملوكا لك فاشرب في ثلثة انفاس وان كان
حرا فاشربه بنفس واحد بيان قال في الفقيه وهذا الحديث في روايات يعقوب الكليني رحمه الله يه عن حماد
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال ثلثة انفاس في الشرب افضل من شرب نفس واحد وكان يكره ان
يتشبه بالهيم قلت وما الهيم قال الرمل يه وفي حديث اخر الابل يه وروي ان الهيم النيب يه وروي
ان الهيم ما لم يذكر اسم الله عليه بيان النيب جمع الناب وهو المسنة من النوق والتوفيق بين هذه
الروايات وما مر وما يأتي جميعا ان يقال انما يكره الشرب بنفس واحد للمشابهة بشرب الرمل
والابل ولكن اذا ذكر اسم الله عليه زالت الكراهة لزوال المشابهة التامة وان كان الشرب بثلثة انفاس
كان افضل يه عمر بن قيس الماصر عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت له ما حد الكوز فقال اشرب مما يلي
شفتيه وسم الله عز وجل فاذا رفعته عن فيك فاحمد الله واياك وموضع العروة ان تشرب منها فانها
مقعد الشيطان فهذا احدها بيان الظاهر اختصاص الحكم بما اذا كانت العروة في طرف الكوز يه
قال النبي صلى الله عليه واله وسلم صاحب الرجل يشرب اول القوم ويتوضا اخرهم بيان الرحل
بالمهملتين المسكن والوضوء غسل اليد يب الحسين عن فضالة عن السكوني عن ابي عبد الله عن ابيه
عليهما السلم قال الشرب قائما اقوى لك واصح يب عنه عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم الرجل يشرب بنفس واحد قال يكره ذلك وذلك شرب الهيم قال وما الهيم
قال الابل يب عنه عن النضر عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ثلثة
انفاس في الشرب افضل من شرب من نفس واحد وكان يكره ان يتشبه بالهيم وقال الهيم النيب يب
عنه عن النضر عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم لا يشرب الرجل وهو قائم كا العدة عن سهل عن البزنطي عن صفوان عن العلاء عن محمد

عن احدهما عليهما السلم قال لا تشرب وانت قائم الحديث بيان يأتي تمام الحديث في باب كراهية ان يبيت
الانسان وحده وينبغي تقييده بما اذا شرب بالليل لتتفق الاخبار باب القول على شرب الماء كا ١٤٣
محمد عن احمد عن السراد عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان الرجل ليشرب
الشربة من الماء فيدخله الله تعالى بها الجنة قلت وكيف ذاك يا ابن رسول الله قال ان الرجل يشرب الماء
فيقطعه ثم ينحي الاناء وهو يشتهيه فيحمد الله ثم يعود فيشرب فيوجب الله تعالى له بذلك الجنة كا الثلثة عن
برزج عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الرجل منكم ليشرب الشربة من الماء فيوجب الله له
بها الجنة ثم قال انه ليأخذ الاناء فيضعه على فيه فيسمي ثم يشرب فينحيه وهو يشتهيه فيحمد الله ثم يعود
فيشرب ثم ينحيه فيحمد الله ثم يعود فيشرب ثم ينحيه فيحمد الله فيوجب الله عز وجل له بها الجنة كا محمد عن
سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
اذا شرب الماء قال الحمد لله الذي سقانا عذبا زلالا ولم يسقنا ملحا اجاجا ولم يؤاخذنا بذنوبنا
كا العدة عن البرقي عن يعقوب بن يزيد عن ابن عم لعمر بن يزيد عن بنت عمر بن يزيد عن ابيها عن
ابي عبد الله عليه السلم قال اذا شرب احدكم الماء فقال بسم الله ثم قطعه فقال الحمد لله ثم شرب فقال
بسم الله ثم قطعه فقال الحمد لله ثم شرب فقال بسم الله ثم قطعه فقال الحمد لله سبح ذلك الماء له
ما دام في بطنه الى ان يخرج كا علي بن محمد رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا اردت ان
تشرب الماء بالليل فحرك الماء وقل يا ماء ماء زمزم وماء فرات يقرانك السلم كا محمد عن احمد
عن محمد بن جعفر عمن ذكره عن الخشاب عن علي عن عمه عن داود الرقي قال كنت عند ابي عبد الله
عليه السلم اذا استسقى الماء فلما شربه رايته قد استعبر واغرورقت عيناه بدموعه ثم قال لي
يا داود لعن الله قاتل الحسين عليه السلم ما من عبد شرب الماء وذكر الحسين عليه السلم واهل بيته ولعن قاتله
الا كتب الله له مائة الف حسنة وحط عنه مائة الف سيئة ورفع له مائة الف درجة وكانما اعتق مائة الف
نسمة وحشره الله يوم القيمة ثلج الفؤاد بيان العبرة بالفتح تحلب الدمع واغرورقت عيناه دمعا كانها
غرقت في دمعها ثلج الفؤاد مطمئن النفس باب واني الشرب كا محمد عن احمد عن السراد عن الكرخي ١٤٤
عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يشرب في الاقداح
الشامية يجاء بها من الشام وتهدى اليه صلوات الله عليه واله كا بهذا الاسناد عن ابي عبد الله عليه السلم

فيه ويشرب ثم ينحيه وهو يشتهيه
فيحمد الله تعالى ثم يعود صح

٣٧

قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعجبه ان يشرب في القدح الشامي وكان يقول هو انظف آنيتكم
كا القماط عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن ابي المقدام قال رايت ابا جعفر عليه السلام
وهو يشرب في قدح من خزف كا العدة عن احمد عن عثمان عن يه سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا ينبغي الشرب في آنية الذهب والفضة كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن يه ثعلبة عن العجلي
عن ابي عبد الله عليه السلام انه كره الشرب في الفضة وفي القدح المفضض وكذلك ان تدهن في مدهن
مفضض والمشط كذلك يه فان لم يجد بدا من الشرب في القدح المفضض عدل بفمه عن موضع
الفضة كا علي عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن عمرو بن ابي المقدام قال رايت ابا عبد الله
عليه السلام قد اتي بقدح من ماء فيه ضبة من فضة فرايته ينزعها باسنانه بيان اصل الضبة اللصوق
والضبة حديدة عريضة يضبب بها الباب كذا في الصحاح ولعلها التي يقال بالفارسية تنكه احمد عن محمد بن
علي عن يونس بن يعقوب عن اخيه يوسف قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام في الحجر فاستسقى ماء
فاتي بقدح من صفر فقال رجل ان عباد بن كثير يكره الشرب في الصفر فقال لا باس وقال عليه السلام
للرجل الا سالته اذهب هو ام فضة يب الحسين عن ابن فضال عن يه يونس بن يعقوب عن يوسف
اخيه ان ابا عبد الله عليه السلام استسقى ماء فاتي بقدح من صفر فيه ماء فقال له بعض جلسائه
ان عباد البصري يكره الشرب في الصفر قال فسله اذهب هو ام فضة يب عنه عن حماد بن عيسى عن
ابن وهب قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الشرب في القدح فيه ضبة فضة فقال لا باس الا ان يكره الفضة
فينزعها يب عنه عن الوشا عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان
يشرب الرجل في القدح المفضض واعزل فمك عن موضع الفضة كا محمد عن احمد عن محمد بن
يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه لا تشربوا
الماء من ثلمة الاناء ولا من عروته فان الشيطان يقعد على العروة والثلمة بيان الثلمة كسر طرف
الاناء كا محمد عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن سالم بن مكرم عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال ابي لعمرو بن عبيد وبشير الرحال وواصل في حديث ولا تشرب من اذن الكوز ولا
من كسره ان كان فيه فانه مشرب الشيطان كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله
عليه السلام قال امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوم يشربون الماء بافواههم في غزوة تبوك فقال

لهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم اشربوا بايديكم فانها خير اوانيكم باب اصل العيون وفضل ماء زمزم وماء الميزاب
العدة عن احمد عن محمد بن اسمعيل عن رزيق عن العرزمي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
تفجرت العيون من تحت الكعبة كا العدة عن احمد عن ابن فضال عن علي بن عقبة عمن ذكره عن ابي
عبد الله عليه السلام قال كانت زمزم اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل فكانت سائحة فبغت
على المياه فاغارها الله تعالى واجرى عليها عينا من صبر بيان سائحة جارية على وجه
الارض كا باسناده قال ذكرت زمزم عند ابي عبد الله عليه السلام فقال اجرى اليها عين من تحت
الحجر فغلب ماء العين عذب ماء زمزم كا العدة عن سهل عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال امير المؤمنين صلوات الله عليه ماء زمزم خير ماء على وجه الارض وشر ماء على وجه الارض ماء
برهوت الذي بحضرموت يرده هام الكفار بالليل بيان برهوت بفتح الموحدة وضم الهاء وا
او بئر بحضرموت بسكون الضاد المعجمة وفتح الميم وضمها والهام جمع هامة وهي رئيس القوم و
طائر يصير بالليل يقفر قفرانا يقال له الصداء ويقال الصداء الجسد اللطيف والجسد الميت بعد
الموت ولطائر يخرج من راس المقتول اذا بلي بزعم الجاهلية وكانوا يزعمون ان عظام الميت تصير
هامة فتطير على قبره والمراد بالهامة هٰهنا ارواح الكفار او ارواح رؤسائهم كا بهذا الاسناد
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماء
زمزم دواء مما شرب له كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول ماء زمزم شفاء من كل داء واظنه قال كائنا ما كان يه قال الصادق عليه السلام
ماء زمزم لما شرب له يه وروي انه من روي من ماء زمزم وهو بالمدينة احدث له به شفاء وصرف
عنه داء وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستهدي ماء زمزم وهو بالمدينة كا محمد عن
محمد بن عيسى عن زكريا المؤمن عن ابي سعيد المكاري عن الثمالي قال كنت عند حوض زمزم
فاتاني رجل فقال لي لا تشرب من هذا الماء يا ابا حمزة فان هذا يشرك فيه الجن والانس
وهذا لا يشرك فيه الا الانس قال فتعجبت من قوله وقلت من اين علم هذا قال ثم قلت لابي جعفر
عليه السلام ما كان من قول الرجل لي فقال لي ان ذلك رجل من الجن اراد ارشادك بيان كان
الحوض كان يومئذ متعددا كا محمد عن عبد الله بن جعفر وغيره والعدة عن البرقي

عن يعقوب بن يزيد عن يحيى المبارك عن ابن جبلة عن مصادف قال اشتكى رجل من اخواننا بمكة
حتى سقط للموت فلقينا اباعبدالله عليه السلم في الطريق فقال يا مصادف ما فعل فلان قلت
تركته بالموت جعلت فداك فقال اما لو كنت مكانكم لسقيته من ماء الميزاب فطلبنا عند كل
احد فلم نجده فبينا نحن كذلك اذا ارتفعت سحابة فارعدت وابرقت وامطرت فجئت الى بعض
من في المسجد فاعطيته درهما واخذت قدحه واخذت من ماء الميزاب فاتيته به فسقيته منه ولم ابرح عنده حتى
١٣٦ شرب سويقا وصلح وبرأ باب ماء السماء و[illegible] كا محمد عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن
علي بن يقطين عن عمرو بن ابرهيم عن خلف بن حماد عن محمد قال سمعت اباجعفر عليه السلم يقول قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم في قوله تعالى ونزلنا من السماء ماء مباركا قال ليس من ماء في الارض الا وقد
خالطه ماء السماء كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلم قال
قال امير المؤمنين عليه السلم اشربوا ماء السماء فانه يطهر البدن ويدفع الاسقام قال الله تعالى وينزل
عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان وليربط على قلوبكم ويثبت به الاقدام
بيان اريد برجز الشيطان الجنابة لانه احتلم بعضهم وغلب المشركون على الماء وكانوا في موضع لا يثبت
فيه الاقدام قبل الارض حتى تثبت اقدامهم وليربط على قلوبكم بالوثوق على لطف الله ويثبت به اي
بالمطر الاقدام حتى لا تسوخ في الرمل او بالربط على القلوب حتى تثبت في المعركة كا محمد عن عمران
بن موسى عن ابن اسباط عن عمه عن ابي عبدالله عليه السلم قال البرد لا يؤكل لان الله تعالى يقول
يصيب به من يشاء كا محمد عن احمد عن العباس بن معروف عن النوفلي عن اليعقوبي عن عيسى بن عبدالله
عن سليمان بن جعفر قال قال ابوعبدالله عليه السلم في قول الله عز وجل وانزلنا من السماء ماء بقدر
فاسكناه في الارض وانا على ذهاب به لقادرون فقال يعني به ماء العقيق بيان العقيق الوادي
١٣٧ باب فضل ماء الفرات كا الثلثة عن حسين عن محمد بن ابي حمزة عمن ذكره عن ابي عبدالله عليه السلم قال
ما اخال احدا يحنك بماء الفرات الا احبنا اهل البيت وقال ما سقي اهل الكوفة من ماء الفرات
الا لامر ما وقال يصب فيه ميزابان من الجنة بيان اخال بكسر اوله اظن والقياس الفتح كما يقول
بنو اسد الا ان الكسر افصح كما قاله في الصحاح كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض
اصحابنا عن ابي عبدالله عليه السلم قال يدفق في الفرات كل يوم دفقات من الجنة كا محمد عن

علي بن الحسين عن ابن اورمة عن الحسين بن سعيد رفعه قال قال امير المؤمنين عليه السلم نهركم هذا
يعني ماء الفرات يصب فيه ميزابان من ميازيب الجنة قال فقال ابوعبدالله عليه السلم لو كان بيننا وبينه
اميال لاتيناه نستشفي منه بيان المرفوع اليه ابوعبدالله عليه السلم كما دل عليه اخر الحديث ولعله سقط
من قلم النساخ او اضمر في قال كا محمد عن علي بن الحسين رفعه قال قال ابوعبدالله عليه السلم كم بينكم
وبين الفرات فاخبرته فقال لو كنت عنده لاحببت ان اتيه طرفي النهار كا الحسين بن محمد ومحمد بن يحيى
جميعا عن احمد بن اسحق عن سعدان عن غير واحد رفعه الى امير المؤمنين عليه السلم قال اما ان اهل
الكوفة لو حنكوا اولادهم بماء الفرات لكانوا شيعة لنا كا الحسين بن محمد عن بعض اصحابنا
عن ابن فضال عن حنان بن سدير عن ابيه عن حكيم بن جبير قال سمعت سيدنا علي بن الحسين
عليهما السلم يقول ان ملكا يهبط من السماء في كل ليلة معه ثلاث مثاقيل مسكا من مسك الجنة
فيطرحها في الفرات وما من نهر في شرق الارض ولا غربها اعظم بركة منه كا العدة عن احمد عن
عبدالله بن ابرهيم المدائني عن ابي الحسن عليه السلم قال نهران مؤمنان ونهران كافران فاما
المؤمنان فالفرات ونيل مصر واما الكافران فدجلة ونهر بلخ باب المياه المنهي عنها كا علي عن ابيه ١٣٨
عن الاثنين عن ابي عبدالله عليه السلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الاستشفاء
بالحمات وهي العيون الحارة التي تكون في الجبال التي توجد فيها روايح الكبريت وقيل انها من
فيح جهنم بيان الفيح الغليان وفي التهذيب فوح وهو انتشار الرائحة وسطوع الحر وفورانه
قال في النهاية فيه شدة الحر من فوح جهنم اي شدة غليانها وحرها ويروى بالياء وقال في الفقيه
واما ماء الحمات فان النبي صلى الله عليه واله وسلم انما نهى ان يستشفى بها ولم ينه عن التوضؤ بها
وهي المياه الحارة التي تكون في الجبال يشم منها رائحة الكبريت وقال عليه السلم انها من فيح جهنم
كا العدة عن سهل عن السراد عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلم قال ان نوحا عليه السلم
لما كان في ايام الطوفان دعا المياه كلها فاجابته الا ماء الكبريت والماء المر فلعنهما كا محمد عن
حمدان بن سليمان النيسابوري عن محمد بن يحيى بن زكريا والعدة عن البرقي عن ابيه جميعا عن محمد
بن سنان عن ابي الجارود عن ابي سعيد عقيصا التيمي قال مررت بالحسن والحسين عليهما السلم وهما في
الفرات مستنقعان في ازارين فقلت لهما يا ابني رسول الله صلى الله عليكما افسدتما الازارين

فقال لي يا ابا سعيد فساد ما الاذان احب الينا من فساد الدين ان للماء اهلا وسكانا كسكان
الارض ثم قال لي اين تريد فقلت الى هذا الماء فقال وما هذا الماء فقلت اريد دواء اشرب
من هذا الماء لعلة بي ارجو ان يخف له الجسد ويسهل البطن فقال ما تحسب ان الله جعل في شيء قد
لعنه شفاء قلت ولم ذاك فقال لان الله تعالى لما اسفه قوم نوح فتح السماء بماء منهمر واوحى الى
الارض فاستعصت عليه عيون منها فلعنها وجعلها ملحا اجاجا وفي رواية حمدان بن سليمان
انهما عليهما السلام قالا يا ابا سعيد تأتي ما ينكر ولا يتبيأ في كل يوم ثلث مرات ان الله تعالى عرض
ولايتنا على المياه فما قبل ولايتنا عذب وطاب وما جحد ولايتنا جعله الله تعالى مرا وملحا اجاجا
اغضبه م ل — بيان عقيصا مقصور لقب ابي سعيد التميمي التابعي اسف ابغضه بماء منهمر منسكب منصب كا
العدة عن سهل عن محمد بن سنان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام يكره
ان يتداوى بالماء المر وبماء الكبريت وكان يقول ان نوحا عليه السلام لما كان الطوفان دعا المياه
فاجابته كلها الا الماء المر وماء الكبريت فدعا عليهما ولعنهما كا محمد عن احمد عن يعقوب بن يزيد
رفعه قال قال امير المؤمنين عليه السلام ماء نيل مصر يميت القلوب باب ما يتخذ منه الخمر كا الحسين عن ١٤٩ يب
البجلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخمر من خمسة العصير من الكرم و
النقيع من الزبيب والبتع من العسل والمزر من الشعير والنبيذ من التمر كا القميان عن صفوان عن البجلي
عن علي بن جعفر بن اسحق الهاشمي عن ابي عبد الله عليه السلام مثله بيان البتع بتقديم الموحدة و
كسرها وسكون المثناة الفوقانية والمزر بكسر الميم وتقديم الزاي الساكنة كا الثلثة عن الحسن الحضرمي
عمن اخبره عن علي بن الحسين عليهما السلام قال الخمر من خمسة اشياء من التمر والزبيب والحنطة والشعير والعسل
كا محمد عن محمد بن احمد عن التميمي عن صفوان الجمال عن عامر بن السمط عن علي بن الحسين عليهما السلام
مثله باب اصل تحريم الخمر كا علي عن ابيه والعدة عن احمد وسهل جميعا عن السراد عن خالد بن جرير ١٥
عن ابي الربيع الشامي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن اصل الخمر كيف كان بدء حلالها وحرامها ومتى
اتخذ الخمر فقال ان ادم عليه السلام لما اهبط من الجنة اشتهى من ثمارها فانزل الله تعالى قضيبين من عنب
فغرسهما فلما ان اورقا واثمرا وبلغا جاء ابليس لعنه الله فحاط عليهما حائطا فقال ادم عليه السلام
ما حالك يا ملعون فقال ابليس انهما لي فقال له كذبت فرضيا بينهما بروح القدس فلما انتهيا اليه

قص عليه ادم قصته واخذ روح القدس ضغثا من نار ورمى به عليهما والعنب في اغصانهما حتى ظن
ادم عليه السلام انه لم يبق منهما شيء وظن ابليس لعنه الله مثل ذلك قال فدخلت النار حيث دخلت وقد
ذهب منهما ثلثاهما وبقي الثلث فقال الروح اما ما ذهب منهما فحظ ابليس وما بقي فلك يا ادم
كا السراد عن خالد بن نافع عن ابي عبد الله عليه السلام مثله كا علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد
عن الحسين بن يزيد عن علي بن ابي حمزة عن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله تعالى
لما اهبط ادم عليه السلام امره بالحرث والزرع وطرح اليه غروسا من غروس الجنة فاعطاه النخل والاعناب
ابليس ص — والزيتون والرمان فغرسها ليكون لعقبه وذريته واكل هو من ثمارها فقال له ابليس لعنه الله يا ادم ما هذا
الغرس الذي لم اكن اعرفه في الارض وقد كنت فيها قبلك فقال ادم دعني اكل منها فابى ادم عليه السلام
ان يطعمه فجاء ابليس عند اخر عمر ادم وقال لحواء انه قد اجهدني الجوع والعطش فقالت له حواء فما الذي
تريد قال اريد ان تذيقيني من هذه الثمار فقالت حواء ان ادم عهد الي ان لا اطعمك شيئا من هذا الغرس
لانه من الجنة ولا ينبغي لك ان تأكل منه شيئا فقال لها فاعصري في كفي شيئا منه فابت عليه فقال ذريني
امصه ولا اكله فاخذت عنقودا من عنب فاعطته فمصه ولم يأكل منه لما كانت حواء قد اكدت عليه فلما
ذهب بعضه جذبته حواء من فيه فاوحى الله تعالى الى ادم ان العنب قد مصه عدوي وعدوك ابليس
ابليس ص — لعنه الله وقد حرمت عليك من عصيره الخمر ما خالطه نفس ابليس فحرمت الخمر لان عدو الله ابليس مكر بحواء
حتى مص العنب ولو اكلها لحرمت الكرمة من اولها الى اخرها وجميع ثمرها وما يخرج منها ثم انه قال
لحواء عليها السلام فلو امصصتيني شيئا من هذا التمر كما امصصتيني من العنب فاعطته تمرة فمصها
وكانت العنب والتمر اشد رائحة وازكى من المسك الاذفر واحلى من العسل فلما مصهما عدو الله ابليس
لعنه الله ذهبت رائحتهما وانتقصت حلاوتهما قال ابو عبد الله عليه السلام ثم ان ابليس الملعون ذهب بعد وفاة
ادم عليه السلام فبال في اصل الكرمة والنخلة فجرى الماء في عروقهما من بول عدو الله فمن ثم يختمر العنب و
التمر فحرم الله تعالى على ذرية ادم عليه السلام كل مسكر لان الماء جرى ببول عدو الله في النخلة والعنب
فصار كل مختمر خمرا لان الماء اختمر في النخلة والكرمة من رائحة بول عدو الله ابليس لعنه الله
كا علي عن ابيه عن البزنطي عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لما هبط نوح عليه السلام

الحبلة رم

من السفينة غرس غرسا فكان فيما غرس الحبلة ثم رجع الى اهله فجاء ابليس فقلعها ثم ان نوحا عاد
الى غرسه فوجده على حاله ووجد الحبلة قد قلعت ووجد ابليس عندها فاتاه جبرئيل عليه السلم فاخبره
ان ابليس لعنه الله قلعها فقال نوح لابليس ما دعاك الى قلعها فوالله ما غرست غرسا احب الي منها و
والله لا ادعها حتى اغرسها فقال ابليس انا والله لا ادعها حتى اقلعها فقال له اجعل لي منها نصيبا
فجعل له الثلث فابى ان يرضى فجعل له النصف فابى ان يرضى فابى نوح ان يزيده فقال جبرئيل عليه السلم
لنوح عليه السلم يا رسول الله احسن فان منك الاحسان فعلم نوح انه قد جعل له عليها سلطان فجعل نوح
له الثلثين فقال ابو جعفر عليه السلم اذا اخذت عصيرا فاطبخه حتى يذهب الثلثان وكل واشرب حينئذ
فذاك نصيب الشيطان بيان الحبلة بالضم الكرم او اصل من اصوله كا القمي عن الكوفي عن
عثمان بن عيسى عن سعيد بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان ابليس لعنه الله نازع نوحا
عليه السلم في الكرم فاتاه جبرئيل عليه السلم فقال له ان له حقا فاعطه فاعطاه الثلث فلم يرض
ابليس لعنه الله فاعطاه النصف فلم يرض فطرح جبرئيل نارا فاحرقت الثلثين وبقي الثلث فقال ما
احرقت النار فهو نصيبه وما بقي فهو لك يا نوح حلال [illegible] كا علي عن ابيه عن 181
حماد بن عيسى عن اليماني عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال ما بعث الله نبيا قط الا وفي علم الله تعالى
انه اذا اكمل له دينه كان فيه تحريم الخمر ولم يزل الخمر حراما ان الدين انما يحول الى جهة ثم اخرى ولو
كان ذلك جملة قطع بهم دون الدين بيان يعني ان الله سبحانه انما يحمل التكاليف على العباد
شيئا فشيئا جلبا للقلوب ولو حملها عليهم دفعة واحدة لنفروا عن الدين ولم يومنوا كا العدة
عن احمد عن ب الحسين عن فضالة عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم مثله كا
الاربعة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال ما بعث الله تعالى نبيا قط الا وفي علم الله تعالى
انه اذا اكمل له دينه كان فيه تحريم الخمر ولم يزل الخمر حراما وانما ينقلون من خصلة ثم خصلة ولو حمل
ذلك عليهم جملة لقطع بهم دون الدين قال وقال ابو جعفر عليه السلم ليس احد ارفق من الله تعالى
فمن رفقه تبارك وتعالى انه ينقلهم من خصلة الى خصلة ولو حمل عليهم جملة لهلكوا باب تحريم الخمر في
الكتاب كا القمي عن بعض اصحابنا وعلي عن ابيه جميعا عن ابن ابي حمزة عن ابيه عن علي بن 182

يقطين قال سال المهدي ابا الحسن عليه السلم عن الخمر هل هي محرمة في كتاب الله فان الناس انما يعرفون
النهي عنها ولا يعرفون التحريم لها فقال له ابو الحسن عليه السلم بل هي محرمة في كتاب الله يا امير المؤمنين
فقال له في اي موضع هي محرمة في كتاب الله يا ابا الحسن فقال قول الله تعالى قل انما حرم ربي الفواحش
ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق فاما قوله ما ظهر منها يعني الزنا المعلن ونصب
الرايات التي كانت ترفعها الفواجر للفواحش في الجاهلية واما قوله تعالى وما بطن يعني ما نكح
من الاباء لان الناس كانوا قبل ان يبعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان للرجل زوجة ومات
عنها تزوجها ابنه من بعده اذا لم يكن امه فحرم الله تعالى ذلك واما الاثم فانها الخمر بعينها وقد قال الله
تعالى في موضع اخر يسالونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس فاما الاثم في كتاب الله فهي الخمر
والميسر واثمهما اكبر كما قال الله تعالى فقال المهدي يا علي بن يقطين فهذه فتوى هاشمية قال
قلت له صدقت والله يا امير المؤمنين الحمد لله الذي لم يخرج هذا العلم منكم اهل البيت قال فوالله ما صبر
المهدي ان قال لي صدقت يا رافضي كا بعض اصحابنا مرسلا قال ان اول ما نزل في تحريم الخمر
قول الله تعالى يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما
فلما نزلت هذه الاية احس القوم بتحريمها وعلموا ان الاثم مما ينبغي اجتنابه ولا يحمل الله عليهم
من كل طريق لانه قال ومنافع للناس ثم انزل الله تعالى اية اخرى انما الخمر والميسر والانصاب
والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون فكانت هذه الاية اشد من الاولى
واغلظ في التحريم ثم ثلث باية اخرى فكانت اغلظ من الاية الاولى والثانية واشد فقال
تعالى انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن
ذكر الله وعن الصلوة فهل انتم منتهون فامر تعالى باجتنابها وفسر عللها التي لها ومن اجلها
حرمها ثم بين الله تحريمها وكشفه في الاية الرابعة مع ما دل عليه في هذه الاي المذكورة المتقدمة
بقوله تعالى قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وقال عز وجل
في الاية الاولى يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس ثم قال في الاية
الرابعة قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم فخبر عز وجل ان الاثم في الخمر و
غيرها وانه حرام وذلك ان الله تعالى اذا اراد ان يفترض فريضة انزلها شيئا بعد شيء حتى

بوطن الناس انفسهم عليها ويسكنوا الى امر الله تعالى ونهيه فيها وكان ذلك من الله تعالى
على وجه التدبير فيهم اصوب واقرب لهم الى الاخذ بها واقل لنفادهم منها باب ان الخمر راس كل اثم وشر ١٥٣
كا الثلثة عن اسمعيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم قال ساله رجل فقال له اصلحك الله شرب
الخمر شر ام ترك الصلوة فقال عليه السلام شرب الخمر ثم قال وتدري لم ذاك قال لا قال لانه يصير
في حال لا يعرف معها ربه يه ابن ابي عمير عن اسمعيل بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم مثله
كا القمي عن محمد بن حسان عن محمد بن علي عن ابي جميلة عن الحلبي وزرارة ومحمد وحمران
بن اعين عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم قالا ان الخمر راس كل اثم كا العدة عن سهل عن سليمان بن علي بن معبد
عن ابي جميلة عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان الخمر
راس كل اثم كا عنه عن محمد بن علي عن ابي جميلة عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم قال الشرب
مفتاح كل شر ومدمن الخمر كعابد وثن وان الخمر راس كل اثم وشاربها مكذب بكتاب الله لو
صدق بكتاب الله حرم حرامه بيان الادمان الادامة وفسر هنا بما اذا وجدها شربها كما ياتي
كا محمد عن بعض اصحابه رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال شرب الخمر مفتاح كل شر كا القمي
عن الكوفي عن عثمان عن ابن مسكان عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال ان الله جل
للشر اقفالا فجعل مفاتيحها او قال مفاتيح تلك الاقفال الشراب كا العدة عن البرقي عن ابيه
ومحمد بن عيسى عن النضر بن سويد عن يعقوب بن شعيب عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلم
قال ان الله جعل للمعصية بيتا ثم جعل للبيت بابا ثم جعل للباب غلقا ثم جعل للغلق مفتاحا
فمفتاح المعصية الخمر كا محمد عن احمد عن الحسين عن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن احدهما
عليهما السلم قال ما عصي الله بشي اشد من شرب المسكر ان احدهم ليدع الصلوة الفريضة ويثب
على امه واخته وابنته وهو لا يعقل كا محمد عن محمد بن الحسين رفعه قال قيل لامير المؤمنين عليه السلم
انك تزعم ان شرب الخمر اشد من الزنا والسرقة فقال عليه السلم نعم ان صاحب الزنا بعمله لا يعدوه الى
غيره وان شارب الخمر اذا شرب الخمر زنا وسرق وقتل النفس التي حرم الله وترك الصلوة كا
علي عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن احمد بن اسمعيل الكاتب عن ابيه قال اقبل ابو جعفر عليه السلم
في المسجد الحرام فنظر اليه قوم من قريش فقالوا من هذا فقيل لهم امام اهل العراق فقال بعضهم لو

بعثتم اليه بعضكم يساله فاتاه شاب منهم فقال له يا ابن عم ما اكبر الكبائر قال شرب الخمر فاتاهم
فاخبرهم فقالوا له عد اليه فعاد اليه فقال له الم اقل لك يا ابن اخ شرب الخمر فاتاهم فاخبرهم فقالوا
له عد اليه فلم يزالوا به حتى عاد اليه فساله فقال له الم اقل لك يا ابن اخ شرب الخمر ان شرب الخمر يدخل
صاحبه في الزنا والسرقة وقتل النفس التي حرم الله وفي الشرك بالله وافاعيل الخمر تعلو على كل ذنب
١٨٤ الخمر كما تعلو شجرها على كل الشجر باب شارب الخمر كا علي عن ابيه ومحمد عن احمد والعدة عن
سهل جميعا عن السراد عن خالد بن جرير عن ابي ربيع الشامي قال سئل ابو عبد الله عليه السلم
عن الخمر فقال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان الله تعالى بعثني رحمة للعالمين ولامحق
المعازف والمزامير وامور الجاهلية والاوثان وقال اقسم ربي ان لا يشرب عبد لي في الدنيا خمرا
الا سقيته مثل ما شرب منها من الحميم يوم القيمة معذبا بعد او مغفورا له ولا يسقيها عبد لي
صبيا صغيرا او مملوكا الا سقيته مثل ما سقاه من الحميم يوم القيمة معذبا بعد او مغفورا له
بيان المحق المحو والمعازف الملاهي كالعود والطنبور والمزامير جمع مزمار كا يب السراد عن
خالد بن جرير عن ابي الربيع الشامي عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم من شرب الخمر بعد ما حرمها الله تعالى على لساني فليس باهل ان يزوج اذا خطب و
لا يشفع اذا شفع ولا يصدق اذا حدث ولا يؤتمن على امانة فمن ائتمنه بعد علمه فيه فليس للذي
ائتمنه على الله ضمان ولا له اجر ولا خلف كا العدة عن سهل عن عمرو بن عثمان عن الحسين بن
سدير عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلم قال ياتي شارب الخمر يوم القيمة مسودا وجهه مدلعا
لسانه يسيل لعابه على صدره وحق على الله تعالى ان يسقيه من طينة خبال او قال من بئر خبال
قال قلت وما بئر خبال قال بئر يسيل فيها صديد الزناة بيان مدلعا مخرجا والصديد القيح
كا الثلثة عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
شارب الخمر لا يعاد اذا مرض ولا يشهد له جنازة ولا تزكوه اذا شهد ولا تزوجوه اذا خطب
ولا تاتمنوه على امانة كا القميان عن صفوان عن العلا عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم شارب الخمر ان مرض فلا تعودوه وان مات
فلا تحضروه وان شهد فلا تزكوه وان خطب فلا تزوجوه وان سالكم امانة فلا تاتمنوه

كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن فضالة عن بشير الهذلي عن عجلان ابي صالح قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم المولود يولد فنسقيه من الخمر فقال لا من سقى مولودا خمرا او قال مسكرا اسقاه الله من الحميم
وان غفر له كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال شارب
الخمر يوم القيمة ياتي مسودا وجهه مائلا شقه مدلعا لسانه ينادي العطش العطش بيان الشق الجانب
واشم لما نظرت اليه ومن كل شيء نصفه كا حميد عن يب ابن سماعة عن غير واحد عن ابان عن حماد
بن بشير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من شرب الخمر بعد ان حرمها الله
تعالى على لساني فليس باهل ان يزوج اذا خطب ولا يصدق اذا حدث ولا يشفع اذا شفع ولا يؤمن
على امانة فمن ائتمنه على امانة فاكلها او ضيعها فليس للذي ائتمنه على الله ان ياجره ولا يخلف عليه
وقال ابو عبد الله عليه السلم اني اردت ان استبضع فلانا بضاعة الى اليمن فاتيت ابا جعفر عليه السلم
فقلت له اني اريد ان استبضع بضاعة فلانا فقال لي اما علمت انه يشرب الخمر فقلت قد بلغني من
المؤمنين انهم يقولون ذلك فقال لي صدقهم فان الله تعالى يقول يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين
ثم قال انك ان استبضعته فهلكت او ضاعت فليس لك على الله ان ياجرك ولا يخلف عليك فاستبضعته
فضيعها فدعوت الله ان ياجرني فقال لي اي بني مه ليس لك على الله ان ياجرك ولا يخلف
عليك قال قلت له ولم فقال لي ان الله تعالى يقول ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم
قياما فهل تعرف سفيها اسفه من شارب الخمر قال ثم قال عليه السلم لا يزال العبد في فسحة من الله تعالى
حتى يشرب الخمر فاذا شربها خرق الله تعالى عنه سرباله وكان وليه واخوه ابليس لعنه الله وسمعه وبصره
ويده ورجله يسوقه الى كل ضلال ويصرفه عن كل خير بيان السربال القميص وقد مر في معنى هذا الخبر
حديث اخر في باب من ائتمن غير المؤتمن من ابواب الديون والضمانات من كتاب المعايش
الا انه نسب هناك هذا الاستبضاع الى اسمعيل بن جعفر والنهي عنه الى ابيه وكانه الاصح لتنزه
الامام عليه السلم عن مخالفة ابيه ه قال الصادق عليه السلم لا تجالس شارب الخمر فان اللعنة اذا نزلت
عمت من في المجلس ه وقال الصادق عليه السلم شارب الخمر ان مرض فلا تعودوه وان مات فلا تشهدوه
وان شهد فلا تزكوه وان خطب اليكم فلا تزوجوه فان من زوج ابنته شارب الخمر فكانما قادها الى الزنا
ومن زوج ابنته مخالفا له على دينه فقد قطع رحمها ومن ائتمن شارب خمر لم يكن له على الله ضمان

كا العدة عن ابن عيسى عن يب الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابائه عليهم السلم
قال لعن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الخمر وعاصرها ومعتصرها وبائعها ومشتريها وساقيها واكل ثمنها
وشاربها وحاملها والمحمولة اليه كا القمي عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر
عن ابي جعفر عليه السلم قال لعن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الخمر عشرة غارسها وحارسها و
بائعها ومشتريها وشاربها والاكل ثمنها وعاصرها وحاملها والمحمولة اليه وساقيها كا العدة
عن سهل عن بكر بن صالح عن النشيجا عن يونس بن ظبيان قال قال ابو عبد الله عليه السلم يا يونس
ابلغ عطية عني انه من شرب جرعة خمر لعنه الله تعالى وملائكته ورسله والمؤمنون فان شربها حتى
يسكر منها نزع روح الايمان من جسده وركبت فيه روح سخيفة خبيثة ملعونة فيترك الصلوة
فاذا ترك الصلوة عيرته الملائكة وقال الله عز وجل له عبدي كفرت وعيرتك الملائكة سوءة
لك عبدي ثم قال ابو عبد الله عليه السلم سوءة سوءة كما تكون السوءة والله لتوبيخ الجليل ساعة
واحدة اشد من عذاب الف عام قال ثم قال ابو عبد الله عليه السلم ملعونين اينما ثقفوا اخذوا و
قتلوا تقتيلا ثم قال يا يونس ملعون ملعون من ترك امر الله تعالى انه هو اخذ براد مرتد وان اخر حجر
اغتر بغضب لغضب الجليل جل اسمه بيان سوءة كلمة تقبيح وكانه اراد عليه السلم بقوله كما تكون
السوءة اشد افرادها ثقفوا وجدوا والمرتد اهلكه كا القميان عن صفوان عن العلاء عن محمد
عن احدهما عليهما السلم قال من شرب الخمر شربة لم تقبل صلوته اربعين يوما كا الثلثة عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال من شرب الخمر لم يقبل الله له صلوة اربعين يوما كا علي عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن عمرو بن شمر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول من شرب
شربة خمر لم يقبل الله منه صلوته سبعا ومن سكر لم يقبل منه صلوته اربعين صباحا كا العدة
عن البرقي عن عثمان عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم من شرب خمرا حتى يسكر لم يقبل الله منه صلوة اربعين صباحا كا علي عن ابيه
عن النضر بن سويد يب البرقي عن ابيه عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد
عن ابي عبد الله عليه السلم قال من شرب شربة من خمر لم يقبل الله منه صلوة اربعين يوما
كا محمد عن يب احمد عن البزنطي عن الحسين بن خالد قال قلت لابي الحسن عليه السلم انا روينا

عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال من شرب الخمر لم يحتسب له صلوته اربعين يوما قال فقال قد صدق قوا قلت وكيف لا يحتسب اربعين صباحا لا اقل من ذلك ولا اكثر فقال ان الله تعالى قدر خلق الانسان فصيره نطفة اربعين يوما ثم نقلها فصيرها علقة اربعين يوما ثم نقلها فصيرها مضغة اربعين يوما فهو اذا شرب الخمر بقيت في مشاشه اربعين يوما على قدر انتقال خلقته ثم قال عليه السلم كذلك جميع غذائه اكله وشربه يبقى في مشاشه اربعين يوما بيان لم يحتسب له اي لا يعطى عليها اجرا و المشاش كغراب النفس والطبيعة ورؤس العظام الرخوة التي يمكن مضغها ويحتمل ارادة كل منهما وان كان الاظهر الاخير به ابان عن الفضيل بن يسار قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول من شرب الخمر فسكر منها لم يقبل له صلوة اربعين يوما فان ترك الصلوة في هذه الايام ضوعف عليه العذاب لترك الصلوة يه وفي خبر اخر توقف بين السماء والارض فاذا تاب ردت عليه وقبلت منه كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن زاذويه قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلم اسأله عن شارب الخمر قال فكتب عليه السلم شارب الخمر كافر من محمد بن احمد عن ابي عبد الله عن اللؤلؤي عن ابن سنان عن ابي الصحاري النخاس عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له الرجل يشرب الخمر قال بئس الشراب يكرر ذلك ثلث مرات ثم قال ترى ماذا اقل يقبل الله صلوته قال ان علم الله انه اذا قام منها استغفره ولم ينو ان يعود اليها قبل الله صلوته من ساعته وان كان غير ذلك فذاك الى الله متى ما شاء قبله ومتى ما شاء رده كا الثلثة عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول من ترك الخمر لغير الله سقاه الله من الرحيق المختوم قال قلت يتركه لغير الله قال نعم صيانة لنفسه كا ابن بندار عن ابرهيم بن اسحق عن عبد الله بن احمد عن محمد بن عبد الله عن مهزم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول من ترك الخمر صيانة لنفسه سقاه الله من الرحيق المختوم باب مدمن الخمر كا العدة عن سهل عن العباس بن عامر عن ابي جميلة عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مدمن الخمر يلقى الله تعالى كعابد الوثن كا الاثنان عن الوشا عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مدمن الخمر يلقى الله عز وجل يوم يلقاه كافرا كا العدة عن يب البرقي عن عثمان عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مدمن الخمر كعابد وثن اذا مات وهو مدمن عليه يلقى الله تعالى حين يلقاه كعابد وثن كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن عمرو بن عثمان

صلوته

يب القيان عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال ان مدمن الخمر يلقى الله تعالى حين يلقاه كعابد وثن

قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول مدمن الخمر يلقى الله تعالى حين يلقاه كعابد وثن كا الثلثة عن العجلي عن ابي عبد الله عليه السلم قال مدمن الخمر يلقى الله يوم يلقاه كعابد وثن كا القمي عن محمد بن حسان عن محمد بن علي عن ابي جميلة عن الحلبي وزرارة ومحمد وحمران بن اعين عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم انهما قالا مدمن الخمر كعابد وثن كا علي عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عبد الله عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال مدمن الخمر كعابد وثن كا علي عن محمد بن عيسى عن يونس عن حماد عن ابي الجارود قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول حدثني ابي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال مدمن الخمر كعابد وثن قال قلت له وما المدمن قال الذي اذا وجدها شربها كا محمد بن جعفر عن محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن ابي بصير وابن ابي يعفور قالا سمعنا ابا عبد الله عليه السلم يقول ليس مدمن الخمر الذي يشربها كل يوم ولكن الذي يوطن نفسه انه اذا وجدها شربها كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس عن ابن يقطين عن هشام بن خالد عن نعيم البصري عن ابي عبد الله عليه السلم قال مدمن المسكر الذي اذا وجده شربه كا علي عن ابيه عن خلف بن حماد عن محرز عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا اصلي على غريق خمر

١٦٧ باب ان كل مسكر قليله وكثيره كا الثلثة عن كليب الصيداوي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول خطب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وقال في خطبته كل مسكر حرام كا علي عن ابيه ومحمد عن احمد جميعا عن السراد عن خالد بن جرير عن ابي الربيع الشامي قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان الله حرم الخمر بعينها فقليلها وكثيرها حرام كما حرم الميتة والدم ولحم الخنزير وحرم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الشراب من كل مسكر وما حرمه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقد حرمه الله تعالى كا حميد عن ابن سماعة عن الميثمي عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي جعفر عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل مسكر حرام وكل مسكر خمر كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابن وهب قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان رجلا من بني عمي وهو رجل من صلحاء مواليك امرني ان اسالك عن النبيذ فاصفه لك فقال عليه السلم انا اصفه لك قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل مسكر حرام فما اسكر كثيره فقليله حرام قال قلت فقليل الحرام يحله كثير الماء فرد عليه بكفه مرتين لا لا كا القميان عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان عن محمد بن مروان عن الفضيل بن

يسار عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن النبيذ فقال حرم الله تعالى الخمر بعينها وحرم رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم من الاشربة كل مسكر كا القميا عن صفوان عن كليب الاسدي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن النبيذ فقال ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خطب الناس فقال في خطبته ايها الناس الا ان
كل مسكر حرام الا وما اسكر كثيره فقليله حرام كا العدة عن سهل عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلم
قال كان عند ابي قوم فاختلفوا في النبيذ فقال بعضهم القدر الذي يسكر هو حرام وقال قوم قليل
ما اسكر وكثيره حرام فردوا الامر الى ابي عليه السلم فقال ابي ارايتم القسط لولا ما يطرح فيه اولا اكان
يمتلي وكذلك القدح الاخر لولا الاول ما اسكر قال ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال
من دخل عرقا واحدا من عروقه قليل ما اسكر كثيره عذبه الله تعالى ذلك العرق بثلثمائة وستين نوعا من
انواع العذاب بيان القسط بالكسر مكيال يسع نصف الصاع كا محمد عن يب احمد عن علي
بن الحكم عن صفوان الجمال قال كنت مبتلى بالنبيذ معجبا به فقلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك
اصف لك النبيذ فقال لي بل انا اصفه لك قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل مسكر حرام
وما اسكر كثيره فقليله حرام فقلت له هذا نبيذ السقاية بفناء الكعبة فقال لي ليس هكذا كانت
السقاية انما السقاية زمزم افتدري من اول من غيرها قال قلت لا قال العباس بن عبد المطلب كانت
له حبلة افتدري ما الحبلة قلت لا قال الكرم كان ينقع الزبيب غدوة ويشربونه بالعشي وينقعه بالعشي
ويشربونه من الغد يريد ان يكسر غلظ الماء على الناس وان هولاء قد تعدوا فلا تشربه ولا تقربه بيان
فناء الدار ما امتد من جوانبه لما كان لماء زمزم مرارة وملوحة كانوا يطيبونه بالزبيب وهذا معنى
كسر غلظ الماء وانما يفعل ذلك العباس بن عبد المطلب لان سقاية الحاج كانت بيده ثم الجبابرة
تعدوا وغيروه باكثار الزبيب والتمر فيه واطالة مدة النقع حتى صار نبيذا مسكرا كا العدة عن البرقي
عن عثمان عن سماعة قال سالته عن التمر والزبيب يطبخان للنبيذ فقال لا وقال كل مسكر حرام
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل ما اسكر كثيره فقليله حرام وقال لا يصلح في النبيذ
الخميرة وهي العكرة بيان العكرة الدردي كانهم يطرحون عكرة الماء القديم المنبوذ فيه في
الماء الجديد حتى يصير مسكرا كا الثلثة عن اذينة عن الفضيل بن يسار قال ابتداني ابو عبد الله عليه السلم
فقال لي يوما من غير ان اساله قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل مسكر حرام قلت اصلحك الله

كله حرام فقال نعم الجرعة منه حرام كا محمد عن ابن عيسى عن الحسين ومحمد بن اسمعيل جميعا عن محمد بن
الفضيل عن الكناني قال قال ابو عبد الله عليه السلم حرم الله الخمر قليلها وكثيرها كما حرم الميتة والدم
ولحم الخنزير وحرم النبي صلى الله عليه واله وسلم من الاشربة المسكر وما حرم النبي فقد حرمه الله و
قال ما اسكر كثيره فقليله حرام كا الثلثة عن الحلبي قال استاذنت لبعض اصحابنا على ابي
عبد الله عليه السلم فساله عن النبيذ فقال حلال فقال اصلحك الله انما سالتك عن النبيذ
الذي يجعل فيه العكر فيغلي حتى يسكر فقال ابو عبد الله عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه واله
كل مسكر حرام فقال الرجل اصلحك الله فان من عندنا بالعراق يقولون ان رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم انما عنى بذلك القدح الذي يسكر فقال ابو عبد الله عليه السلم ان ما اسكر
كثيره فقليله حرام فقال له الرجل فاكسره بالماء فقال ابو عبد الله عليه السلم لا وما للماء يحلل الحرام
اتق الله ولا تشربه كا علي عن ابيه عن ابن سنان قال سمعت رجلا يقول لابي عبد الله عليه السلم ما تقول
في النبيذ فان ابا مريم يشربه ويزعم انك امرته بشربه فقال معاذ الله ان اكون امرته بشرب مسكر
والله انه لشيء ما اتقيت فيه سلطانا ولا غيره قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل مسكر حرام
فما اسكر كثيره فقليله حرام كا العدة عن سهل عن محمد بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب
عن عمرو بن مروان قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان هولاء ربما حضرت معهم العشاء فيجيئون
بالنبيذ بعد ذلك فان انا لم اشربه خفت ان يقولوا فلاني فكيف اصنع قال اكسره بالماء قلت
فاذا انا كسرته بالماء اشربه قال لا بيان كنى بلفظة فلان عن اسم الامام عليه السلم تعظيما له
اي جعفري ولعله اراد بقوله اشربه يحل لي شربه من غير ضرورة ايضا كا سهل عن علي بن معبد
عن الحسن بن علي عن ابي خراش عن علي بن اسمعيل او محمد بن عبدة النيسابوري قال
قلت لابي عبد الله عليه السلم القدح من النبيذ والقدح من الخمر سواء فقال نعم سواء قلت
فالحد فيهما سواء فقال سواء كا العدة عن سهل ومحمد عن ب احمد عن علي بن الحكم عن ابي
المغرا عن عمر بن حنظلة قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ما تقول في قدح من المسكر يغلب عليه
الماء حتى يذهب عاديته ويذهب سكره فقال لا والله ولا قطرة يقطر منه في حب الا اهريق ذلك
الحب بيان عاديته اي شدته والحب بضم المهملة الدن كا محمد عن احمد ومحمد بن اسمعيل

وعلي عن ابيه عن حنان بن سدير عن زيد بن خليفة عن رجل من بني الحارث بن كعب قال اتيت المدينة و
زياد بن عبيد الله الحارثي عليها فاستاذنت على ابي عبد الله عليه السلم فدخلت عليه وسلمت عليه وتمكنت من
مجلسي فقلت لابي عبد الله عليه السلم اني رجل من بني الحارث بن كعب قد هداني الله تعالى الى محبتكم ومودتكم
اهل البيت قال فقال لي ابو عبد الله عليه السلم كيف اهتديت الى مودتنا اهل البيت فوالله ان محبينا من
بني الحارث بن كعب لقليل قال فقلت له جعلت فداك ان لي غلاما خراسانيا وهو يعمل القصارة وله همشهريجين
اربعة وهم يتداعون كل جمعة فيقع الدعوة على رجل منهم فيصيب غلامي كل خمس جمع جمعة فيجعل لهم
النبيذ واللحم قال ثم اذا فرغوا من الطعام واللحم جاء باجانة فملاها نبيذا ثم جاء بمطهرة فاذا ناول
انسانا منهم قال له لا تشرب حتى تصلي على محمد وآل محمد فاهتديت الى مودتكم بهذا الغلام قال فقال لي
استوص به خيرا واقراه مني السلام وقل له يقول لك جعفر بن محمد انظر الى شرابك هذا الذي تشربه
فان كان يسكر كثيره فلا تقربن قليله فان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال كل مسكر حرام وقال
ما اسكر كثيره فقليله حرام قال فجئت الى الكوفة واقرات الغلام السلام من جعفر بن محمد عليهما السلم قال
فبكى ثم قال لي اهتم بي جعفر بن محمد عليهما السلم حتى يقرئني السلام قال قلت نعم وقد قال لي قل له انظر
شرابك هذا الذي تشربه فان كان يسكر كثيره فلا تقربن قليله فان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
قال كل مسكر حرام وما اسكر كثيره فقليله حرام وقد اوصاني بك فاذهب فانت حر لوجه الله قال فقال
الغلام والله انه لشراب ما يدخل في جوفي ما بقيت في الدنيا بيان همشهريجين بالنصب عطفا على
لي غلاما والتقدير وان له همشهريجين والهمشهريج معرب همشهري محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن
عن كليب بن معوية قال كان ابو بصير واصحابه يشربون النبيذ يكسرونه بالماء فحدثت بذلك ابا عبد الله
عليه السلم فقال لي وكيف صار الماء يحلل المسكر مرهم لا يشربوا منه قليلا ولا كثيرا قلت انهم يذكرون
ان الرضا من آل محمد عليهم السلام يحله لهم فقال وكيف كان يحلون آل محمد المسكر وهم لا يشربون منه
قليلا ولا كثيرا ففعلت فامسكوا عن شربه فاجتمعنا عند ابي عبد الله عليه السلم فقال له ابو بصير ان ذا جاءنا
عنك بكذا وكذا فقال صدق يا با محمد ان الماء لا يحلل المسكر فلا تشربوا منه قليلا ولا كثيرا بيان
كانه اريد بالرضا من آل محمد عليهم السلم تقريرهم الناس على شربه باب ان الخمر انما حرمت لفعلها كا
العدة عن سهل عن ابن يقطين عن يعقوب بن يقطين عن اخيه علي بن يقطين عن ابي ابرهيم عليه السلم

قال ان الله تعالى لم يحرم الخمر لاسمها ولكن حرمها لعاقبتها فما فعل فعل الخمر فهو خمر كا محمد عن بن
احمد عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه عن ابي الحسن الماضي عليه السلم قال ان الله تعالى لم يحرم
الخمر لاسمها ولكن حرمها لعاقبتها فما كان عاقبته عاقبة الخمر فهو خمر العدة عن سهل وعلي عن
ابيه جميعا عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عبد الله عن بعض اصحابنا قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
لم حرم الله الخمر فقال حرمها لفعلها وفسادها كا العدة عن سهل وعلي عن ابيه عن معوية بن حكيم عن ومايوثر من م
ابي مالك الحضرمي عن ابي الجارود قال سالت ابا جعفر عليه السلم لم حرم الله الخمر فقال حرمها لفعلها
وفسادها كا بهذا الاسناد عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن النبيذ اخمر هو فقال ما زاد على الترك
جودة فهو خمر بيان كانه اريد به ان ما زاد شربه على ترك شربه نشاطا في الطبع وفرحا فهو خمر
باب شارب المسكر وتاركه كا الخمسة عن حفص بن البختري ودرست وهشام بن سالم جميعا عن عجلان ابي صالح ١٤٧
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول قال الله تعالى من شرب مسكرا او سقاه صبيا لا يعقل سقيته
من ماء الحميم معذبا او مغفورا له ومن ترك المسكر ابتغاء مرضاتي ادخلته الجنة وسقيته من الرحيق المختوم
وفعلت به من الكرامة ما افعل باوليائي كا الثلثة عن الخزاز عن عجلان ابي صالح قال قال ابو عبد الله عليه السلم
من شرب المسكر حتى يفنى عمره كان كمن عبد الاوثان ومن ترك مسكرا مخافة لله تعالى ادخله الله
الجنة وسقاه من الرحيق المختوم كا الحسين بن محمد عن جعفر بن محمد بن ابن عثمان عن جعفر بن محمد
عن محمد بن الحسين عن علي الصوفي عن خضر الصيرفي عن ابي عبد الله عليه السلم قال من شرب النبيذ على
انه حلال خلد في النار ومن شربه على انه حرام عذب في النار كا العدة عن سهل عن يوسف بن علي عقيل لد
عن نضر بن مزاحم ودرست عن زرارة وغيره عن ابي عبد الله عليه السلم قال شارب المسكر لا عصمة بيننا
وبينه بيان اي لا رابطة كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن اسمعيل بن محمد المنقري عن
يزيد بن ابي زياد عن ابي جعفر عليه السلم قال من شرب المسكر ومات وفي جوفه شيء منه لم يتب منه بعث من قبره
مخبلا مائلا شدقه سايلا لعابه يدعو بالويل والثبور بيان الخبل بالتحريك الجنون والسم والشدق
مضى تفسيره وفي بعض النسخ شدقه وهو جانب الفم والثبور الهلاك كا العدة عن سهل عن يعقوب
بن يزيد عن عمرو بن ابرهيم عن خلف بن حماد عن عمر بن ابان قال قال ابو عبد الله عليه السلم من شرب
مسكرا كان حقا على الله تعالى ان يسقيه من طينة خبال قلت وما طينة خبال قال صديد فروج البغايا

كا العدة عن سهل عن محمد بن خالد عن مروك عن رجل عن يه ابي عبد الله عليه السلم قال ان اهل الري
في الدنيا من المسكر يموتون عطاشا ويحشرون عطاشا ويدخلون النار عطاشا كا علي عن ابيه عن الحسن بن علي
عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلم بيان الري بالكسر والفتح ضد العطش كا الثلثة عن الحسن العطار عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا ينال شفاعتي من استخف بصلوته ولا يرد علي
الحوض لا والله ولا ينال شفاعتي من شرب المسكر لا يرد علي الحوض لا والله يه الاثنان عن الوشاء عن ابان
عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلم قال من شرب مسكرا انحبست صلوته اربعين يوما وان مات في الاربعين
مات ميتة جاهلية فان تاب تاب الله عليه كا القمي عن الكوفي عن العباس بن عامر عن داود بن الحصين عن
ابي عبد الله عليه السلم قال من شرب مسكرا لم تقبل صلوته اربعين يوما فان مات في الاربعين مات ميتة جاهلية
فان تاب تاب الله عليه كا الثلثة عن مهران بن محمد عن رجل عن سعد الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلم قال
من شرب مسكرا لم تقبل منه صلوة اربعين صباحا وان عاد سقاه الله من طينة خبال قلت وما طينة خبال
فقال ما يخرج من فروج الزناة يه محمد عن ب احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن محمد بن
مروان عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر الثاني عليه السلم قال ان لله تعالى عند فطر كل ليلة من شهر رمضان
عتقاء يعتقهم من النار الا من افطر على مسكر ومن شرب مسكرا لم يحتسب له صلوة اربعين يوما فان مات فيها مات
ميتة جاهلية بيان في نسخ التهذيب بخست صلوته اي نقصت كا احمد عن محمد بن اسمعيل عن ابن مسكان عن
ابي بصير عن ابي الحسن عليه السلم قال انه لما احتضر ابي عليه السلم قال لي يا بني انه لا ينال شفاعتنا من استخف بالصلوة
ولا يرد علينا الحوض من ادمن هذه الاشربة فقال كل مسكر كا العدة عن ب البرقي عن عثمان عن سماعة نقلت يا ابه واي الاشربة هو
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من شرب مسكرا لم تقبل منه صلوته اربعين ليلة يب
عمار الساباطي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يكون مسلما عارفا الا انه يشرب المسكر هذا النبيذ
فقال يا عمار ان مات فلا تصل عليه باب من اضطر الى الخمر والمسكر كا العيان عن صفوان عن ابن مسكان
عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن دواء عجن بالخمر فقال لا والله ما احب ان انظر اليه فكيف
اتداوى به انه بمنزلة شحم الخنزير او لحم الخنزير وان اناسا ليتداوون به العدة عن السراد عن ابن رئاب
عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن دواء يعجن بخمر فقال ما احب ان انظر اليه ولا اشمه فكيف اتداوى به
كا محمد عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد يب احمد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن الحسن الميثمي عن ابن

عمار قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلم عن دواء عجن بالخمر يكتحل منها فقال ابو عبد الله عليه السلم ما جعل الله
تعالى فيما حرم شفاء بيان الشراب الحرام يضر بالروح اكثر مما ينفع البدن كما قال الله سبحانه في الخمر والميسر واثمهما
اكبر من نفعهما فنفي الشفاء منه انما هو بالاضافة الى الروح والبدن جميعا فلا يرد النقض بانا نشاهد المنافع
في بعض المحرمات بالتجربة فان الشارع انما هو طبيب الارواح وانما يعالج الابدان بقدر ضرورة احتياج
الارواح اليها فنظره لهما سعا ليس مقصورا على احدهما خاصة كا عنه عن يب احمد عن مروك بن عبيد عن
رجل عن يه ابي عبد الله عليه السلم قال من اكتحل بميل من مسكر كحله الله بميل من نار كا علي عن ابيه عن الحسن بن علي
عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلم قال لو ان رجلا كحل عينه بميل من خمر كان حقيقا على الله تعالى ان يكحله
بميل من نار كا ابن بندار عن البرقي عن عدة من اصحابنا عن ابن اسباط عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلم
قال سالته عن الكحل يعجن بالنبيذ ايصلح ذلك فقال لا كا محمد بن الحسن عن بعض اصحابنا عن ابرهيم بن
خالد عن عبد الله بن وضاح عن ابي بصير قال دخلت ام خالد العبدية على ابي عبد الله عليه السلم وانا عنده
فقالت جعلت فداك انه تعتريني القراقر في بطني فسالته عن اعلال النساء العراق وقالت قد وصف لي اطباء
العراق النبيذ بالسويق وقد وقفت وعرفت كراهتك له فاحببت ان اسالك عن ذلك فقال لها وما يمنعك عن
شربه فالت قد قلدتك ديني فالقى الله تعالى حين القاه فاخبره ان جعفر بن محمد امرني ونهاني فقال قلد م
يا ابا محمد الا تسمع لهذه المراة وهذه المسائل لا والله لا اذن لك في قطرة منه فلا تذوقي منه قطرة
فانما تندمين اذا بلغت نفسك ههنا واومى بيده الى حنجرته يقولها ثلثا افهمت قالت نعم ثم قال ابو عبد الله
عليه السلم ما يبل الميل ينجس حبا من ماء يقولها ثلثا بيان العبدية نسبة الى عبد قيس ويقال العبقسي ايضا
كا الثلثة عن ابن اذينة قال كتبت الى ابي عبد الله عليه السلم اساله عن الرجل يبعث له الدواء من ريح البواسير
ويشربه بقدر سكرجة من نبيذ صلب ليس يريد به اللذة وانما يريد به الدواء فقال لا ولا جرعة ثم قال
ان الله لم يجعل في شيء مما حرم شفاء ولا دواء كا العدة عن سهل عن ابن اسباط قال الجعفري ابي قال يب
كنت عند ابي عبد الله عليه السلم فقال له رجل اني جعلت فداك ارواح البواسير وليس يوافقني الا
شرب النبيذ فقال له ما لك ولما حرم الله تعالى ورسوله يقول له ذلك ثلثا عليك بهذا المريس الذي
تمرسه بالعشي وتشربه بالغداة وتمرسه بالغداة وتشربه بالعشي فقال له هذا ينفخ البطن قال له فادلك م
على ما هو انفع لك من هذا عليك بالدعاء فانه شفاء من كل داء قال فقلنا له فقليله وكثيره حرام فقال نعم

كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد والحسين عن النضر عن الحسين بن عبد الله عن عبد الله بن عبد الحميد بن عمر وعن ابي الجو قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم ايام قدم العراق فقال لي ادخل على اسمعيل بن جعفر فانه شاك فانظر ما وجعه وصف لي شيئا من وجعه الذي يجد قال فقمت من عنده فدخلت على اسمعيل فسالته عن وجعه الذي يجد فاخبرني به فوصفت له دواء فيه نبيذ فقال اسمعيل النبيذ حرام وانا اهل بيت لا نستشفي بالحرام كا محمد عن احمد عن الحسين عن النضر عن الحسين بن عبد الله الارجاني عن مالك المسمعي عن قايد بن طلحة انه سئل ابو عبد الله عليه السلم عن النبيذ يجعل في الدواء قال لا ليس لاحد ان يستشفي بالحرام كا القمي عن الكوفي عن عثمان عن سعيد بن يسار قال قال ابو عبد الله عليه السلم ليس في شرب النبيذ تقية كا الاربعة عن زرارة عن غير واحد قال قلت لابي جعفر عليه السلم في المسح على الخفين تقية قال لا نتقي في ثلث قلت وما هن قال شرب الخمر او قال شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج بيان قد مضى هذا الحديث بنحو اخر في ابواب الوضوء من كتاب الطهارة يه المفضل بن عمر عن الثمالي عن حبابة الوالبية رضي الله عنها قالت سمعت مولاي امير المؤمنين عليه السلم يقول انا اهل بيت لا نشرب المسكر ولا ناكل الجري ولا نمسح على الخفين ومن كان من شيعتنا فليقتد بنا وليستن بسنتنا يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين والخشاب عن شعر عن الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل اشتكى عينيه فنعت له كحل يعجن بالخمر فقال هو خبيث بمنزلة الميتة فان كان مضطرا فليكتحل به يب عنه عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم عن الرجل اصابه عطش حتى خاف على نفسه فاصاب خمرا قال يشرب منه قوته [illegible] النبيذ الحرام كا محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل عن حنان بن سدير قال سمعت رجلا وهو يقول لابي عبد الله عليه السلم ما تقول في النبيذ فان ابا مريم يشربه ويزعم انك امرته بشربه فقال صدق ابو مريم سالني عن النبيذ فاخبرته انه حلال ولم يسالني عن المسكر قال ثم قال عليه السلم ان المسكر ما اتقيت فيه احدا سلطانا ولا غيره قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل مسكر حرام وما اسكر كثيره فقليله حرام فقال له الرجل جعلت فداك هذا النبيذ الذي اذنت لابي مريم في شربه اي شيء هو فقال اما ابي عليه السلم فانه كان يامر الخادم فيجيء بقدح ويجعل فيه زبيبا ويغسله غسلا نقيا ثم يجعله في اناء ثم يصب عليه ثلثة مثله او اربعة ماء ثم يجعله بالليل ويشربه بالنهار ويجعله بالغداة ويشربه بالعشي وكان يامر الخادم بغسل الاناء في كل ثلثة ايام لئلا يغتلم فان كنتم تريدون النبيذ فهو النبيذ بيان

لا ينبغي ان يحد

اسكره

اغتلم البعير اذا هاج من شدة شهوة الضراب ومنه الحديث سال عن مختمر اغتلم فخرج من الدار فصال بخلاء ومنه نهى عن كل مسكر الغتلام ويراد سكره

الاعلام

الاغتلام مجاوزة الحد كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم ومحمد بن اسمعيل ومحمد بن جعفر ابو العباس الكوفي عن محمد بن خالد جميعا عن سيف بن عميرة عن منصور قال حدثني ايوب بن راشد قال سمعت ابا البلاد يسال ابا عبد الله عليه السلم عن النبيذ فقال لا باس فقال انه يوضع فيه العكر فقال عليه السلم بئس الشراب ولكن انبذوه غدوة واشربوه بالعشي قال فقال جعلت فداك هذا يفسد بطوننا قال فقال ابو عبد الله عليه السلم افسد لبطنك ان تشرب ما لا يحل لك كا الاثنان المعلى عن سهل جميعا عن محمد بن علي الهمداني عن علي بن عبد الله الحناط عن سماعة عن الكلبي النسابة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن النبيذ فقال حلال قلت انا ننبذه فنطرح فيه العكر وما سوى ذلك فقال شه شه تلك الخمرة المنتنة قلت جعلت فداك فاي نبيذ تعني فقال ان اهل المدينة شكوا الى النبي صلى الله عليه واله وسلم تغير الماء وفساد طبايعهم فامرهم ان ينبذوا وكان الرجل منهم يامر خادمه ان ينبذ له فيعمد الى كف من تمر فيلقيه في الشن فمنه شربه ومنه طهوره فقلت وكم كان عدد التمرات التي كان يلقي قال ما يحمل الكف قلت واحدة واثنين فقال ربما كانت واحدة وربما كانت اثنتين فقلت وكم كان يسع الشن ماء فقال ما بين الاربعين الى الثلثين الى ما فوق ذلك فقلت بالارطال فقال ارطال بمكيال العراق بيان شه شه كلمة تقبيح واستقذار والشن القربة الخلق كا محمد عن احمد عن الحسين عن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن غير واحد حضر معه قال كنت عند ابي جعفر عليه السلم فقلت يا جارية اسقيني ماء فقال لها اسقيه من نبيذي فجاءتني بنبيذ مريس في قدح من صفر قال فقلت ان اهل الكوفة لا يرضون بهذا قال فما نبيذهم قلت يجعلون فيه القعوة قال فما القعوة قلت الداذي قال فما الداذي فقلت ثفل التمر يضري به في الاناء حتى يهدر النبيذ ويغلي ثم يسكن فيشرب فقال هذا حرام بيان يضري به بالمهملة يحفظ ويحبس منه وفي بعض النسخ بالمعجمة الضاد وهو قريب منه في المعنى كما ياتي بيانه في باب الفقاع والهدير الصوت العدة عن السهل عن جعفر بن محمد عن ابرهيم بن ابي البلاد قال دخلت على ابي جعفر ابن الرضا عليه السلم فقلت له اني اريد ان الصق بطني ببطنك فقال ههنا يا ابا اسمعيل وكشف عن بطنه وحسرت عن بطني والزقت بطني ببطنه ثم اجلسني ودعا بطبق فيه زبيب فاكلت ثم اخذ في الحديث فشكا الي معدته وعطشت فاستسقيت ماء فقال يا جارية اسقيه من نبيذي فجاءتني بنبيذ مريس في قدح من صفر فشربته فوجدته احلى من العسل فقلت له هذا الذي افسد

العكر بفتحتين دردي الزيت والنبيذ وغيره

معدتك قال فقال هذا التمر من صدقة النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوخذ غدوة فيصب عليه الماء فتمرسه الجارية وتشربه
على اثر الطعام ولسائر نهاري فاذا كان الليل اخذته الجارية فسقته اهل الدار فقلت له ان اهل الكوفة لا يرضون
بهذا فقال وما نبيذهم قال قلت يوخذ التمر فينقى ويلقى عليه القعوة قال وما القعوة قلت الداذي
قال وما الداذي قلت حب يوتى به من البصرة فيلقى في هذا النبيذ حتى يغلي ويسكن ثم يشرب فقال
هذا حرام كا الثلاثة عن الكلبي قال استاذنت على ابي عبد الله عليه السلام لبعض اصحابنا فساله عن النبيذ
فقال حلال فقال اصلحك الله انما سالتك عن النبيذ الذي يجعل فيه العكر فيغلي حتى يسكن فقال ابو عبد الله
عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل مسكر حرام كا محمد بن الحسن وابن بندار جميعا عن
ابرهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد عن محمد بن جعفر عن ابيه قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من
اليمن قوم فسالوه عن معالم دينهم فاجابهم فخرج القوم باجمعهم فلما ساروا مرحلة قال بعضهم لبعض
نسينا ان نسال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عما هو اهم الينا ثم نزل القوم ثم بعثوا وفدا لهم فاتى الوفد
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا يا رسول الله ان القوم بعثوا بنا اليك يسالونك عن النبيذ فقال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما النبيذ صفوه لي فقالوا يوخذ من التمر فينبذ في اناء ثم يصب عليه الماء حتى
يمتلي ويوقد تحته حتى ينطبخ فاذا انطبخ اخذوه فالقوه في اناء آخر ثم صبوا عليه ماء ثم يمرس ثم صفوه
بثوب ثم يلقى في اناء ثم يصب عليه من عكر ما كان قبله ثم يهدر ويغلي ثم يسكن على عكره فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يا هذا قد اكثرت افيسكر قال نعم قال فكل مسكر حرام قال فخرج الوفد حتى انتهوا
الى اصحابهم فاخبروهم بما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال القوم ارجعوا بنا الى رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم حتى نساله عنها شفاها ولا يكون بيننا وبينه سفير فرجع القوم جميعا فقالوا يا رسول الله
ان ارضنا ارض دوية ونحن قوم نعمل الزرع ولا نقوى على العمل الا بالنبيذ فقال لهم رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم صفوه لي فوصفوه كما وصف اصحابهم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افيسكر فقالوا
نعم قال كل مسكر حرام وحق على الله عز وجل ان يسقي شارب كل مسكر من طينة خبال افتدرون ما طينة
خبال قالوا لا قال صديد اهل النار بيان السفير الرسول وارض دوية ذات داء ومرض باب العصير الحلال ١٩١
والعصير الحرام كا علي عن ابيه عن البزنطي عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يحرم العصير حتى
يغلي كا الثلاثة عن محمد بن عاصم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بشرب العصير ستة ايام قال ابن ابي

عمير معناه ما لم يغل كا محمد عن احمد عن ابي يحيى الواسطي يب محمد بن احمد عن ابي يحيى عن حماد بن
عثمن عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن شرب العصير فقال اشربه ما لم يغل فاذا غلى فلا تشربه
قال قلت جعلت فداك واي شيء الغليان قال القلب كا محمد عن احمد عن ابن فضال يب محمد بن
احمد عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم عن ذريح قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا نش العصير او غلى
حرم بيان النش صوت الماء وغيره اذا غلى كا محمد عن يب احمد عن التميمي عن محمد بن الهيثم عن رجل عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن العصير يطبخ في النار حتى يغلي من ساعته فيشربه صاحبه قال اذا تغير
عن حاله وغلى فلا خير فيه حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه كا علي عن ابيه عن يب السراد عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل عصير اصابته النار فهو حرام حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه كا محمد عن
احمد عن علي بن الحكم عن علي عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول وقد سئل عن الطلاء فقال
ان طبخ حتى يذهب منه اثنان ويبقى واحد فهو حلال وما كان دون ذلك فليس فيه خير بيان الطلاء
ما طبخ من عصير العنب حتى ذهب ثلثاه كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال قال
ابو عبد الله عليه السلام ان العصير اذا طبخ حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه فهو حلال كا القميان عن منصور بن
حازم عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زاد الطلاء على الثلث فهو حرام كا يب الثلثة
عن الحسن بن عطية عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يهدي الي البختج من غير
اصحابنا فقال ان كان ممن يستحل المسكر فلا تشربه وان كان ممن لا يستحل فاشربه او اقبله او قال
اشربه بيان البختج العصير المطبوخ معرب واصله بالفارسية مي پخته كا يب ابن ابي عمير عن عمر بن يزيد
قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا كان يخضب الاناء فاشربه بيان كان خضاب الاناء انما يعتبر فيما
لا يعلم ذهاب ثلثيه كا محمد عن يب احمد عن علي بن الحكم عن ابن وهب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن البختج فقال اذا كان حلوا يخضب الاناء وقال صاحبه قد ذهب ثلثاه وبقي الثلث فاشربه كا محمد عن يب
احمد عن محمد بن اسمعيل عن يونس بن يعقوب عن ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
الرجل من اهل المعرفة بالحق ياتيني بالبختج ويقول قد طبخ على الثلث وانا اعلم انه يشربه على النصف
افاشربه بقوله وهو يشربه على النصف فقال لا تشربه قلت فرجل من غير اهل المعرفة ممن لا نعرفه يشربه
على الثلث ولا يستحله على النصف يخبرنا ان عنده بختجا قد ذهب ثلثاه وبقي ثلثه نشرب منه قال نعم كا الحسين

البختج بالباء الموحدة والخاء المعجمة والتاء المثناة الفوقانية والجيم اخرا

بن محمد عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا شرب الرجل النبيذ المخمور فلا تجوز شهادته في شي من الاشربة ولو كان يصف ما تصفون
بيان يعني ولو كان شيعي المذهب قائلا بامامة الائمة الاثني عشر عليهم السلم كا بعض اصحابنا عن محمد بن
عبد الحميد عن سيف بن عميره عن منصور عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا زاد
الطلاء على الثلث اوقية فهو حرام كا العدة عن سهل عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن اخيه
ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن الزبيب هل يصلح ان يطبخ حتى يخرج طعمه ثم يوخذ ذلك الماء فيطبخ
حتى يذهب ثلثاه ويبقى الثلث ثم يرفع ويشرب منه السنة قال لا باس به كا محمد عن محمد بن الحسين عن
محمد بن عبد الله عن عقبة بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم قال في رجل اخذ عشرة ارطال من عصير
العنب فصب عليه عشرين رطلا من ماء ثم طبخها حتى ذهب منه عشرون رطلا وبقي عشرة ارطال
ايصلح شرب ذلك ام لا فقال ما طبخ على ثلثه فهو حلال يب محمد بن احمد عن ابي عبد الله
عن منصور بن العباس عن محمد بن عبد الله بن ابي ايوب عن سعيد بن جناح عن ابي عامر عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال العصير اذا طبخ حتى يذهب منه ثلثه دوانيق ونصف ثم يترك
حتى يبرد فقد ذهب ثلثاه وبقي ثلثه بيان وذلك لان البرودة تذهب بتمام الثلثين يب عن علي بن جعفر عن
اخيه قال سالته عن الرجل يصلي الى القبلة لا يوثق به اتى بشراب زعم انه على الثلث فيحل شربه قال
لا يصدق الا ان يكون مسلما عارفا يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم انه سال عن
الرجل ياتي بالشراب فيقول هذا مطبوخ على الثلث قال ان كان مسلما او ورعا مامونا فلا باس
ان يشرب باب الفقاع كا العدة عن سهل عن محمد بن اسمعيل عن الجعفري قال سالت ابا الحسن الرضا
عليه السلم عن الفقاع فقال هو خمر مجهول فلا تشربه يا سليمان لو كان الدار لي او الحكم لقتلت
بائعه ولجلدت شاربه كا عنه عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى يب احمد
عن الفطحية قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الفقاع فقال هو خمر كا محمد عن يب ابن عيسى عن
محمد بن سنان يب ابن عيسى عن الحسين عن محمد بن سنان عن الحسين القلانسي قال كتبت الى ابي الحسن الماضي
عليه السلم اساله عن الفقاع فقال لا تقربه فانه من الخمر يب محمد عن ابن عيسى عن محمد بن سنان قال
سالت ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الفقاع فقال هي الخمر بعينها كا القميان عن ابن فضال قال

كتبت الى ابي الحسن عليه السلم اساله عن الفقاع فكتب ينهاني عنه كا محمد وغيره عن محمد بن احمد عن الحسن بن
عبد الله القرشي عن رجل من اصحابنا عن ابي عبد الله النوفلي عن زادان عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال لو ان لي سلطانا على اسواق المسلمين لرفعت منهم هذه الخمر يعني الفقاع كا محمد عن بعض
اصحابنا عمن ذكره عن ابي جميلة البصري يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن ابي سعيد
عن ابي جميل البصري قال كنت مع يونس بن عبد الرحمن ببغداد وبينا انا امشي في السوق اذ فتح
صاحب الفقاع فقاعه فاصاب ثوب يونس فرايته قد اغتم لذلك حتى زالت الشمس فقلت له
الا تصلي يا با محمد فقال ليس اريد ان اصلي حتى ارجع الى البيت فاغسل هذا الخمر من ثوبي
قال فقلت له هذا رايك او شي ترويه فقال اخبرني هشام بن الحكم انه سال ابا عبد الله
عليه السلم عن الفقاع فقال لا تشربه فانه خمر مجهول فاذا اصاب ثوبك فاغسله كا العدة عن
سهل عن عمرو بن سعيد عن الحسن بن الجهم وابن فضال جميعا قالا سالنا ابا الحسن عليه السلم
عن الفقاع فقال حرام وهو خمر مجهول وفيه حد شارب الخمر كا محمد عن محمد بن احمد
عن محمد بن عيسى عن الوشا يب ابن عيسى عن الوشا قال كتبت اليه يعني الرضا عليه السلم
اساله عن الفقاع قال فكتب حرام وهو خمر ومن شربه كان بمنزلة شارب الخمر قال وقال لي
ابو الحسن الاخير عليه السلم لو ان الدار داري لقتلت بائعه ولجلدت شاربه وقال ابو الحسن
الاخير عليه السلم حده حد شارب الخمر وقال هي خميرة استصغرها الناس كا محمد وغيره
عن يب محمد بن احمد عن احمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن الجعفري قال
قلت لابي الحسن الرضا عليه السلم ما تقول في شرب الفقاع فقال هو خمر مجهول يا سليمان فلا تشربه
اما انه لو كان الحكم لي والدار لجلدت شاربه ولقتلت بائعه كا محمد عن احمد عن يب
الحسين عن محمد بن اسماعيل كا احمد عن ابن فضال عن محمد بن اسمعيل قال سالت
ابا الحسن عليه السلم عن شرب الفقاع فكرهه كراهة شديدة كا محمد عن يب احمد عن بكر بن
صالح عن زكريا ابي يحيى قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلم اساله عن الفقاع واصفه له فقال لا
تشربه فاعدت عليه كل ذلك اصفه له كيف يعمل فقال لا تشربه ولا تراجعني فيه كا محمد عن
محمد بن احمد عن الفطحية قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الفقاع فقال لي هو خمر

كا محمد عن محمد بن موسى عن محمد بن عيسى عن الوشا عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال كل مسكر
حرام وكل مخمر حرام والفقاع حرام كا محمد عن بب احمد عن ابن فضال قال كتبت الى ابي الحسن
عليه السلم اساله عن الفقاع قال فكتب يقول هو الخمر وفيه حد شارب الخمر بب محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن ابن
ابي عمير عن مرازم قال كان يعمل لابي الحسن عليه السلم الفقاع في منزله قال محمد بن احمد قال ابو احمد يعني ابن
ابي عمير ولم يعمل فقاع يغلي بب الحسين عن عثمان قال كتب عبيد الله بن محمد الرازي الى ابي جعفر الثاني
عليه السلم ان رايت ان تفسر لي الفقاع فانه قد اشتبه علينا امكروه هو بعد غليانه ام قبله فكتب اليه لا تقرب
الفقاع الا ما لم يضر آنيته وكان جديدا فاعاد الكتاب اليه اني كتبت اسال عن الفقاع ما لم يغل فاتاني
ان اشربه ما كان في اناء جديد او غير ضار ولم اعرف حد الضراوة والجديد وسال ان يفسر ذلك له و
هل يجوز شرب ما يعمل في الغضارة والزجاج والخشب ونحوه من الاواني فكتب يفعل الفقاع في الزجاج و
في الفخار الجديد الى قدر ثلث عملات ثم لا تعده منه بعد ثلاث عملات الا في اناء جديد والخشب مثل ذلك بيان
الاضراء التعويد والضراوة العادة قال في النهاية في حديث علي انه نهى عن الشرب في الاناء الضاري
هو ما ضري بالخمر وعود بها فاذا جعل فيه العصير صار مسكرا وقيل هو السائل اي انه ينقص الشرب على
شاربه والغضار الطين اللازب الاخضر الحر بب عنه عن احمد بن محمد عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه
عن ابي الحسن الماضي عليه السلم قال سالته عن شرب الفقاع الذي يعمل في السوق ويباع ولا ادري كيف
عمل ولا متى عمل ايحل ان اشربه قال لا احبه عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري رضي الله عنه
عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان قال سمعت الرضا عليه السلم يقول لما حمل راس الحسين عليه السلم
الى الشام امر يزيد لعنه الله فوضع فنصبت عليه مائدة فاقبل هو واصحابه ياكلون ويشربون الفقاع
فلما فرغوا امر بالراس فوضع في طست تحت سريره وبسط عليه الشطرنج وجلس يزيد لعنه الله يلعب
بالشطرنج ويذكر الحسين بن علي عليهما السلام واباه وجده عليهما السلم ويستهزئ بذكرهم فمتى قمر صاحبه
تناول الفقاع فشربه ثلث مرات ثم صب فضلته على ما يلي الطست من الارض فمن كان من شيعتنا فليتورع
من شرب الفقاع واللعب بالشطرنج ومن نظر الى الفقاع والى الشطرنج فليذكر الحسين عليه السلم وليلعن يزيد
وال زياد يمحو الله عز وجل بذلك ذنوبه ولو كانت بعدد النجوم بيان قمر صاحبه اي غلبه باب صفة الشراب
الحلال كا محمد عن التيملي او عن رجل عن التيملي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي

النشيش صوت الماء اذا غلا

قال وصف لي ابو عبد الله عليه السلم المطبوخ كيف يطبخ حتى يصير حلالا فقال تاخذ ربعا من زبيب و
تنقيه وتصب عليه اثني عشر رطلا من ماء ثم تنقعه ليلة فاذا كان ايام الصيف وخشيت ان ينش جعلته
في تنور مسجور قليلا حتى لا ينش ثم تنزع الماء منه كله حتى اذا اصبحت صببت عليه من الماء بقدر ما يغمره ثم تغليه
حتى تذهب حلاوته ثم تنزع ماءه الاخر فتصبه على الماء الاول ثم تكيله كله فتنظر كم الماء ثم تكيل ثلثه فتطرحه
في الاناء الذي تريد ان تطبخه فيه وتصب بقدر ما يغمره ماء وتقدره بعود وتجعل قدره قصبة او عودا فتحدها
على قدر منتهى الماء ثم تغلي الثلث الاخير حتى يذهب الماء الباقي ثم تغليه بالنار ولا تزال تغليه حتى يذهب الثلثان
ويبقى الثلث ثم تاخذ لكل ربع رطلا من العسل فتغليه حتى تذهب رغوة العسل ويذهب غشاوة العسل في المطبوخ
ثم تضربه بعود ضربا شديدا حتى يختلط وان شئت ان تطيبه بشيء من زعفران او بشيء من زنجبيل فافعل
ثم اشربه وان احببت ان يطول مكثه عندك فروقه بيان المسجور المحمي والرغوة مثلثة الراء الزبد والترويق
التصفية كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم قال سئل عن الزبيب كيف طبخه حتى
يشرب حلالا فقال تاخذ ربعا من زبيب فتنقيه ثم تطرح عليه اثني عشر رطلا من ماء ثم تنقعه ليلة فاذا
كان من الغد نزعت سلافته ثم تصب عليه من الماء قدر ما يغمره ثم تغليه بالنار غلية ثم تنزع ماءه فتصبه
على الماء الاول ثم تطرحه في اناء واحد جميعا ثم توقد تحته النار حتى تذهب ثلثاه ويبقى الثلث و
تحته النار ثم تاخذ رطلا من العسل فتغليه بالنار غلية وتنزع رغوته ثم تطرحه على المطبوخ ثم تضربه
حتى يختلط به واطرح فيه ان شئت زعفرانا وان شئت تطيبه بزنجبيل هذا فاذا اردت ان تقسمه
اثلاثا لتطبخه فكله بشيء واحد حتى تعلم كم هو ثم اطرح عليه الاول في الاناء الذي تغليه فيه ثم تجعل
فيه مقدارا وحده حيث يبلغ الماء ثم اطرح الثلث الاخر ثم حده حيث يبلغ الماء ثم تطرح الثلث الاخير
ثم حده حيث يبلغ الاخر ثم توقد تحته بنار لينة حتى تذهب ثلثاه ويبقى ثلثه بيان السلاف ما سال
من عصير العنب قبل ان يعصر وسلافة كل شيء عصره كا محمد عن موسى بن الحسن عن السياري عن
محمد بن الحسين عمن اخبره عن الهاشمي قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم قراقر تصيبني في
معدتي وقلة استمرائي الطعام فقال لي لم لا تتخذ نبيذا نشربه نحن وهو يمري الطعام ويذهب
بالقراقر والرياح من البطن قال فقلت له صفه لي جعلت فداك فقال تاخذ صاعا من زبيب
فتنقي حبه وما فيه ثم تغسل بالماء غسلا جيدا ثم تنقعه في مثله من الماء او ما يغمره ثم تتركه في الشتاء

ثلثة ايام بلياليها وفي الصيف يوما وليلة فاذا اتى عليه ذلك القدر صفيته واخذت صفوته وجعلته
في اناء واخذت مقداره بعود ثم طبخته طبخا رقيقا حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه ثم يجعل عليه نصف رطل
عسل وتاخذ مقدار العسل حتى يطبخ حتى يذهب تلك الزيادة ثم تاخذ زنجبيلا وخولنجانا ودارصيني
والزعفران وقرنفلا ومصطكي وتدقه وتجعله في خرقة رقيقة وتطرحه فيه وتغليه معه غلية ثم تنزله فاذا ابرد
صفيته واخذت منه على غدائك وعشائك قال ففعلت فذهب عني ما كنت اجده وهو شراب طيب لا يتغير اذا
بقي ان شاء الله بيان الرفق ضد العنف كا محمد عن عبد الله بن جعفر عن السياري عمن ذكره عن اسحق بن عمار
قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم بعض الوجع وقلت ان الطبيب وصف لي شرابا اخذ الزبيب واصب عليه الماء
للواحد اثنين ثم اصب عليه العسل ثم اطبخه حتى يذهب ثلثاه ويبقى الثلث فقال اليس حلوا قلت بلى فقال
اشربه ولم اخبره كم العسل يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن النضوح للعتق
كيف يصنع به حتى يحل قال خذ ماء التمر فاغله حتى يذهب ثلثا ماء التمر بيان قد مر معنى النضوح في اخر
كتاب الطهارة باب سائر ما يحل من الاشربة كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس عن جعفر بن ١٩٤ ب
احمد المكفوف قال كتبت اليه يعني ابا الحسن الاول عليه السلم عن السكنجبين والجلاب ورب التوت ورب التفاح
ورب الرمان فكتب حلال بيان الجلاب هو العسل المطبوخ في ماء الورد حتى يتقوم وقد يتخذ من السكر
يب محمد بن احمد عن الحسن بن علي الهمداني عن الحسن بن محمد الهمداني قال سالته عن سكنجبين وجلاب ورب التوت
ورب السفرجل ورب التفاح ورب الرمان فكتب حلال كا محمد عن حمدان بن سليمان عن علي بن الحسين عن يب
جعفر بن احمد المكفوف قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلم اساله عن اشربة تكون قبلنا السكنجبين والجلاب
ورب التوت ورب الرمان ورب السفرجل ورب التفاح اذا كان الذي يبيعها غير عارف وهي تباع في اسواقنا
فكتب جائزة لا باس بها كا محمد عن محمد بن احمد عن ابرهيم بن مهزيار عن خليلان بن هاشم
قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلم جعلت فداك عندنا شراب يسمى الميبه نعمد الى السفرجل فنقشره فنلقيه في الماء
ثم نعمد الى العصير فنطبخه الى الثلث ثم ندق ذلك السفرجل وناخذ ماءه ثم نعمد الى ماء هذا
المثلث وهذا السفرجل فنلقي فيه المسك والافاوي والزعفران والعسل فنطبخه حتى يذهب ثلثاه
ويبقى ثلثه ايحل شربه فكتب لا باس به ما لم يتغير بيان الميبه معرب مي به اي عصير السفرجل والافاويه جمع
افواه وهي جمع فوه كسوق تحسن فيه هاوها يعني بها انواع الطيب وانواع النور وضروبه يب احمد بن محمد

عن العباس بن موسى عن يونس بن عبد الرحمن عن مولى حر بن يزيد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
فقلت له اني اصنع الاشربة من العسل وغيره وانهم يكلفوني صنعتها فاصنعها لهم فقال اصنعها وادفعها
اليهم وهي حلال من قبل ان يصير مسكرا باب الخمر يجعل خلا كا الثلثة عن جميل بن دراج وابن بكير ١٩٥ ا صا
عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الخمر العتيقة تجعل خلا قال لا باس ر العدة عن صا
ابن عيسى عن يب الحسين عن فضالة عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل ياخذ الخمر فيجعلها خلا قال لا باس صا عنه عن صفوان عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة
عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال في الرجل باع عصيرا فحبسه السلطان حتى صار خمرا فجعله صاحبه
خلا فقال اذا تحول عن اسم الخمر فلا باس به يب عنه عن ابن ابي عمير وعلي بن حديد عن جميل قال
قلت لابي عبد الله عليه السلم يكون لي على الرجل دراهم فيعطيني بها خمرا فقال خذها ثم افسدها
قال علي واجعلها خلا بيان يعني زاد علي بن حديد في حديثه قوله واجعلها خلا وربما يوجد
في بعض النسخ لفظ عليه السلم بعد علي وكانه من غلط الناسخ وذهاب وهمه الى امير المومنين عليه السلم
يب محمد بن احمد عن العبيدي عن عبد العزيز بن المهتدي قال كتبت الى الرضا عليه السلم جعلت
فداك العصير يصير خمرا فيصب عليه الخل وشيء يغيره حتى يصير خلا قال لا باس به س الحسين عن ابن صا
ابي عمير عن حسين الاحمسي عن محمد وابي بصير وعلي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
سئل عن الخمر يجعل فيها الخل فقال لا الا ما جاء من قبل نفسه بيان حمله في التهذيبين على ضرب من
الكراهية جمعا بين الاخبار قال لان الافضل ان يترك ذلك حتى يصير خلا من قبل نفسه ولا يطرح فيه
ما يغيره من الملح وغيره كا يب عنه عن فضالة عن ابن بكير عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم صا
عن الخمر يجعل خلا قال لا باس اذا لم يجعل فيها ما يغلبها بيان قال في الاستبصار الوجه فيه ايضا
ما قلناه في الخبر الاول سواء يعني ان الافضل ان يترك حتى يصير خلا من قبل نفسه وقال في التهذيب
معناه اذا جعل فيه ما يغلب عليه فيظن انه خل ولا يكون ذلك مثل القليل من الخمر يطرح عليه كثير من الخل
فانه يصير بطعم الخل ومع هذا فلا يجوز استعماله حتى يعزل من تلك الخمرة ويترك مفردا الى ان يصير
خلا فاذا صار خلا حل حينئذ ذلك الخل فاما قبل ذلك فلا يجوز استعماله على حال كا محمد عن
البرقي عن ابن بكير س الحسين عن محمد بن خالد عن ابن بكير عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله صا

عليه السلام عن الخمر يصنع فيها الشي حتى تحمض قال اذا كان الذي صنع فيها هو الغالب على ما صنع فيه
فلا باس بيان قال في التهذيب هذا الخبر شاذ لا يجوز العمل عليه لانا قد بينا ان الخمر تنجس
اى شي حصل فيها وليس يصير طاهرا بشئ يغلب عليها على حال اقول ويمكن ان يراد بالغلبة الغلبة
في الكيفية اي الشي القاهر على كيفيتها الجاعل لها خلا كالملح وغيره وقد حكم الشيخ بجواز ذلك
وانه خلاف الافضل باب ظروف النبيذ كا العدة عن ابن عيسى عن يب الحسين عن فضالة عن عمر بن ١٦٦ يب
ابان الكلبي عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن نبيذ قد سكن غليانه فقال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم كل مسكر حرام قال وسالته عن الظروف فقال نهى رسول الله صلى الله عليه واله
عن الدبا والمزفت وزدتم انتم الحنتم يعني الغضار والمزفت يعني الزفت الذي يكون في الزق
ويصب في الخوابي ليكون اجود للخمر قال وسالته عن الجرار الخضر والرصاص فقال لا باس بها بيان
الدبا القرع والمزفت من الاوعية هو الاناء الذي طلا بالزفت بالكسر وهو القير وقد مر معنى
الغضار قال في النهاية انه نهى عن الدبا والحنتم جرار مدهونة خضر كانت تحمل الخمر فيها الى المدينة
ثم اتسع فيها فقيل للخزف كله حنتم واحدتها حنتمة وانما نهى عن الانتباذ فيها لانها تسرع الشدة
فيها لاجل دهنها وقيل لانها كانت تعمل من طين يعجن بالدم والشعر فنهى عنها ليمتنع عن عملها
والزق بالكسر السقا او جلد يجز ولا ينتف للشراب وغيره والخوابي جمع خابية وهي الدن وكان متعلق النهي
انما هو الانتباذ فيها لانه اذا جعل فيها النبيذ صار مسكرا لخلطها بالدهن او النبيذ السابق المتغير لا
مطلق استعمالها والمراد بالجرار الخضر التي نفى الباس عنها ما لا يكون مدهونا او يكون صقيلا
لا ينفذ الشراب فيه لئلا يخالف اخر الحديث اوله او يكون المراد بالحنتم المنهي عنها ما عجن بالدم والشعر
وبالجرار الخضر المنفي عنها الباس ما لم يعجن بهما ولا يكون الحنتم داخلا تحت النهي مطلقا كما دل عليه
قوله عليه السلام وزدتم انتم الحنتم الا ان هذا التاويل الاخير ينافي ما ياتي من النهي عنه وعلى التقادير لا
يخلو اطلاق النقاد من قوله وسالته عن الجرار الخضر من حزازة ولا قوله زدتم انتم الحنتم مع من اشكال
ولم اجد احدا تعرض لبيانه اصلا كا علي عن ابيه عن يب السراد عن خالد بن جرير عن ابي الربيع الشامي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن كل مسكر فكل مسكر حرام فقلت له
فالظروف التي يصنع فيها منه فقال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الدبا والمزفت والحنتم والنقير

قلت وما ذاك قال الدبا القرع والمزفت الدنان والحنتم جرار خضر والنقير خشب كانت الجاهلية ينقرونها
حتى يصير لها اجواف ينبذون فيها بيان في التهذيب الجرار الزرق بدل جرار خضر ولعل المراد بها على
التقديرين ما يكون مدهونا او غير صقيل او عجن طينته بالدم والشعر لئلا يخالف الخبر المتقدم و
المراد بالنهي عن هذه الظروف النهي عن الانتباذ فيها كما بيناه ويدل عليه صريحا قوله عليه السلام ونبيذ
الدبا في الخبر الاتي كا احمد عن الحسين عن النضر عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائني عن
ابي عبد الله عليه السلام انه منع مما يسكر من الشراب كله ومنع النقير ونبيذ الدبا وقال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم ما اسكر كثيره فقليله حرام باب استعمال ظروف الخمر كا محمد عن يب محمد بن ١٦٧
احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الدن يكون فيه الخمر هل يصلح ان يكون
فيه خل او ماء او كامخ او زيتون قال اذا غسل فلا باس وعن الابريق وغيره يكون فيه خمر ايصلح ان يكون
فيها ماء قال اذا غسل فلا باس وقال في قدح او اناء يشرب فيه الخمر قال تغسله ثلث مرات سئل ايجزيه ان
يصب فيه الماء قال لا يجزيه حتى يدلكه بيده ويغسله ثلث مرات تهـ محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام
في الاناء يشرب فيه النبيذ فقال يغسله سبع مرات وكذلك الكلب كا العميان محمد عن احمد جميعا عن
الحجال عن ثعلبة عن حفص الاعور قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الدن يكون فيه الخمر ثم يجفف يجعل فيه
الخل قال نعم بيان قال في التهذيب المراد به انه اذا جفف بعد ان يغسل ثلاث مرات وجوبا او سبع مرات
استحبابا حسب ما قدمناه فاما قبل الغسل وان جفف فلا يجوز استعماله على حال كا محمد عن احمد
عن محمد بن خالد البرقي رفعه عن حفص الاعور قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اخذ الركوة
فيقال انه اذا جعل فيها الخمر وغسلت كان اطيب لها فناخذ الركوة فنجعل فيها الخمر فنخضخضه
ثم نصبه ونجعل فيها البختج فقال لا باس بيان الركوة بضم المعجمة زق الشراب والخضخضة التحريك
باب المسكر يقطر منه في الطعام او يسقى الدابة كا محمد عن محمد بن موسى عن الحسين بن المبارك عن ١٦٨
زكريا بن ادم قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن قطرة خمر او نبيذ مسكر قطرت في قدر فيه لحم كثير
ومرق كثير فقال يهراق المرق او يطعمه اهل الذمة او الكلاب واللحم فاغسله وكله قلت فان قطر فيه الدم
فقال الدم تاكله النار ان شاء الله قلت فخمر او نبيذ قطر في عجين او دم فقال فسد قلت ابيعه
من اليهود والنصارى فابين لهم فانهم يستحلون شربه قال نعم قلت والفقاع هو بتلك المنزلة

اذا اقطر في شيء من ذلك قال اكره ان اكله اذا قطر في شيء من طعامي كا العدة عن ب البرقي عن ابيه
عن غياث عن ابي عبد الله عليه السلام ب عن ابيه عليه السلام ش قال ان امير المؤمنين صلوات الله عليه
كره ان يسقي الدواب الخمر ب محمد بن الحكم عن الرازي عن ابن ابي حمزة عن ابيه عن ابي بصير عن على
ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن البهيمة البقرة وغيرها تسقى او تطعم ما لا يحل للمسلم اكله او شربه
ايكره ذلك قال نعم يكره ذلك باب شرب ابوال الانعام كا محمد عن ب ابن عيسى عن بكر بن صالح عن ١٦٥
الجعفري قال سمعت ابا الحسن موسى عليه السلام يقول ابوال الابل خير من البانها ويجعل الله الشفاء في البانها
كا العدة عن البرقي عن نوح بن شعيب عن بعض اصحابه عن موسى بن عبد الله بن الحسن قال سمعت اشياخنا
يقولون البان اللقاح شفاء من كل داء وعاهة ولصاحب البطن ابوالها بيان اللقاح جمع لقوح و
هي الناقة الحلوب ب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن بول البقر يشربه
الرجل قال ان كان محتاجا اليه يتداوى به يشربه وكذلك بول الابل والغنم اخر ابواب المشارب والحمد لله اولا واخرا
ابواب الملابس والتجمل والزينة قال الله عز وجل يا بني ادم قد انزلنا عليكم لباسا يواري سوآتكم
وريشا ولباس التقوى ذلك خير وقال جل وعز قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق
وقال جل ذكره خذوا زينتكم عند كل مسجد باب التجمل واظهار النعمة كا محمد عن احمد عن القاسم ١٨٠
عن جده عن ابي بصير قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه ان الله جميل يحب الجمال ويحب ان يرى اثر
نعمته على عبده كا علي بن محمد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انعم الله على عبد بنعمة
فظهرت عليه سمي حبيب الله محدثا بنعمة الله واذا انعم الله على عبد بنعمة فلم تظهر عليه سمي بغيض الله مكذبا بنعمة الله كا
العدة عن سهل عن ابن اسباط عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انعم الله على عبد
بنعمة احب ان يراها عليه لانه جميل يحب الجمال كا سهل عن الثلاثة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ابصر رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم رجلا شعثا شعر رأسه وسخة ثيابه سيئة حاله فقال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم من الدين المتعة بيان المتعة اسم للتمتع بالشيء بمعنى الانتفاع به يعني ان من الدين
ان يتمتع الانسان بما انعم الله عليه من النعم كا بهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
بئس العبد القاذورة بيان القاذورة من الرجال الذي لا يبالي ما قال وما صنع كا العدة عن احمد
عن علي بن حديد عن مرازم بن حكيم عن عبد الاعلى مولى ال سام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام

ان الناس يروون ان لك مالا كثيرا فقال ما يسوءني ذلك ان امير المؤمنين عليه السلام مر ذات يوم
على ناس شتى من قريش وعليه قميص مخرق فقالوا اصبح علي لا مال له فسمعها امير المؤمنين عليه السلام
فامر الذي يلي صدقته ان يجمع تمره ولا يبعث الى انسان شيئا وان يوفره ثم قال له بعه الاول فالاول و
اجعلها دراهم ثم اجعلها حيث يجعل التمر فاكبسه معه حيث لا يرى وقال للذي يقوم عليه اذا دعوت بالتمر
فاصعد وانظر المال فاضربه برجلك كانك لا تعمد الدراهم حتى تنثرها ثم بعث الى رجل رجل منهم
يدعوهم ثم دعا بالتمر فلما صعد ينزل بالتمر ضرب برجله فانتثرت الدراهم فقالوا ما هذا يا ابا الحسن
فقال هذا مال من لا مال له ثم امر بذلك المال فقال انظروا اهل كل بيت كنت ابعث اليهم فانظروا ما لهم
وابعثوا اليهم بيان الكبس الاخفاء كا الثلاثة رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلام اني لاكره للرجل ان
يكون عليه من الله نعمة فلا يظهرها كا العدة عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه ليتزين احدكم لاخيه المسلم كما يتزين
للغريب الذي يحب ان يراه في احسن الهيئة كا العدة عن احمد عن السراد وابن فضال جميعا عن
يونس بن يعقوب عن ابي بصير قال بلغ امير المؤمنين صلوات الله عليه ان طلحة والزبير يقولان
ليس لعلي مال قال فشق ذلك عليه فامر وكلاءه ان يجمعوا غلته قال اذا حال الحول اتوه وقد جمعوا
من ثمن الغلة مائة الف درهم فنثرت بين يديه فارسل الى طلحة والزبير فاتياه فقال لهما هذا المال
والله لي ليس لاحد فيه شيء وكان عندهما مصدقا قال فخرجا من عنده وهما يقولان ان له
لمالا كا بهذا الاسناد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان ناسا بالمدينة قالوا ليس
للحسن مال فبعث الحسن عليه السلام الى رجل بالمدينة فاستقرض منه الف درهم فارسل بها الى المصدق
وقال هذه صدقة مالنا فقالوا ما بعث الحسن بهذه من تلقاء نفسه الا وله مال كا عنه عن علي بن
حديد عن مرازم بن حكيم عن عبد الاعلى مولى ال سام قال ان علي بن الحسين عليهما السلام اشتدت
حاله حتى تحدث بذلك اهل المدينة فبلغه ذلك فتعين الف درهم ثم بعث بها الى صاحب المدينة و
قال هذه صدقة مالي بيان فتعين من العينة وقد مضى تفسيرها في بابها من كتاب المعايش كا
احمد عن ابن فضال عن ابي شعيب المحاملي عن ابي هاشم عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان الله عز وجل يحب الجمال والتجمل ويبغض البؤس والتباؤس كا محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن

اسلم عن هرون بن مسلم عن العجلي قال قال ابو عبد الله عليه السلم لعبيد بن زياد اظهار النعمة احب
الى الله من صيانتها فاياك ان تزين الا في احسن زي قومك قال فما راى عبيد الا في احسن زي قومه حتى
مات كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن عقبة بن محمد عن سلمة بن محرز بياع القلانس قال مر ابو عبد الله
عليه السلم على رجل قد ارتفع صوته على رجل يقتضيه شيئا يسيرا فقال بكم تطالبه قال بكذا وكذا فقال
١٨١ ابو عبد الله عليه السلم اما بلغك انه كان يقال لا دين لمن لا مروة له باب نظافة اللباس كا
محمد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن ابن جندب عن سفيان السمط قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول الثوب النقي يكبت العدو بيان اي يرده بغيظه ويذله ويخزيه كا الاربعة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اتخذ ثوبا فلينظفه كا محمد عن احمد عن القاسم
عن جدم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم النظيف من الثياب
١٨٢ يذهب الهم والحزن وهو طهور للصلوة باب جودة اللباس كا سهل عن محمد بن عيسى عن العباس بن
هلال الشامي مولى ابي الحسن علي عليه السلم عنه عليه السلم قال قلت له جعلت فداك ما اعجب الى الناس من ياكل الجشب
ويلبس الخشن ويتخشع فقال اما علمت ان يوسف عليه السلم نبي ابن نبي كان يلبس اقبية الديباج مزرورة
بالذهب ويجلس في مجالس آل فرعون يحكم فلم يحتج الناس الى لباسه وانما احتاجوا الى قسطه وانما يحتاج
من الامام الى ان اذا قال صدق واذا وعد انجز واذا حكم عدل ان الله لم يحرم طعاما ولا
شرابا من حلال وانما حرم الحرام قل او كثر وقد قال الله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده
والطيبات من الرزق بيان الجشب من الطعام الغليظ او بلا ادم وجشبه طحنه جريشا والاقبية جمع القبا
والزر بالكسر الذي يوضع في القميص وبالفتح شده كا القمي عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر
عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال لبس رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الطاق
والساج والخمايص بيان الطاق ضرب من الثياب وقد يقال للطيلسان او الاخضر منه وهو الثوب
المنسوج المحيط بالبدن الملقى على الكتفين والساج الطيلسان الاخضر او الاسود والخميصة كساء اسود
مربع له علمان وفي النهاية انها ثوب خز او صوف معلم وقيل لا تسمى خميصة الا ان يكون سوداء معلمة
وكانت من لباس الناس قديما كا الاثنان عن الوشا قال سمعت الرضا عليه السلم يقول كان علي بن
الحسين عليهما السلم يلبس ثوبين في الصيف يشتريان بخمسمائة درهم كا محمد عن عبد الله بن محمد

عن علي بن الحكم عن ابان عن يحيى بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه السلم قال بعث امير المؤمنين عليه السلم
عبد الله بن العباس الى ابن الكوا واصحابه وعليه قميص رقيق وحلة فلما نظروا اليه قالوا يا ابن عباس
انت خيرنا في انفسنا وانت تلبس هذا اللباس فقال وهذا اول ما اخاصمكم فيه قل من حرم زينة الله التي
اخرج لعباده والطيبات من الرزق وقال الله خذوا زينتكم عند كل مسجد كا العدة عن سهل عن
محمد بن عيسى عن صفوان عن يوسف بن ابرهيم قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم وعلي
جبة خز وطيلسان خز فنظر الي فقلت جعلت فداك علي جبة خز وطيلسان هذا خز فما تقول فيه
فقال وما باس بالخز قلت وسداه ابريسم قال وما باس بابريسم فقد اصيب الحسين عليه السلم
وعليه جبة خز ثم قال ان عبد الله بن عباس لما بعثه امير المؤمنين عليه السلم الى الخوارج يواقفهم
لبس افضل ثيابه وتطيب باطيب طيبه وركب افضل مراكبه فخرج فواقفهم فقالوا يا ابن عباس
بينا انت افضل الناس اذ اتيتنا في لباس الجبابرة ومراكبهم فتلا عليهم هذه الاية قل من
حرم زينة الله التي الاية فالبس وتجمل فان الله جميل يحب الجمال وليكن من حلال بيان المواقفة بتقديم
القاف ان تقف معه ويقف معك في حرب او خصومة كا ابن بندار عن البرقي عن محمد بن علي رفعه
قال مر سفيان الثوري في المسجد الحرام فراى ابا عبد الله عليه السلم وعليه ثياب كثيرة القيمة حسان فقال
والله لاتينه ولاوبخنه فدنا منه فقال يا ابن رسول الله والله ما لبس رسول الله صلى الله عليه واله
مثل هذا اللباس ولا علي ولا احد من ابائك فقال له ابو عبد الله عليه السلم كان رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم في زمان قتر مقتر وكان ياخذ لقتره واقتاره وان الدنيا بعد ذلك ارخت عزاليها
فاحق اهلها بها ابرارها ثم تلا قل من حرم زينة الله الاية فنحن احق من اخذ منها ما اعطاه الله
غير اني يا ثوري ما ترى علي من ثوب انما لبسته للناس ثم اجتذب يد سفيان فجرها اليه ثم
رفع الثوب الاعلى واخرج ثوبا تحت ذلك ثوب لين فقال لبست هذا الاعلى للناس ولبست هذا
لنفسك تسرها بيان القتر والتقتير الرمقة من العيش والقتر ضيق في النفقة والعزالي بفتح اللام
وكسرها جمع عزلاء وهي مصب الماء من الراوية ونحوها وارخاؤها اطلاقها ليكثر صب الماء منها وفي
الكلام استعارة لتوسعة النعم كا الاثنان عن الوشا عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول بينا انا في الطواف واذا برجل يجذب ثوبي واذا عباد بن كثير البصري فقال يا جعفر بن

على جلده غليظا فقال هذا لبسته لنفسي
وما رايته الناس ثم جذب ثوبا على سفيان
اعلاه غليظ خشن واطل ذلك ...

محمد نلبس مثل هذه الثياب وانت في هذا الموضع مع المكان الذي انت فيه من علي عليه السلام فقلت
فرقبي اشتريته بدينار وكان علي عليه السلام في زمان يستقيم له ما لبس فيه ولو لبست مثل هذا اللباس
في زماننا لقال الناس هذا مرائي مثل عباد بيان الفرقبي بين الفاء والقاف المضمومتين منسوب موضع
اليه الثياب او الفرقبية ثياب بيض من كتان كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح قال
كان ابو عبد الله عليه السلام متكئا علي او على ابي فلقيه عباد بن كثير وعليه ثياب مروية حسان فقال
يا ابا عبد الله انك من اهل بيت نبوة وكان ابوك وكان فما لهذه الثياب المروية عليك فلو
لبست دون هذه الثياب فقال له ابو عبد الله عليه السلام ويلك يا عباد من حرم زينة الله التي
اخرج لعباده والطيبات من الرزق ان الله عز وجل اذا انعم على عبد نعمة احب ان يراها عليه ليس
بها باس ويلك يا عباد انما انا بضعة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا تؤذني
وكان عباد يلبس ثوبين قطن بيان الرواء بضم الراء والمد المنظر الحسن وكان ابوك وكان
يعني كان زاهدا وكان يلبس الخشن وكان تاركا لنعيم الدنيا يعني بابيه امير المؤمنين عليه السلام
وفي بعض النسخ في آخر الحديث قطريين مكان قطن وهو بالمهملة ضرب من البرود فيه حمرة
ولها اعلام فيها بعض الخشونة وفي بعضها قطوانيين بالواو ولم نجد له اصلا الا ان قطوان موضع بالكوفة
تنسب اليه الاكسية كا العدة عن البرقي عن محمد بن يحيى الخزاز عن حماد بن عثمان قال كنت حاضرا
لابي عبد الله عليه السلام اذ قال رجل له اصلحك الله ذكرت ان علي بن ابي طالب عليه السلام كان يلبس الخشن
ذلك في زمان لا ينكر ولو لبس مثل ذلك اليوم لشهر به فخير لباس كل زمان لباس اهله غير ان قائمنا
عليه السلام اذا قام لبس لباس علي عليه السلام وسار بسيرته باب كثرة اللباس كا العدة عن سهل عن
الجاموراني عن ابن ابي حمزة عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
يكون للمؤمن عشرة اقمصة قال نعم قلت عشرون قال نعم قلت ثلثون قال نعم ليس هذا من السرف
وانما السرف ان تجعل ثوب صونك ثوب بذلتك بيان البذلة بالكسر ما لا يصان من الثياب
والثوب الخلق وقد مضى في معنى آخر الحديث اخبار اخر في باب تقدير المعيشة كا العدة عن
سهل عن ابن اسباط عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يكون للرجل عشرون قميصا
كا العدة عن البرقي عن عثمان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون

يلبس القميص بعدد دراهم وما اشبه ذلك ونرى عليك اللباس الجيد قال فقال له علي بن الحسين عليه السلام كان يلبس صح

له عشرة اقمصة تراوح بينها قال لا باس كا بهذا الاسناد عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام يكون لي ثلثة اقمصة قال لا باس فلم ازل حتى بلغت عشرة فقال اليس يودع بعضها بعضا
قلت بلى ولو كنت انما البس واحدا لكان اقل بقاء قال لا باس كا عدة عن نوح بن شعيب عن بعض اصحابه
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل الموسر يتخذ الثياب الكثيرة الجياد والطيالسة والقمص
الكثيرة يصون بعضها بعضا يتجمل بها ايكون مسرفا قال لا لان الله تعالى يقول لينفق ذو سعة
من سعته باب شهرة اللباس كا الثلثة عن الخزاز عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله تعالى ١٢٤
يبغض شهرة اللباس بيان الشهرة بالضم ظهور الشيء في شنعة وروى العامة عن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم من لبس ثوب شهرة البسه الله ثوب المذلة كا محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل عن
ابي اسمعيل السراج عن ابن مسكان عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال كفى بالمرء خزيا
ان يلبس ثوبا يشهره او تركب دابة تشهره كا العدة عن احمد عن عثمان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الشهرة خيرها وشرها في النار كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن ابي سعيد
عن الحسين صلوات الله عليه قال من لبس ثوبا يشهره كساه الله يوم القيمة ثوبا من النار باب انواع ١٧٥
اللباس كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم البسوا البياض فانه اطيب واطهر وكفنوا فيه موتاكم كا الاثنان عن الوشا
عن مثنى الحناط عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحديث مثله كا
العدة عن البرقي عن بعض اصحابنا رفعه قال يه كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكره السواد الا
في ثلث الخف والعمامة والكساء كا القمي عن بعض اصحابنا عن محمد بن سنان عن يه حذيفة بن منصور
قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بالحيرة فاتاه رسول ابي جعفر الخليفة يدعوه فدعا بممطر
احد وجهيه اسود والآخر ابيض فلبسه ثم قال ابو عبد الله عليه السلام اما اني البسه وانا اعلم انه لباس
اهل النار بيان الممطر ثوب صوف يتوقى به من المطر وانما كان من لباس اهل النار لسواده وانما
لبسه عليه السلام مع علمه بذلك للتقية لان بني العباس كانوا يلبسون السواد ولا يعجبهم الا ذلك يه قال امير المؤمنين
عليه السلام فيما علم اصحابه لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون يه وروي انه هبط جبرئيل عليه السلام
على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعليه قباء اسود ومنطقة فيها خنجر فقال يا جبرئيل ما هذا الزي فقال

ذى ولد عمك عباس يا محمد ويل لولدك من ولد عمك العباس فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى
العباس فقال يا عم ويل لولدي من ولدك فقال يا رسول الله افاجب نفسي قال جرى القلم بما فيه بيان
الجب القطع واستيصال الخصية يب الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي عنه يه السكوني عن الصادق
يب عن ابيه عن ابائه عليهم السلم ش قال اوحى الله تعالى الى نبي من انبيائه قل للمؤمنين لا تلبسوا لباس
اعدائي ولا تطعموا مطاعم اعدائي ولا تسلكوا مسالك اعدائي فتكونوا اعدائي كما هم اعدائي
يه ابو الجارود عن ابي جعفر عليه السلم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي عليه السلم اني احب لك ما احب
لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي فلا تختم بخاتم ذهب فانه زينتك في الاخرة ولا تلبس القرمز فانه من اردية
ابليس ولا تركب بميثرة حمراء فانها من مراكب ابليس ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم تلقاه بيان
القرمز بالكسر صبغ ارمني يكون من عصارة دود يكون في اجامهم ولعل معنى الحديث ان الرداء المصبغ
به من اردية ابليس وقد مضى نفي الباس عنه في كتاب الصلوة وجمع في الفقيه بين الخبرين بان المنهي عنه
ما كان من ابريسم محض والميثرة الفرس تقديم المثناة التحتانية على المثلثة لبد تمام توضيحه
في باب الات الدواب انشاء الله كا العدة عن سهل عن محمد بن عيسى عن سليمان بن رشيد
عن ابيه قال رايت على ابي الحسن عليه السلم دراعة سوداء وطيلسانا ازرق بيان الدراعة ثوب ولا يكون الا
من صوف وفي بعض النسخ رايت علي بن الحسين عليهما السلم وعليه دراعة الحديث ويؤيده رفع طيلسان
كا العدة عن سهل عن العبيدي عن يونس قال رايت على ابي الحسن عليه السلم طيلسانا ازرق كا محمد بن عيسى
عن محمد بن علي قال رايت على ابي الحسن عليه السلم ثوبا عدسيا كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن
ابي الجارود قال كان ابو جعفر عليه السلم يلبس المعصفر والمنير بيان المعصفر بالضم ما يقال له
بالفارسية كافيشه وعصفر ثوب بتر صبغه به والنير بالكسر علم الثوب ولحمته وهدبه وثوب منير كمعظم
منسوج على نيرين فارسيه دو پود كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال امير المؤمنين عليه السلم نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن لبس ثياب الشهرة ولا اقول
نهاكم عن لباس المعصفر المفدم بيان المفدم بالفاء الساكنة وفتح الدال الاحمر المشبع حمرة كا الثلثة
عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال يكره المفدم الا للعروس بيان العروس نعت يستوي فيه الرجل
والمراة ما داما في اعراسهما يقال رجل عروس في رجال عرس وفي امراة عروس في نساء عرائس

الهُدب خمل الثوب

كا العدة عن سهل عن محمد بن عيسى عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جراح
المدائني عن ابي جعفر عليه السلم قال انا نلبس المعصفرات والمضرجات بيان المضرج المصبغ بالحمرة دون
المشبع وفوق المورد كا الثلثة عن حماد عن زرارة قال رايت على ابي جعفر عليه السلم ثوبا معصفرا فقال اني
تزوجت امراة من قريش كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن معوية بن ميسرة عن الحكم بن عتيبة
قال دخلت على ابي جعفر عليه السلم وهو في بيت منجد وعليه قميص رطب وملحفة مصبوغة قد اثر الصبغ على عاتقه
فجعلت انظر الى البيت والى هيئته فقال لي يا حكم ما تقول في هذا فقلت وما عسيت ان اقول وانا اراه عليك لجعلت
فاما عندنا فانما يفعله الشاب المرهق فقال يا حكم من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات
من الرزق وهذا مما اخرج الله لعباده فاما هذا البيت الذي ترى فهو بيت المراة وانا قريب العهد بالعرس
وبيتي البيت الذي تعرف بيان التنجيد التزيين يقال بيت منجد ونجوده ستوره التي تعلق على حيطانه
يزين بها والنجد ما يزين به البيت من المتاع والرطب اللين كا القميان عن صفوان عن بريد عن
مالك بن اعين قال دخلت على ابي جعفر عليه السلم وعليه ملحفة حمراء شديد الحمرة فتبسمت حين دخلت
فقال كاني اعلم لم ضحكت ضحكت من هذا الثوب الذي هو علي ان الثقفية اكرهتني عليه
وانا احبها فاكرهتني على لبسها ثم قال انا لا نصلي في هذا ولا تصلوا في المشبع المضرج قال
ثم دخلت عليه وقد طلقها فقال سمعتها تبرا من علي عليه السلم فلم يسعني ان امسكها وهي تبرا منه
كا العدة عن البرقي عن عثمان عن ابن مسكان عن الحسن الزيات البصري قال دخلت على ابي جعفر
عليه السلم انا وصاحب لي واذا هو في بيت منجد وعليه ملحفة وردية وقد حف لحيته واكتحل فسألناه
عن مسائل فلما قمنا قال لي يا حسن قلت لبيك قال اذا كان غدا فائتني انت وصاحبك فقلت
نعم جعلت فداك فلما كان من الغد دخلت عليه فاذا هو في بيت ليس فيه الا حصير واذا عليه قميص
غليظ ثم اقبل على صاحبي فقال يا اخا اهل البصرة انك دخلت علي امس وانا في بيت المراة وكان
امس يومها والبيت بيتها والمتاع متاعها فتزينت لي على ان اتزين لها كما تزينت لي فلا يدخل
قلبك شيء فقال له صاحبي جعلت فداك قد كان والله دخل قلبي شيء فاما الان فقد والله
اذهب الله ما كان وعلمت ان الحق فيما قلت بيان حف لحيته بالمهملة بالغ في اخذه كا العدة عن
سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

كانت له ملحفة مورسة تلبسها في اهله حتى يردع على جسده قال وقال ابو جعفر عليه السلم كنا نلبس المعصفر في البيت
بيان المورس ما صبغ بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن حتى يردع على جسده اي ينفض صبغها
عليه كذا في النهاية كا الاثنان عن الوشا عن محمد بن حمران عن جميل بن دراج عن محمد عن احدهما عليهما السلم
قال لا باس بلبس المعصفر كا القميان عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال
صبغنا البهرمان وصبغ بني امية الزعفران بيان البهرمان العصفر باب اجناس اللباس كا
محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم
البسوا ثياب القطن فانها لباس رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو لباسنا كا العدة عن احمد و القميان
جميعا عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن ابيه قال قال ابو عبد الله عليه السلم الكتان من لباس
الانبياء عليهم السلم وهو ينبت اللحم كا العدة عن سهل عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن عبد الرحمن
عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم عن امير المؤمنين صلوات الله عليه قال البسوا الثياب
من القطن فانه لباس رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولباسنا ولم نكن نلبس الصوف والشعر الا من علة
كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تلبس الصوف والشعر
الا من علة كا العدة عن سهل عن محمد بن عيسى عن عثمان بن سعيد عن عبد الكريم الهمداني عن ابي
ثمامة قال قلت لابي جعفر الثاني عليه السلم ان بلادنا بلاد باردة فما تقول في لبس هذا الوبر فقال
البس منها ما اكل وضمن بيان اي ما كان ماكول اللحم ومضمون التذكية وفي بعض النسخ وضمن بالراء
وكانه تصحيف كا القميان عن ابن فضال عن محمد بن الحسين بن كثير الخزاز عن ابيه قال رايت ابا عبد الله
عليه السلم وعليه قميص غليظ خشن تحت ثيابه وفوقه جبة صوف وفوقها قميص غليظ فمسستها فقلت جعلت فداك
ان الناس يكرهون لباس الصوف فقال كلا كان ابي محمد بن علي عليهما السلم يلبسها وكان علي بن
الحسين عليهما السلم يلبسها وكانوا يلبسون اغلظ ثيابهم اذا قاموا الى الصلوة ونحن نفعل ذلك يب
ابن محبوب عن العباس عن علي عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن حسين بن كثير عن ابيه قال رايت
على ابي عبد الله عليه السلم جبة صوف بين ثوبين غليظين فقلت له في ذلك فقال رايت ابي يلبسها
انا اذا اردنا ان نصلي لبسنا اخشن ثيابنا يب احمد عن محمد بن زياد عن الريان بن الصلت
قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلم عن لبس فراء السمور والسنجاب والحواصل وما اشبهها والمناطق

والكيمخت والمحشو بالقز والخفاف من اصناف الجلود فقال لا باس بهذا كله الا الثعالب بيان السمور كتنور
والمشهور فيه التخفيف والحواصل قيل هي طيور ببلاد خوارزم يعمل من جلودها بعد نزع الريش مع
بقاء الوبر ويتخذ منه الفراء وقد ينسج من اوبارها الثياب والمناطق جمع منطقة عطف على فراء
السمور اي والمناطق منها والكيمخت جلود دواب منه ما يكون ذكيا ومنه ما يكون ميتة يب
احمد عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن لباس الفراء السمور والفنك
والثعالب وجميع الجلود قال لا باس بذلك يب احمد عن البرقي عن سعد بن سعد عن الرضا عليه السلم
قال سالته عن جلود السمور فقال اي شيء هو ذاك الادبس فقلت هو الاسود فقال يصيد قلت نعم
ياخذ الدجاج والحمام قال لا باس بيان الادبس ما لونه بين السواد والحمرة ومنه الدبسي للطائر ولعل
نفي الباس عن اللبس والمنع عن الصلوة فيها وقد مضت في كتاب الصلوة اخبار في ذلك كا
ابن بندار عن البرقي عن البزنطي عن ابي جرير القمي قال سالت الرضا عليه السلم عن الريش اذكي
هو فقال كان ابي عليه السلم يتوسد الريش كا الاربعة عن محمد قال خرج ابو جعفر عليه السلم يصلي
على بعض اطفالهم وعليه جبة خز صفراء ومطرف خز اصفر بيان المطرف بضم الميم وفتح الراء
رداء من خز مربع ذو اعلام من اطرافه اي جعل في طرفيه علمان وقد يكسر الميم استثقالا للضم
كا العدة عن سهل عن البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال كان علي بن الحسين عليهما السلم يلبس
الجبة الخز بخمسين دينارا والمطرف الخز بخمسين دينارا كا العدة عن سهل عن الوشا عن ابي الحسن الرضا
عليه السلم قال سمعته يقول كان علي بن الحسين عليهما السلم يلبس في الشتاء الخز ويشتري المطرف الخز والقلنسوة
الخز فيستوفيه ويبيع المطرف في الصيف ويتصدق بثمنه ثم يقول من حرم زينة الله التي اخرج لعباده
والطيبات من الرزق بيان يلبس في الشتاء الخز كذا وجد في النسخ والظاهر الجبة الخز او الكساء الخز
كما في الحديث الاتي فيستوفيه اي يستوفي حظه منه او يلبسه حتى يخلق والاول اوفق بالاتي الا ان
يكون الساقط الجبة يب الحسين عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان عن الحلبي قال سالته
عن لبس الخز في الشتاء قال لا باس ان علي بن الحسين عليهما السلم كان يلبس الكساء الخز فاذا الصيف
باعه وتصدق بثمنه وكان يقول اني لاستحيي من ربي ان اكل ثمن ثوب قد عبدت الله فيه كا العدة
عن سهل عن محمد بن عيسى عن حفص بن عمر بن محمد مؤذن علي بن يقطين قال رايت على ابي عبد الله

في الشتاء صح

عليه السلم وهو يصلي في الروضة جبة خز سفرجلية كا العدة عن البرقي عن موسى بن القاسم عن عمرو بن
عثمان عن ابي جميلة عن رجل عن ابي جعفر عليه السلم قال انا معاشر آل محمد نلبس الخز واليمنة بيان اليمنة
بالضم برد من برود اليمن كا القمي عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي
جعفر عليه السلم قال قتل الحسين بن علي صلوات الله عليهما وعليه جبة خز دكناء فوجدوا فيها ثلثة وستين
من بين ضربة بسيف او طعنة برمح او رمية بسهم بيان الدكنة لون يضرب الى السواد س محمد بن احمد
عن كا البرقي عن ابيه عن سعد بن سعد قال سالت الرضا عليه السلم عن جلود الخز فقال هو ذا نلبس الخز فقلت
جعلت فداك ذاك الوبر فقال اذا حل وبره حل جلده كا عنه عن جعفر بن عيسى قال كتبت الى ابي
الحسن الرضا عليه السلم اساله عن الدواب التي تعمل الخز منه وبرها اسباع هي فكتب لبس الخز الحسين بن علي ومن
بعده جدي عليهم السلام كا القميان عن صفوان عن البجلي قال سال اباعبد الله عليه السلم رجل
وانا عنده عن جلود الخز فقال ليس بها باس فقال الرجل جعلت فداك انها في بلادي وانما هي
كلاب تخرج من الماء فقال ابو عبد الله عليه السلم اذا خرجت من الماء يعيش خارجه فقال الرجل لا فقال
لا باس بيان قد مضى في باب ما يحل اكله وما لا يحل من الوحوش ان الخز سبع يرعى في البر ويأوي
الماء وانه ان كان له ناب لا يؤكل لحمه وان اكله مطلقا مكروه ومضى في كتاب الصلوة ايضا فيه كلام
كا القميان عن صفوان عن العيص بن القاسم عن ابي داود يوسف بن ابرهيم قال دخلت على ابي عبد الله
عليه السلم وعلي قباء خز وبطانته خز وطيلسان خز مرتفع فقلت ان علي ثوبا اكره لبسه فقال وما هو قلت
طيلساني هذا قال وما بال الطيلسان قلت هو خز قال وما بال الخز قلت سداه ابريسم قال وما بال
الابريسم قال لا يكره ان يكون سدى الثوب ابريسم ولا زره ولا علمه وانما يكره المصمت من الابريسم للرجال
ولا يكره للنساء بيان والسدى من الثوب ما مد منه س الحسين عن صفوان عن يه يوسف بن محمد بن ابرهيم
عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بالثوب ان يكون سداه وزره وعلمه حريرا وانما يكره الحرير المبهم
للرجال بيان المبهم الخالص الذي لا يشوبه غيره كا محمد عن ابن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير
عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا يلبس الرجل الحرير والديباج الا في الحرب بيان
الديباج يقال للحرير المنقوش فارسي معرب وكان الحرير يطلق على ما لا نقش له ويقابل بالديباج
عنه عن ابن فضال عن ابي جميلة عن ليث المرادي قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان رسول الله صلى الله

عليه واله وسلم كسا اسامة بن زيد حلة حرير فخرج فيها فقال مهلا يا اسامة انما يلبسها من لا خلاق
له فاقسمها بين نسائك كا العدة عن البرقي عن عثمان عن سماعة يب سعد عن محمد بن عيسى
عن يه سماعة قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن لباس الحرير والديباج فقال اما في الحرب فلا باس
وان كان فيه تماثيل كا محمد عن بنان عن علي بن الحكم عن ابان عن اسمعيل بن الفضل عن ابي عبد الله
عليه السلم قال لا يصلح للرجل ان يلبس الحرير الا في الحرب كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد عن
ابان عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال لا يصلح لباس الحرير والديباج فاما بيعهما فلا باس
كا محمد وغيره عن احمد عن الحسين عن النضر كا العدة عن يب البرقي عن ابيه عن النضر عن القاسم بن سليمان
عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان يكره ان يلبس القميص المكفوف بالديباج ويكره لباس
الحرير ولباس الوشي ويكره لباس الميثرة الحمراء فانها ميثرة ابليس بيان كم القميص بالضم ما استدار حول
الذيل وكل ما استطال كحاشية الثوب والوشي نقش الثوب ويكون من كل لون وفي بعض النسخ القسي
مكان الوشي بالقاف والمهملة قال ابن الاثير في نهايته فيه نهى عن لبس القسي وهو ثياب من كتان مخلوط
بحرير يؤتى بها من مصر نسبت الى قرية على ساحل البحر يقال لها قس بفتح القاف وقيل بكسرها وقيل اصله
قزي بالزاي منسوب الى القز ضرب من الابريسم فابدلت سينا اقول وكان النسخة الثانية اصح لتكرر
النهي عن القسي في الاخبار كما في الخصال وغيره بخلاف الوشي فانه لا كراهة فيه كما ياتي كا علي عن صالح
بن السندي عن جعفر بن بشير عن ابي الحسن الاحمسي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سأله ابو سعيد عن
الخميصة وانا عنده سداها الابريسم ايلبسها وكان وجد البرد فامره ان يلبسها كا حميد عن ابن
سماعة عن غير واحد عن ابان عن اسمعيل بن الفضل عن ابي عبد الله عليه السلم في الثوب يكون فيه الحرير
فقال ان كان فيه خلط فلا باس كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن
ابي عبد الله عليه السلم قال النساء يلبسن الحرير والديباج الا في الاحرام يب ابن محبوب عن العباس عن
علي بن مهزيار عن فضالة عن موسى بن بكر عن زرارة قال سمعت اباجعفر عليه السلم ينهى عن لباس الحرير للرجال
والنساء الا ما كان من حرير مخلوط بخز لحمته او سداه خز او كتان او قطن وانما يكره الحرير المحض
للرجال والنساء بيان اللحمة ما يلتحم به السداء وقد مضى في حديث ابي الجارود عن النبي صلى الله عليه
واله وسلم انه قال لعلي عليه السلم لا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم تلقاه قال في الفقيه ولم

بطلق النبي صلى الله عليه واله وسلم لبس الحرير الا لعبد الرحمن بن عوف وذلك انه كان رجلا قملا يعني
ذو قمل كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن العباس بن موسى عن ابيه قال سالته عن الابريسم والقز قال
هما سواء كا عنه عن ابيه عن القاسم بن عروة عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بلباس القز اذا
كان سداه او لحمته مع قطن او كتان كا العدة عن ابي عيسى عن ابن فضال عن ياسر قال قال لي ابو الحسن
عليه السلم اشتر لنفسك خزا وان شئت فوشيا فقلت كل الوشي فقال وما الوشي قلت ما لم يكن فيه قطن يقولون
انه حرام قال البس ما فيه قطن كا عنه عن يونس بن يعقوب عن الحسين بن سالم العجلي انه حمل اليه الوشي كا العدة
عن احمد عن البزاز عن يونس بن يعقوب قال حدثني من اثق به انه راى على جواري ابي الحسن موسى عليه السلم الوشي
باب تشمير اللباس كا الثلثة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله تعالى ١٧٧
وثيابك فطهر قال فشمر بيان شمر الثوب تشميرا رفعه ولاستلزام التشمير الطهارة صح التجوز الا ثنان
عن الوشا عن احمد بن عايذ عن ابي خديجة عن معلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان
عليا صلوات الله عليه كان عندكم فاتي بردنوار فاشترى ثلثة اثواب بدينار القميص الى فوق
الكعب والازار الى نصف الساق والرداء من بين يديه الى ثدييه ومن خلفه الى اليتيه ثم رفع يده الى
السماء فلم يزل يحمد الله على ما كساه حتى دخل منزله ثم قال هذا اللباس الذي ينبغي للمسلمين ان
يلبسوه قال ابو عبد الله عليه السلم ولكن لا يقدرون ان يلبسوا هذا اليوم ولو فعلنا لقالوا مجنون
ولقالوا مرائي والله تعالى يقول وثيابك فطهر قال وثيابك ارفعها ولا تجرها واذا قام قائمنا عليه السلم
كان هذا اللباس بيان النوار النيلج الذي يصبغ به والاشارة بهذا في المواضع الثلثة ناظرة
الى قصره وفي الحديث دلالة على انه ينبغي عدم الاتيان بما لا يستحسنه الجمهور وان كان مستحبا كالتحنك النيلج النيل معرب
بالعمامة في بلادنا هذا مع ما مر من كراهية شهرة اللباس كا العدة عن سهل عن العبيدي عن يونس
بن يعقوب كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن عبد الله بن هلال قال امرني
ابو عبد الله عليه السلم ان اشتري له ازارا فقلت اني لست اصيب الا واسعا قال اقطع منه وكفه
قال ثم قال ان ابي قال ما جاوز الكعبين ففي النار بيان كف الثوب كفا خاط حاشيته وهو
الخياطة الثانية بعد الشل كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن عبد الرحمن بن عثمان رجل من اهل
اليمامة كان مع ابي الحسن عليه السلم ايام حبس ببغداد قال قال لي ابو الحسن عليه السلم ان الله تعالى قال لنبيه

كا

صلى الله عليه واله وسلم وثيابك فطهر وكانت ثيابه طاهرة وانما امره بالتشمير كا علي عن ابيه عن السراد
عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اوصى رجلا
من بني تميم فقال له اياك واسبال الازار والقميص فان ذلك من المخيلة والله لا يحب المخيلة
بيان الاسبال الارخاء والمخيلة الكبر كا القمي عن الكوفي عن عبيس بن هشام عن ابان عن ابي حمزة رفعه
قال نظر امير المؤمنين عليه السلم الى فتى مرخ ازاره فقال له يا فتى ارفع ازارك فانه ابقى لثوبك وانقى
لقلبك بيان انما كان انقى لقلبه لانه يذهب بالكبر ولانه لا يشغل قلبه بوقايته عن القاذورات
كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان امير المؤمنين
عليه السلم اذا لبس القميص مد يده فاذا اطلع على اطراف الاصابع قطعه كا العدة عن البرقي عن محمد بن
علي عن رجل عن سلمة بياع القلانس قال كنت عند ابي جعفر عليه السلم اذ دخل عليه ابو عبد الله
عليه السلم فقال ابو جعفر عليه السلم يا بني الا تطهر قميصك فذهب فظننا ان ثوبه قد اصابه
شيء فرجع فقال انه هكذا فقلنا جعلنا فداك ما بقميصه قال كان قميصه طويلا فامره ان يقصره كان م
الله عز وجل يقول وثيابك فطهر كا عنه عن ابيه عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن عبد
الحميد الطائي عن محمد قال نظر ابو عبد الله عليه السلم الى رجل قد لبس قميصا يصيب الارض فقال
ما هذا ثوب طاهر كا عنه عن عثمان عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يجر ثوبه قال
اني لاكره ان تشبه بالنساء كا عنه عن ابيه عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور قال كنت
عند ابي عبد الله عليه السلم فدعا باثواب فذرع منها فعمد الى خمس اذرع فقطعه ثم شبر عرض صدره
ستة اشبار ثم شقه وقال شدوا صنفته وهدبوا طرفيه بيان صنفة الثوب بفتح الصاد و
كسر النون وبكسر الصاد وسكون النون وصنيفته بكسرهما حاشيته اي جانب كان او
جانبه الذي لا هدب له او الذي فيه الهدب وهدبه خمله كا العدة عن البرقي عن ابيه عن
محمد بن سنان عن الحسن الصيقل قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم تريد اريك قميص علي عليه السلم
الذي ضرب فيه واريك دمه قال فقلت نعم فدعا به وهو في سفط فاخرجه ونشره واذا هو قميص
كرابيس يشبه السنبلاني فاذا موضع الجيب الى الارض واذا اثر دم ابيض شبه اللبن شبه شطب السيف فقال
هذا قميص علي عليه السلم الذي ضرب فيه وهذا اثر دمه فشبرت بدنه واذا هو ثلثة اشبار وشبر

اسفله فاذا هو اثنا عشر شبرا بيان السقط محركة كالجوالق او كالقفه وكانه معرب سبدو
الكرباس بالكسر ثوب من القطن الابيض معرب فارسية بالفتح والنسبة كرابيسي كانه شبه
بالانصاري والا فالقياس كرباسي وقميص سفيلاني سابق الطول او منسوب الى بلد بالروم
وكانه اراد بموضع الجيب الى الارض انه كان مسقوق الجيب الى سفله ولعله شق عند خلعه عنه عليه السلم
ولعل دمه صار ابيض لطول الزمان وشطب السيف طرايقه التي في متنه كا القميان محمد عن احمد
جميعا عن الحجال عن ثعلبة بن ميمون عن زرارة قال رايت قميص علي عليه السلم الذي قتل فيه عند ابي جعفر
عليه السلم فاذا اسفله اثنا عشر شبرا وبدنه ثلثة اشبار ورايت فيه نضح دم باب طي الثياب كا ١٧٦
علي عن ابيه عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عليه السلم انه
كان يقول طي الثياب راحتها وهو ابقى لها كا سهل عن محمد بن بكر عن زكريا المؤمن عمن حدثه عن ابي
عبد الله عليه السلم قال اطووا ثيابكم بالليل فانها اذا كانت منشورة لبسها الشياطين بالليل
باب القول عند لبس الجديد كا محمد عن احمد عن السراد عن العلا عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلم ١٧٩
عن الرجل يلبس الثوب الجديد قال يقول اللهم اجعله ثوب يمن وتقى وبركة اللهم ارزقني فيه
حسن عبادتك وعملا بطاعتك واداء شكر نعمتك الحمد لله الذي كساني ما اواري به
عورتي واتجمل به في الناس كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المومنين صلوات الله
عليه علمني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا لبست ثوبا جديدا ان اقول الحمد لله الذي كساني
من اللباس ما اتجمل به في الناس اللهم اجعلها ثياب بركة اسعى فيها لمرضاتك واعمر بها مساجدك
فقال يا علي من قال ذلك لم يتقمص حتى يغفر الله له وفي نسخة اخرى لم يصبه شيء يكرهه كا الاثنان عن
محمد بن علي الهمداني عن الحسين بن ابي عثمان عن خالد الجوان قال سمعت ابا الحسن موسى عليه السلم يقول
قد ينبغي لاحدكم اذا لبس الثوب الجديد ان يمر يده عليه ويقول الحمد لله الذي كساني ما اواري به عورتي
واتجمل به في الناس وازين به بينهم كا علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن غير واحد عن ابي عبد الله
عليه السلم قال من قرا انا انزلناه ستا وثلثين مرة في اناء جديد ورش به ثوبه الجديد اذا لبسه لم يزل
ياكل في سعة ما بقي منه سلك كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه اذا كسا الله المؤمن ثوبا جديدا فليتوضا وليصل ركعتين

يقرا فيهما ام الكتاب واية الكرسي وقل هو الله احد وانا انزلناه ثم ليحمد الله الذي ستر عورته
زينه في الناس وليكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانه لا يعصي الله فيه وله بكل سلك فيه ملك
يقدس له ويستغفر له ويترحم عليه كا محمد عن علي بن الحسين النيسابوري عن عبد الله بن محمد عن
علي بن الريان عن يونس عن عمر بن يزيد قال اردت الدخول على ابي عبد الله عليه السلم فلبست
ثيابي ونشرت طيلسانا جديدا كنت معجبا به فوحمي جمل في بعض الطريق فتمزق من كل وجه
فاغتممت لذلك فدخلت على ابي عبد الله عليه السلم فنظر الى الطيلسان فقال لي ما لي اراك مغتما
فاخبرته بالقصة فقال يا عمر اذا لبست ثوبا جديدا فقل لا اله الا الله محمد رسول الله قد تدرا الا
واذا احببت شيئا فلا يكثر من ذكره فان ذلك مما يهده واذا كانت لك الى رجل حاجة فلا
تشتمه من خلفه فان الله يوقع ذلك في قلبه بيان يهده يهدمه باب العمائم كا محمد عن احمد ١٨٥
عن ابي همام عن ابي الحسن عليه السلم في قول الله عز وجل مسومين قال العمائم اعتم رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم فسدلها من بين يديه ومن خلفه واعتم جبرئيل عليه السلم فسدلها من بين يديه
ومن خلفه كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال كانت
على الملائكة العمائم البيض المرسلة يوم بدر كا العدة عن البرقي عن الحسن بن علي العقيلي عن علي
بن ابي علي اللهبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال عمم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عليا
عليه السلم بيده فسدلها من بين يديه وقصرها من خلفه قدر اربع اصابع ثم قال ادبر فادبر ثم قال
اقبل فاقبل ثم قال هكذا تيجان الملائكة كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم العمائم تيجان العرب كا وروي ان الطابقية عمة ابليس لعنه الله بيان العمة
الطابقية العمامة التي لم يدر تحت حنكه كا القمي عن بعض اصحابه عن علي بن الحكم رفعه الى
ابي عبد الله عليه السلم قال من خرج من منزله معتما تحت حنكه يريد سفرا لم يصبه في سفره سرق ولا
حرق ولا مكروه بيان قد مضى مضمون هذا الحديث من الفقيه في كتاب الحج وفيه الشرق بالمعجمة
مكان السرق والغرق مكان المكروه والشرق الغصة كا العدة عن سهل عن موسى بن جعفر البغدادي
عن عمرو بن سعيد عن عيسى بن حمزة عن ابي عبد الله عليه السلم قال من اعتم فلم يدر العمامة تحت حنكه
فاصابه الم لا دواء له فلا يلومن الا نفسه كا الثلثة عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال من تعمم ولم

يعتنك فاصابه داء لا دواء له فلا يلومن الا نفسه بيـ عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم قال من
خرج في سفر ولم يدر العمامة تحت حنكه فاصابه الم لا دواء له فلا يلومن الا نفسه يه وقال الصادق عليه السلم
ضمنت لمن خرج من بيته معتما ان يرجع اليهم سالما يه وقال الصادق عليه السلم اني لا عجب ممن ياخذ في حاجة
وهو معتم تحت حنكه كيف لا يقضي حاجته يه وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم الفرق بين المسلمين والمشركين
التلحي بالعمايم بيان قال في الفقيه وذلك في اول الاسلام وابتدائه وقد نقل عنه صلى الله عليه واله
اهل الخلاف ايضا انه امر بالتلحي ونهى عن الاقتعاط اقول التلحي ادارة العمامة تحت الحنك والاقتعاط
شدها من غير ادارة وسنة التلحي متروكة اليوم في اكثر بلاد الاسلام كقصر الثياب في زمن الائمة عليهم السلم فصارت
من لباس الشهرة المنهي عنها باب القلانس كا الاربعة عن ابي عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه واله ١٨١
يلبس من القلانس اليمنية والبيضاء والمصرية وذات الاذنين في الحرب وكانت عمامته السحاب وكان له برنس يتبرنس به
بيان السحاب اسم لعمامة النبي صلى الله عليه واله وسلم والبرنس قلنسوة طويلة وكان النساك يلبسونها في
صدر الاسلام وتبرنس الرجل اذا لبسها كا الثلثة عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يلبس قلنسوة بيضاء مضربة وكان يلبس في الحرب قلنسوة لها اذنان حميد عن
ابن سماعة عن الميثمي عن الحسين بن المختار قال قال ابو عبد الله عليه السلم اعمل لي قلانس بيضاء ولا تكسرها
فان السيد مثلي لا يلبس المكسر كا العدة عن البرقي عن يحيى بن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن الحسين بن المختار
قال قال ابو عبد الله عليه السلم اتخذ لي قلنسوة مصبغة فان السيد مثلي لا يلبسها يعني لا تكسرها بيان
الظاهر ان التفسير من كلام الحسين والصبغ في الاصل التغير كا الثلثة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم
انه كره لبس البرطلة بيان البرطلة بالضم قلنسوة وربما شدد كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال
قال امير المؤمنين عليه السلم اذا ظهرت القلانس المتركة ظهر الزنا باب الاحتذاء كا العدة عن ١٨٢
سهل عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن عبد الرحمن عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال امير المؤمنين عليه السلم استجادة الحذاء وقاية للبدن وعون على الصلوة والطهور بيان استجاده وجده
او طلب الجيد واستجده صيره جديدا كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اول من اتخذ النعلين ابرهيم
عليه السلم كا بهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اتخذ نعلا فليستجدها كا العدة عن
البرقي عن ابي الخزرج عن الحسين بن الزبرقان الانصاري قال حدثني اسحق الحذاء قال ارسل ابو عبد الله عليه السلم الي

ونحن بمنى ائتني ومعك كنفك قال فاتيته في مضربه فسلمت عليه فرد علي واومى الي ان اجلس فجلست ثم
تناول نعلا جديدا فرمى بها الي فلما اردت ان اذهب قلت جعلت فداك لو وهبت لي هذا النعل فكنت احذو
عليها فرمى الي بالفرد الاخر وقال واحد اي شيء ينفعك قال وكانت معقبة مخصرة من وسطها لها
قبالان ولها رؤس فقال هذا حذاء النبي صلى الله عليه واله وسلم الكنف بالكسر وعاء الادوات والمعقبة
التي لها عقب والمخصرة مستدقة الوسط بالمعجمة ثم المهملتين من الخصر وهو وسط الانسان اي قطع خصرها
حتى صار مستدقا بيانه وقبال النعل ككتاب زمام بين الاصبع الوسطى والتي يليها اقبلها جعل لها
قبالين كا علي عن ابيه عن السراد عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال اني لامقت الرجل لا اراه
معقب النعلين كا العدة عن البرقي قال حدثني داود بن اسحق ابو سليمان الحذاء عن محمد بن الفيض عن
تيم الزيات قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اني لامقت الرجل ارى في رجله نعلا غير مخصرة اما
ان اول من غير حذو رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فلان ثم قال ما يسمون هذا الحذو قلت
الممسوح قال هذا الممسوخ كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابان عن بعض اصحابنا عن علي بن
سويد قال نظر الي ابو الحسن عليه السلم وعلي نعلان ممسوحتان فاخذهما وقلبهما ثم قال لي اتريد ان تهود
قال قلت جعلت فداك انما وهبهما لي انسان قال فلا باس كا محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل عن
عبد الله بن عثمان عن رجل عن منهال قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم وعلي نعل ممسوحة فقال
هذا حذاء اليهود فانصرف منهال فاخذ سكينا فخصرها بها كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم لا تحتذ الملس فانها حذاء فرعون وهو
اول من اتخذ الملس كا محمد عن احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله
عليه السلم قال كان لابي نعلان ذوابتا نعليه كا الثلثة عن غير واحد عن ابي عبد الله عليه السلم انه
كره عقد شراك النعل واخذ نعل احدهم فحل شراكها كا العدة عن البرقي عن محمد بن اسمعيل
عن ابي اسمعيل السراج عن ابي عمران عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم انه نظر الى نعل شراكها
معقود فتناولها ابو عبد الله عليه السلم فحلها ثم قال لا تعقد كا الاثنان عن علي عن عمر قال
كنا نمشي مع ابي عبد الله عليه السلم فانقطع شسع نعله فاخرجت من كمي شسعا فاصلحت به نعله
ثم ضرب بيده على كتفي الايسر ثم قال يا ابا عبد الرحمن بن كثير من حمل مؤمنا على شسع نعله

حمله الله عز وجل على ناقة دمكاء حين يخرج من قبره حتى يقرع باب الجنة بيان ناقة دمكاء اشتدت
كمتة حتى يدخلها سواد والكمتة لون بين الحمرة والسواد ومنها الكميت وفي بعض النسخ دمكاء وهي
البكرة السريعة كا احمد بن محمد الكوفي عن التيمي عن عباس بن عامر عن ابان عن البصري قال
كنت مع ابي عبد الله عليه السلم فدخل على رجل فخلع نعله ثم قال اخلعوا انعالكم فان النعل اذا
خلعت استراحت القدمان باب الوان النعال كا العدة عن احمد عن السياري عمن ذكره عن ابي عبد الله ١٨٣
عليه السلم انه نظر الى بعض اصحابه وعليه نعل سوداء فقال مالك وللنعل السوداء اما علمت انها تضر
بالبصر وترخي الذكر وهي اغلا الثمن من غيرها وما لبسها احد الا اختال فيها كا العدة عن
سهل عن محمد بن عيسى عن محمد بن علي الهمداني عن حنان بن سدير قال دخلت على ابي عبد الله
عليه السلم وفي رجلي نعل سوداء فقال يا حنان مالك وللسوداء اما علمت ان فيها ثلث خصال تضعف
البصر وترخي الذكر وتورث الهم ومع ذلك من لباس الجبارين قال قلت فما البس من النعال فقال عليك
بالصفراء فان فيها ثلث خصال تجلو البصر وتشد الذكر وتدري الهم وهي مع ذلك من لباس النبيين
كا محمد عن محمد بن احمد عن السياري عن ابي سليمان الخواص عن الفضل بن دكين عن سدير الصيرفي
قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم وعلي نعل بيضاء فقال لي يا سدير ما هذه النعل اخترتها على
علم قلت لا والله جعلت فداك فقال من دخل السوق فاشترى النعل بيضاء لم يبلها حتى يكتسب مالا
من حيث لا يحتسب قال ابو نعيم اخبرني سدير انه لم يبل تلك النعل حتى اكتسب مائة دينار من حيث لم يحتسب
كا القميان عن ابن فضال عن يزيد بن محمد العاصري عن عبيد بن زرارة قال رآني ابو عبد الله عليه السلم
وعلي نعل سوداء فقال يا عبيد مالك وللنعل السوداء اما علمت ان فيها ثلث خصال ترخي
الذكر وتضعف البصر وهي اغلا ثمنا من غيرها وان الرجل ليلبسها وما يملك الا اهله وولده
فيبعثه الله جبارا كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن ابي البختري عن ابي عبد الله عليه السلم قال
من لبس نعلا صفراء كان في سرور حتى يبليها كا عنه عن بعض اصحابنا بلغ به جابر الجعفي عن ابي جعفر عليه السلم
قال من لبس نعلا صفراء لم يزل ينظر في سرور ما دامت عليه لان الله تعالى يقول صفراء فاقع
لونها تسر الناظرين بيان فاقع لونها حسنة الصفرة ليس باصفر يضرب الى البياض ولا بمشبع
يضرب الى السواد كا محمد عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن سليمان بن سماعة عن داود الحذاء

عن عبد الملك بن بحر صاحب اللؤلؤ قال من اراد لبس النعل فوقعت له صفراء الى البياض لم يعدم
١٨٤ مالا وولدا ومن وقعت له سوداء لم يعدم غما وهما باب الخف كا العدة عن سهل عن
محمد بن عيسى عن سلمة بن ابي حبيبة عن ابي عبد الله عليه السلم قال لبس الخف يزيد في قوة البصر كا
العدة عن البرقي عن العرمي عن ابي جعفر المسلي عن سليمان بن سعيد عن منيع قال قال
ابو جعفر عليه السلم لبس الخف امان من السل كا عنه عن بعض اصحابنا عن مبارك غلام العقرقوفي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال ادمان لبس الخف امان من السل كا العدة عن سهل عن محمد بن
عبد الله عن علي البغدادي عن ابي الحسن الضرير عن ابي سلمة السراج عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ادمان الخف يعني ميتة السل كا البرقي عن بعض من ذكره عن محمد بن سنان عن داود الرقي
قال خرجت مع ابي عبد الله عليه السلم الى ينبع فلما خرج رايت عليه خفا احمر فقلت له جعلت
فداك ما هذا الخف الاحمر الذي اراه عليك فقال خف اتخذته للسفر وهي ابقى على الطين
والمطر واحمل له قلت فاتخذها والبسها فقال اما في السفر فنعم واما في الحضر فلا تعدلن بالسواد
شيئا كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن سنان عن زياد بن المنذر قال دخلت على ابي جعفر عليه السلم
وعلي خف مقشور فقال يا زياد ما هذا الخف الذي اراه عليك قلت خف اتخذته قال اما علمت
ان البيض من الخفاف يعني المقشورة من لباس الجبابرة وهم اول من اتخذها والحمر من لباس الاكاسرة
١٨٥ وهم اول من اتخذها والسود من لباس بني هاشم وسنة باب السنة في لبس النعل والخف وخلعهما كا
محمد عن احمد عن السراد عن الخزاز عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال من السنة خلع الخف اليسار
قبل اليمين ولبس اليمين قبل اليسار كا حميد عن ابن سماعة عن وهيب بن حفص عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلم قال اذا لبست نعليك او خفك فابدا باليمين واذا خلعت فابدا باليسار كا العدة
عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان يقول اذا لبس احدكم نعله
فليلبس اليمين قبل اليسار فاذا خلعها فليخلع اليسرى قبل اليمنى كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن
ابان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تمش في حذاء واحد قلت ولم قال لانه ان اصابك
مس من الشيطان لم يكن يفارقك الا ما شاء الله كا عنه عن احمد عن ابن فضال عن العلاء عن
محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال من مشى في حذاء واحد فاصابه مس من الشيطان لم يدعه الا ما شاء الله

كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام عن علي صلوات الله عليه انه كان يمشي في نعل واحد ويصلح
الاخرى ولا يرى في ذلك باسا بيان لعل عدم الباس مختص بحال الضرورة او المعصوم عليه السلام
١٨٦ لانه ليس للشيطان عليه سلطان باب الخواتيم كا الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله
عليه السلام قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ورق قال قلت له كان له فص قال لا
كا القمي عن الكوفي عن عيسى بن هشام عن حسين بن احمد المنقري عن يونس بن ظبيان عن
ابي عبد الله عليه السلام قال من السنة لبس الخاتم كا محمد عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي
هاشم عن ابي خديجة قال الفص مدور وقال هكذا كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن غالب بن عثمان عن روح بن عبد الرحيم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لامير المؤمنين صلوات الله عليه لا تختم بالذهب فانه زينتك في
الاخرة بيان قد مضى في هذا المعنى ايضا حديث ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام كا احمد عن الحسين عن
النضر عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تجعل في يدك خاتما
من ذهب كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
امير المؤمنين عليه السلام لا تختموا بغير الفضة فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما طهرت كف
فيها خاتم حديد به قال صلى الله عليه وآله وسلم ما طهر الله يدا فيها حلقة حديد به في رواية عمار انه
من لباس اهل النار لانه زي بعض الكفار وهم اهل النار وانما كره لاجل نتنه وزهومته كا
العدة عن البرقي عن علي بن الحكم عن ابان عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام
انه سال عن التختم في اليمين وقلت اني رايت بني هاشم يتختمون في ايمانهم فقال كان ابي يتختم
في يساره وكان افضلهم وافقههم كا عنه عن محمد بن علي عن ابن اسباط عن علي بن جعفر قال
سالت اخي موسى عليه السلام يلبس في اليمين فقال ان شئت في اليمين وان شئت في اليسار كا الثلثة
عن علي بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما تختم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا يسيرا حتى
تركه كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام ان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم كان يتختم في يمينه كا بهذا الاسناد قال كان علي والحسن والحسين صلوات الله عليهم
يتختمون في يسارهم كا الاثنان عن الوشاء عن مثنى الحناط عن حاتم بن اسمعيل عن ابي عبد الله عليه السلام

كا محمد عن احمد عن السراد عن عبد الله بن سنان او من رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وآله من ورق

بيان الرواية قد مضت في كتاب الصلوة مسندة وانما جعله من لباس اهل النار صح

عن الخاتم صح

قال كان الحسن والحسين عليهما السلام يتختمان في يسارهما كا العدة عن البرقي عن البزنطي عن ابان عن
يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام مثله كا علي عن ابيه عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير
عن العرزمي عن ابي عبد الله عليه السلام ان علي بن الحسين عليهما السلام كان يتختم في يمينه كا العدة عن
البرقي عن محمد بن علي عن العرزمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان امير المؤمنين عليه السلام يتختم
في يمينه كا سهل عن محمد بن عيسى عن صفوان عن ابي الحسن عليه السلام قال قومّوا خاتم ابي عبد الله
عليه السلام فاخذه ابي منهم بتسعة قال قلت تسعة دراهم قال تسعة دنانير يه محمد بن احمد بن داود
عن محمد بن همام عن جعفر بن محمد بن مالك عن محمد بن شهاب عن عبد الله بن يونس السبيعي عن
المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال احب لكل مؤمن ان يتختم بخمسة خواتيم الحديث بيان
قد مضى تمامه في باب فضل حصى الغري من ابواب الزيارات وشهود المشاهد من كتاب الحج
باب العقيق كا العدة عن البرقي عن البزنطي عن الرضا عليه السلام قال العقيق ينفي الفقر ولبس العقيق ١٨٧
ينفي النفاق كا العدة عن احمد عن الوشاء عن الرضا عليه السلام قال من ساهم بالعقيق كان سهمه
الاوفر بيان المساهمة القرعة كا عنه عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحمن بن زيد بن
اسلم التنوخي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تختموا بالعقيق
فانه مبارك ومن تختم بالعقيق يوشك ان يقضى له بالحسنى كا عنه عن بعض اصحابنا عن صالح بن
عقبة عن فضيل بن عثمان عن ربيعة الراي قال رايت في يد علي بن الحسين عليهما السلام فص عقيق فقلت
له ما هذا الفص فقال عقيق رومي وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تختم بالعقيق
قضيت حوائجه كا عنه عن بعض اصحابنا رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلام العقيق امان في السفر
كا علي عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن الرضا عليه السلام قال كان ابو عبد الله عليه السلام
يقول من اتخذ خاتما فصه عقيق لم يفتقر ولم يقض له الا بالتي هي احسن كا محمد عن احمد عن
يعقوب بن يزيد عن ابرهيم بن عقبة عن سيابة بن ايوب عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحيم القصير
قال بعث الوالي الى رجل من آل ابي طالب في جناية فمر بابي عبد الله عليه السلام فقال اتبعوه بخاتم
عقيق فاتي بخاتم عقيق فلم ير مكروها كا عنه عن محمد بن احمد رفعه قال شكى رجل الى النبي
صلى الله عليه وآله وسلم انه قطع عليه الطريق فقال هلا تختمت بالعقيق فانه يحرس من كل سوء باب الياقوت ١٨٨

كا العدة عن البرقي عن محمد بن الفضيل عن ابي الحسن عن ابيه عن جده عليهم السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم تختموا باليواقيت فانها تنفي الفقر كا علي عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن
خالد عن الرضا عليه السلام يقول تختموا باليواقيت فانها تنفي الفقر كا سهل عن الدهقان عن الحسين بن خالد
عن ابي الحسن عليه السلام قال سمعته يقول تختموا باليواقيت فانها تنفي الفقر كا علي عن ابيه عن عثمان عن بكر بن
محمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال يستحب التختم بالياقوت باب الفيروزج كا العدة عن سهل 189
رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال من تختم بالفيروزج لم يفتقر كفه كا علي عن ابيه عن ابرهيم بن
اسحق الاحمر عن الحسن بن سهل عن الحسن بن علي بن مهزيار قال دخلت على ابي الحسن موسى عليه السلام وفي
اصبعه خاتم فصه فيروزج نقشه الله الملك فادمت النظر اليه فقال ما لك تديم النظر اليه قلت بلغني
انه كان لعلي امير المؤمنين صلوات الله عليه خاتم فصه فيروزج نقشه الله الملك قال اتعرفه قلت لا
قال هذا هو تدري ما سببه قلت لا قال هذا حجر اهداه جبرئيل عليه السلام الى رسول الله صلى الله عليه واله
من الجنة فوهبه رسول الله صلى الله عليه واله لعلي امير المؤمنين صلوات الله عليه اتدري ما اسمه قلت
فيروزج قال هذا بالفارسية فما اسمه بالعربية قلت لا ادري قال اسمه الظفر بيان في بعض النسخ
ابن بندار مكان علي عن ابيه باب الزمرد والجزع اليماني والبلور كا العدة عن سهل عن هرون بن 190
مسلم عن رجل من اصحابنا يلقب بسكباج وهو الحسن بن علي بن الفضل عن احمد بن محمد بن
ابي نصر صاحب الانزال وكان يقوم ببعض امور الماضي عليه السلام قال قال لي يوما واملى علي من كتاب
التختم بالزمرد يسر لا عسر فيه كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن عبيس بن هشام عن محمد بن
الحسين بن علي بن الحسين عن ابيه عن جده قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه تختموا بالجزع
اليماني فانه يرد كيد مردة الشياطين كا محمد عن محمد بن احمد عن علي بن الريان عن علي
بن محمد المعروف بابن وهبة العبدي وهي قرية من قرى واسط يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال
نعم الفص البلور باب نقش الخواتيم كا العدة عن احمد عن السراد عن عبد الله بن سنان عن 191
ابي عبد الله عليه السلام قال كان نقش خاتم النبي صلى الله عليه واله وسلم محمد رسول الله وكان نقش خاتم
امير المؤمنين عليه السلام الله الملك وكان نقش خاتم ابي عليه السلام العزة لله كا الثلثة عن جميل بن
دراج عن يونس بن ظبيان وحفص بن غياث عن ابي عبد الله قالا قلنا له جعلنا فداك ايكره

قال كان ابو عبد الله عليه السلام

ان يكتب الرجل في خاتمه غير اسمه واسم ابيه فقال في خاتمي مكتوب الله خالق كل شيء وفي خاتم ابي محمد بن
علي عليهما السلام وكان خير محمدي رايته بعيني العزة لله وفي خاتم علي بن الحسين عليهما السلام الحمد لله العلي
العظيم وفي خاتم الحسن والحسين عليهما السلام حسبي الله وفي خاتم امير المؤمنين عليه السلام الله الملك كا العدة
عن البرقي عن عبد الله بن محمد النهيكي عن ابرهيم بن عبد الحميد قال مر بي معتب ومعه خاتم فقلت له اي
شيء هذا قال خاتم ابي عبد الله فاخذته لاقرا ما فيه فاذا فيه اللهم انت ثقتي فقني شر خلقك بيان
ربما يوجد في بعض النسخ فاخذت الموم يوما والموم الشمع معرب تصحيف النسخة فلعله كان
مع معتب شمعة قد طبع عليها بذلك الخاتم كا عنه عن البزنطي قال كنت عند ابي الحسن الرضا عليه السلام فاخرج
الينا خاتم ابي عبد الله وخاتم ابي الحسن عليهما السلام وكان على خاتم ابي عبد الله عليه السلام انت ثقتي
فاعصمني من الناس ونقش خاتم ابي الحسن عليه السلام حسبي الله وفيه وردة وهلال في اعلاه كا عنه عن
ابيه عن يونس بن عبد الرحمن قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن نقش خاتمه وخاتم ابيه عليه السلام فقال
نقش خاتمي حسبي الله وهو الذي كنت اتختم به كا علي عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد
عن ابي الحسن عليه السلام قال كان على خاتم علي بن الحسين عليهما السلام خزي وشقي قاتل الحسين بن علي عليهما السلام
كا سهل عن بعض اصحابنا عن واصل بن سليمان عن عبد الله بن سنان قال ذكرنا خاتم رسول الله صلى الله عليه واله
فقال تحب ان اريكه فقلت نعم فدعا بحق مختوم ففتحه فاخرجه في قطنة فاذا حلقة فضة وفيه فص اسود
عليه مكتوب سطران محمد رسول الله قال ثم قال ان فص النبي صلى الله عليه واله وسلم اسود كا سهل عن
محمد بن عيسى عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن الثاني عليه السلام قال قلت له انا روينا في الحديث ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم كان يستنجي وخاتمه في اصبعه وكذلك كان يفعل امير المؤمنين
عليه السلام وكان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم محمد رسول الله قال صدقوا قلت فينبغي
لنا ان نفعل فقال ان اولئك كانوا يتختمون في اليد اليمنى وانكم تتختمون في اليسرى قال فسكت فقال
اتدري ما كان نقش خاتم ادم فقلت لا فقال لا اله الا الله محمد رسول الله وكان نقش خاتم النبي محمد
رسول الله ونقش خاتم امير المؤمنين عليه السلام الله الملك وخاتم الحسن عليه السلام العزة لله وخاتم الحسين
عليه السلام ان الله بالغ امره وعلي بن الحسين عليهما السلام خاتم ابيه وابو جعفر الاكبر عليه السلام خاتم
جده الحسين عليه السلام وخاتم جعفر عليه السلام الله وليي وعصمتي من خلقه وابو الحسن الاول عليه السلام

ما شاء الله لا قوة الا بالله ونقش خاتم ابي عليه السلام

حسبي الله وابو الحسن الثاني عليه السلم ما شاء الله لا قوة الا بالله وقال الحسين الخالد بن ومدين الى ولى
خاتمي خاتم ابي ايضا بيان ليس في بعض النسخ وابو الحسن الثاني ما شاء الله ولعله الاصح لمنافاته
الحديث بل كلمة الحسين قسيما منه عليه السلم مساق التكلم الا ان يجعل قوله خاتمي خاتم ابي ايضا على انه كان له
خاتمان وورث احدهما من ابيه ويجعل في التكلم التفات الى الغيبة كا محمد عن احمد عن القاسم
عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم من نقش على خاتمه
اسم الله فليحوله عن اليد التي يستنجي بها في المتوضا باب الحلي كا القميان عن محمد بن اسمعيل ١٩٢
عن علي بن النعمان عن الكناني قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الذهب يحلى به الصبيان فقال
كان علي بن الحسين صلوات الله عليهما يحلي ولده ونساءه بالذهب والفضة كا العدة عن احمد
عن الوشا والبزنطي جميعا عن داود بن سرحان قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الذهب يحلى
به الصبيان فقال ان ابي كان ليحلي ولده ونساءه الذهب والفضة فلا باس به كا محمد عن العمركي قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن حلية النساء بالذهب والفضة فقال لا باس به كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد عن
ابان كا محمد عن عبد الله بن محمد عن ابان عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال لم تزل النساء تلبس
الحلي كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان نعل سيف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
وقائمته فضة وكان بين ذلك حلق من فضة ولبست درع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
وكنت اسحبها وفيها ثلث حلقات فضة من بين يديها وثنتان من خلفها بيان اسحبها
اجرها على وجه الارض كا الثلثة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال ليس
بتحلية السيف باس بالذهب والفضة كا الاثنان عن الوشا عن مثنى عن حاتم بن اسمعيل عن ابي عبد الله
عليه السلم ان حلية سيف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كلها كانت فضة قائمته وقباعته بيان
قبيعة السيف كسفينة ما على طرف مقبضه من فضة او حديد كا العدة عن سهل عن البزنطي عن
داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلم قال ليس بتحلية المصاحف والسيوف بالذهب والفضة باس
كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم تختم في يساره بخاتم من ذهب ثم خرج على الناس فطفق الناس ينظرون اليه فوضع
يده اليمنى على خنصره اليسرى حتى رجع الى البيت فرمى فما لبسه كا العدة عن احمد عن الوشا
عن مثنى عن حاتم بن اسمعيل عن ابي عبد الله عليه السلم مثله كا العدة عن البرقي عن ابيه عن محمد بن سنان عن
حماد بن عثمان عن ربعي عن الفضيل بن يسار قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن السرير فيه الذهب
ايصلح امساكه في البيت فقال ان كان ذهبا فلا وان كان ماء الذهب فلا باس به محمد
بن احمد عن رجل عن الحسن بن علي عن ابيه عن علي بن عقبة عن النميري عن ابي عبد الله عليه السلم في
الحديد انه حلية اهل النار والذهب حلية اهل الجنة وجعل الله الذهب في الدنيا زينة النساء فحرم
على الرجال لبسه والصلوة فيه وجعل الله الحديد في الدنيا زينة الجن والشياطين فحرم على الرجل المسلم
ان يلبسه في الصلوة الا ان يكون قبال عدو فلا باس به الحديث بيان قد مضى تمامه في كتاب الصلوة
يب عنه عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد قال لا ولا يتختم
به الرجل فانه من لباس اهل النار وقال لا يلبس الرجل الذهب ولا يصلي فيه لانه من لباس اهل الجنة الحديث
بيان قد مضى تمامه كا محمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن الخلاخل
هل يصلح للنساء والصبيان لبسها فقال ان كانت صماء فلا باس وان كانت لها صوت فلا
١٩٣ باب النوادر كا محمد عن احمد والعدة عن سهل جميعا عن السراد عن العباس بن الوليد بن صبيح
قال سالني شهاب بن عبد ربه ان استاذن له على ابي عبد الله عليه السلم فاعلمت ذلك ابا عبد الله
عليه السلم فقال قل له ياتينا اذا شاء فادخلته عليه ليلا وشهاب مقنع الراس فطرحت له وسادة
فجلس عليها فقال له ابو عبد الله عليه السلم الق قناعك يا شهاب فان القناع ريبة بالليل مذلة
بالنهار به قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اتقى على ثوبه في صلوته فليس لله اكتسى كا الاثنان
عن منصور بن العباس عن ابن يقطين عن عمرو بن ابرهيم عن خلف بن حماد عن علي القمي عن
ابي عبد الله عليه السلم قال سعة الجربان وبنات الشعر في الانف امان من الجذام ثم قال اما سمعت
ما قال الشاعر ولا ترى قميصي الا واسع الجيب واليد بيان الجربان بالضم جيب القميص والالف والنون
زايدتان كا القمي عن بعض اصحابنا عن محمد بن خالد الطيالسي عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلم قال من لبس السراويل من قعود وقي وجع الخاصرة كا العدة عن سهل عن الثلثة عن عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يمسح احدكم بثوب من لم يكسه بيان لعل المراد بالمسح
مسح الغمر وشبهه سواء قبل الغسل او بعده ومن لم يكسه من عدا الاهل والولد والمملوك ونحوهم
بجرد

من ينفق عليه ويكسوه كا محمد عن احمد عن معمر بن خلاد عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال خرجت وانا اريد داود بن
عيسى بن علي وكان ينزل بئر ميمون وعلي ثوبان غليظان فلقيت امراة عجوزا ومعها جاريتان فقلت
يا عجوز ابتاع هاتان الجاريتان فقالت نعم ولكن لا يشتريهما مثلك قلت ولم قالت لان احديهما
مغنية والاخرى زامرة فدخلت على داود بن عيسى فرفعني واجلسني في مجلسي فلما خرجت من عنده قال
لاصحابه تعلمون من هذا هذا علي بن موسى الذي يزعم اهل العراق انه مفروض الطاعة اخر ابواب
الملابس والتجملات والحمد لله اولا واخرا ابواب المساكن والدواجن الايات قال الله عز وجل
والله جعل لكم من بيوتكم سكنا وجعل لكم من جلود الانعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم ويوم اقامتكم
ومن اصوافها واوبارها واشعارها اثاثا ومتاعا الى حين وقال جل اسمه والانعام خلقها
لكم فيها دفء ومنافع ومنها تاكلون ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون وتحمل اثقالكم
الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس ان ربكم لرؤف رحيم والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة
ويخلق ما لا تعلمون وقال سبحانه اولم يروا انا خلقنا لهم مما عملت ايدينا انعاما فهم لها مالكون
وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها ياكلون ولهم فيها منافع ومشارب افلا يشكرون وقال جل ذكره
والذي خلق الازواج كلها وجعل لكم من الفلك والانعام ما تركبون لتستووا على ظهوره ثم تذكروا
نعمة ربكم اذا استويتم عليه وتقولوا سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون
بيان السكن ما يسكن اليه وينقطع اليه من بيت او الف بيوتا هي القباب والابنية من الادم والانطاع
تستخفونها ترونها خفيفة المحمل في الضرب والنقض والنقل والظعن الرحلة والاثاث متاع البيت
والمتاع ما يتمتع به وينتفع به والدفء اسم لما يدفا به اي يلبس لدفع حر البرد والمنافع هي نسلها ودرها
وغير ذلك والجمال الزينة والاراحة للماشية ردها الى مراحها ولا يكون ذلك الا بعد الزوال وسراحها
ارسالها الى مرعاها والجمال في الاراحة اظهر ولهذا قدمها لانها اذا اقبلت كانت ملأ البطون
حافلة الضروع حاضرة لاهلها والشق المشقة والازواج القرناء واقرن له اطاقه وقوي عليه
١٩٣ باب سعة المنزل كا الخمسة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم قال من السعادة
سعة المنزل كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من سعادة
المراء المسلم المسكن الواسع كا العدة عن سهل ومحمد عن احمد جميعا عن سعيد بن جناح كا الاثنان

الدواجن الحيوانات المالوفة من الحمام والشاة وغيرها

عن منصور بن العباس عن سعيد بن جناح عن مطرف مولى معن عن ابي عبد الله قال ثلثة للمؤمن فيها راحة
دار واسعة توارى عورته وسوء حاله من الناس وامراة صالحة تعينه على امر الدنيا والاخرة وابنة
او اخت يخرجها من منزله اما بموت او بتزويج كا العدة عن البرقي عن نوح بن شعيب عن سليمان بن رشيد
عن ابيه عن بشير قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول العيش السعة في المنازل والفضل في الخدم كا عدة عن منصور
بن العباس عن سعيد عن غير واحد ان ابا الحسن عليه السلم سئل عن فضل عيش الدنيا فقال سعة
المنزل وكثرة المحبين كا القميان عن محمد بن اسمعيل عن ابرهيم بن ابي البلاد عن علي بن ابي المغيرة
عن ابي جعفر عليه السلم قال من شقاء العيش ضيق المنزل كا البرقي عن عثمان عن ابيه خالد بن نجيح
قال تذاكروا الشوم عند ابي عبد الله عليه السلم فقال الشوم في ثلثة في المراة والدابة والدار
فاما شوم المراة فكثرة مهرها وعقم رحمها واما الدابة فسوء خلقها ومنعها ظهرها واما الدار
فضيق ساحتها وشر جيرانها وكثرة عيوبها بيان في الفقيه وعقوق زوجها بدل وعقم رحمها
يب التيملي عن اخويه عن ابيهما عن ابن بكير عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم قال الشوم في ثلثة
اشياء في الدابة والمراة والدار فاما المراة فشومها غلاء مهرها وعسر ولدها واما الدابة فشومها
فشومها كثرة عللها وسوء خلقها واما الدار فضيقها وخبث جيرانها كا محمد عن ابن عيسى عن معمر
بن خلاد قال ان ابا الحسن عليه السلم اشترى دارا وامر موليا له ان يتحول اليها وقال ان منزلك ضيق
فقال قد احدث هذه الدار ابي فقال ابو الحسن عليه السلم اذا كان ابوك احمق ينبغي ان تكون مثله
كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال شكى رجل من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
ان الدور قد اكتنفته فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ارفع صوتك ما استطعت واسال الله
١٩٣ ان يوسع عليك باب رفع البناء كا العدة عن البرقي عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي
عن زياد بن عمرو الجعفي عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله عز وجل وكل ملكا بالبناء
يقول لمن رفع سقفا فوق ثمانية اذرع اين تريد يا فاسق كا الثلثة عن هشام بن الحكم وغيره
عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا كان سمك البيت فوق تسعة اذرع او قال ثمان اذرع فكان
فكان ما فوق التسع والثمان الاذرع محتضرا وقال بعضهم مسكونا بيان السمك السقف ومن
اعلى البيت الى اسفله ويعني بالمحتضر بفتح الضاد المعجمة محل حضور الجن والشياطين كا علي والعدة عن

سهل والرقي جميعا عن محمد بن عيسى عن ابي محمد الانصاري عن ابان عن ابي عبد الله عليه السلم قال
شكى اليه رجل عبث اهل الارض باهل بيته وبعياله فقال كم سقف بيتك فقال عشرة اذرع فقال اذرع
ثمان اذرع ثم اكتب اية الكرسي فيما بين الثمانية الى العشرة كما تدور فان كل بيت سمكه اكثر من ثمانية اذرع
فهو محتضر يحضره الجن يكون فيه يسكنه كا علي عن ابيه عن ابن مرار والبرقي عن ابيه جميعا عن يونس عمن
ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال في سمك البيت اذا رفع فوق ثمان اذرع كان مسكونا فاذا زاد
على الثمان فليكتب على راس الثمان اية الكرسي كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن محمد بن سنان
عن حمزة بن حمران قال شكى رجل الى ابي جعفر عليه السلم وقال اخرجنا الجن عن منازلنا فقال اجعلوا
سقوف بيوتكم سبعة اذرع واجعلوا الحمام في اكناف الدار قال الرجل ففعلنا ذلك فما راينا شيئا
نكرهه بعد ذلك كا العدة عن سهل عن جعفر بن بشير عن الحسين بن زرارة عن محمد قال قال ابو جعفر
عليه السلم اذا رفع بيتك سبعة اذرع فما كان فوق ذلك سكنه الشياطين ان الشياطين ليست في السماء ولا في الارض
وانما يسكن الهواء كا عدة عن علي بن الحكم ومحسن بن احمد عن ابان عن محمد بن اسمعيل عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا كان البيت فوق ثمانية اذرع فاكتب في اعلاه اية الكرسي باب تزويق البيوت كا ١٩٦
محمد عن ابن عيسى عن محمد بن خالد والحسين عن الجوهري عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اتاني جبرئيل وقال يا محمد ان ربك يقرئك
السلام وينهى عن تزويق البيوت فقال ابو بصير فقلت وما تزويق البيوت فقال تصاوير التماثيل
بيان قال في النهاية فيه ليس لي ولنبي ان يدخل بيتا مزوقا اي مزينا قيل اصله من الزاووق وهو
الزيبق لانه يطلى به مع الذهب ثم يدخل النار فيذهب الزيبق ويبقى الذهب الثمان عن صفوان
عن ابن مسكان عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
ان جبرئيل اتاني فقال انا معشر الملائكة لا ندخل بيتا فيه كلب ولا تمثال جسد ولا اناء يبال فيه
بيان قال ابن الاثير في نهايته اراد بالملائكة السياحين غير الحفظة والحاضرين عند الموت كا
حميد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان كا الاثنان عن الوشاء عن ابان عن عمرو بن خالد
عن ابي جعفر عليه السلم قال قال جبرئيل عليه السلم يا رسول الله انا لا ندخل بيتا فيه صورة انسان ولا
بيتا يبال فيه ولا بيتا فيه كلب كا محمد عن بنان عن علي بن الحكم عن ابان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم

قال ان جبرئيل قال انا لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب ولا بيتا فيه تماثيل كا القمي عن محمد بن سالم
عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن عبد الله بن يحيى الكندي عن ابيه وكان صاحب
مطهرة امير المؤمنين عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال جبرئيل انا لا ندخل بيتا
فيه تمثال لا يوطا الحديث مختصر بيان يعني لا يوضع القدم عليه ويدل على ان ما على الفرش والوسائد
فلا باس به وانما المكروه ما على الجدر والسقوف كا الثلثة عن المثنى عن ابي عبد الله عليه السلم ان
عليا عليه السلم كره الصورة في البيوت كا الثلثة عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال من مثل تمثالا كلف
يوم القيمة ان ينفخ فيه الروح كا القمي عن احمد وحميد عن ابن سماعة عن المثنى عن ابان عن الحسين بن المنذر
قال قال ابو عبد الله عليه السلم ثلثة معذبون يوم القيمة رجل كذب في رؤياه تكلف ان يعقد بين شعيرتين
وليس بعاقد بينهما ورجل صور تماثيل يكلف ان ينفخ فيها وليس بنافخ كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال امير المؤمنين عليه السلم بعثني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الى المدينة فقال لا تدع صورة الا
محوتها ولا قبرا الا سويته ولا كلبا الا قتلته كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم بعثني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في هدم القبور وكسر الصور
كا محمد عن ابن عيسى واحمد بن بنان عن علي بن الحكم عن ابان عن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلم
في قول الله عز وجل يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل فقال والله ما هي تماثيل الرجال
والنساء ولكنها الشجر وشبهه كا العدة عن سهل عن البزنطي عن داود بن الحصين عن البقباق
عن ابي جعفر عليه السلم الحديث بادنى تفاوت كا الثلثة عن جميل بن دراج عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلم قال لا باس بان يكون التماثيل في البيوت اذا غيرت رؤسها منها وترك ما سوى ذلك
باب الفرش والفراش كا الاثنان عن احمد عن الحسن بن الحسين العلوي قال سمعت ابا الحسن عليه السلم ١٩٧
يقول ثلث من المروة فراهة الدابة وحسن وجه المملوك والفرش السري بيان فراهة الدابة
نشاطها وحدتها وقوتها والسري النفيس كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس عن سعد بن
جناح عن ابي خالد الزبيري عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال دخل قوم على الحسين بن علي صلوات الله عليهما
فقالوا يا ابن رسول الله نرى في منزلك اشياء نكرهها واذا في منزله بسط ونمارق فقال عليه السلم
انا نتزوج النساء فنعطيهن مهورهن فيشترين ما شئن ليس لنا منه شيء بيان النمارق جمع النمرقة وهي مثلثة

الوسادة الصغيرة كا العدة عن البرقي عن ابيه عن ابن المغيرة عن ابي مالك الجهني عن عبد الله بن عطا
قال دخلت على ابي جعفر عليه السلام فرايت في منزله بسطا ووسايد وانماطا ومرافق فقلت ما هذا قال
متاع المراة بيان الانماط جمع نمط وهو ضرب بسط والمرافق جمع مرفقة بكسر الميم وهي المخدة كا
العدة عن البرقي عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن الحسن الزيات قال دخلت على ابي جعفر عليه السلام في بيت
منجد ثم عدت عليه من الغد وهو في بيت ليس فيه الا حصير وعليه قميص غليظ فقال البيت الذي رايته
ليس بيتي انما هي بيت المراة وكان امس يومها كا محمد عن احمد عن بعض اصحابه عن علي المثنى عن ابي الجارود
قال دخلت على ابي جعفر عليه السلام وهو جالس على متاع فجعلت المس المتاع بيدي فقال هذا الذي
تلمسه ارمني فقلت له وما انت والارمني فقال هذا متاع جاءت به ام علي امراة له فلما كان من قابل دخلت
عليه فجعلت المس ما تحتي فقال كانك تريد ان تنظر ما تحتك قلت لا ولكن الاعمى يعبث فقال لي ان ذلك
المتاع كان لام علي وكانت ترى راي الخوارج فادرتها ليلة الى الصبح ان ترجع عن رايها وتتولى امير المؤمنين
صلوات الله عليه فامتنعت علي فلما اصبحت طلقتها بيان قد مضى في تحقيق الاخبار اخبار اخر في
باب الوان اللباس كا العدة عن البرقي عن اسمعيل بن مهران عن ابن المغيرة قال سمعت الرضا
عليه السلام يقول قال قلت لابي جعفر عليه السلام يجلس الرجل على بساط فيه تماثيل فقال الاعاجم تعظمه وانا
لنمتهنه بيان اراد عليه السلام انه لا باس به اذا امتهن وانما الباس اذا عظم كما يفعله الكفار كا العدة
عن البرقي عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الوسادة والبساط يكون
فيه التماثيل فقال لا باس به يكون في البيت قلت التماثيل فقال كل شيء يوطا فلا باس به بيان يكون في
البيت اما متعلق بنفي الباس بتقدير لو مستانف وعلى الاول يحتمل ان يكون اشارة الى المنع من
تصويرها ولما تعجب السائل من نفي الباس عنه لما سمعه من كراهيته اعاد السؤال كا علي عن صالح بن السندي
عن جعفر بن بشير عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال كانت لعلي بن الحسين عليهما السلام وسايد وانماط
فيها تماثيل يجلس عليها يب ابن سماعة عن ابن جبلة عن علي عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام انما يبسط عندنا الوسايد فيها التماثيل ونفترشها قال لا باس بما يبسط منها ويفترش
ويوطا وانما يكره منها ما يصب على الحائط وعلى السرير يب عنه عن جعفر عن ابرهيم بن عبد الحميد
عن ابي حمزة قال دخلت على علي بن الحسين عليهما السلام وهو جالس على نمرقة فقال يا جارية هاتي النمرقة

بيان يعني نمرقة اخرى لابي حمزة كا محمد عن العمركي عن علي بن جعفر قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن
الفراش الحرير ومثله من الديباج هل يصلح للرجل النوم عليه والتكاة والصلوة فقال يفترشه ويقوم
عليه ولا يسجد عليه بيان في بعض النسخ بعد قوله من الديباج والمصلى الحرير ومثله من الديباج يب
احمد عن موسى بن القاسم وابي قتادة عن علي بن جعفر عليه السلام مثله مع تلك الزيادة كا علي عن
القاساني عن القاسم بن محمد عن المنقري عن حماد بن عيسى قال نظر ابو عبد الله عليه السلام الى
فراش في دار رجل فقال فراش للرجل وفراش لاهله وفراش لضيفه وفراش للشيطان باب كراهية
ان يبيت الانسان على سطح غير محجر كا الثلثة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال نهى رسول الله ١٩٨
صلى الله عليه وآله وسلم ان يبات على سطح غير محجر كا العميان عن علي بن اسحق عن سهل بن اليسع عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من بات على سطح غير محجر فاصابه شيء
فلا يلومن الا نفسه كا عنه عن الحجال عن ابن بكير عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام انه كره ان يبيت
الرجل على سطح ليست عليه حجرة والرجل والمراة في ذلك سواء كا محمد عن ابن عيسى عن ابن فضال
عن ابن بكير عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام انه كره البيتوتة للرجل على سطح وحده او على سطح
ليس عليه حجرة والرجل والمراة فيه بمنزلة كا عنه عن ابيه عن صفوان عن عيص بن القاسم قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن السطح ينام عليه بغير حجرة فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك
فسالته عن ثلثة حيطان فقال لا الا اربعة قلت كم طول الحائط قال اقصره ذراع وشبر باب كراهية ان يبيت ١٩٩
الانسان وحده وتشامه من اخطر الشيطان كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن القداح عن ابيه قال نزلت على ابي جعفر
عليه السلام فقال يا ميمون من رقد معك بالليل امعك غلام قلت لا قال فلا تنم وحدك فان اجرى
ما يكون الشيطان على الانسان اذا كان وحده كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح
عن ابيه ميمون عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لمحمد بن سليمان اين نزلت قال في مكان كذا وكذا
قال امعك احد قال لا قال لا تكن وحدك تحول عنه يا ميمون فان الشيطان اجرى ما يكون على الانسان
اذا كان وحده بيان قوله يا ميمون التفات عن مخاطبة ابن سليمان كا محمد عن عبد الله بن
محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الشيطان اشد ما يهم بالانسان
حين يكون وحده خاليا لا ارى ان يرقد وحده كا العدة عن البرقي عن عثمان عن سماعة

كا الثلثة عن محمد بن ابي حمزة وغيره عن ابي عبد الله عليه السلام في السطح يبات عليه غير محجر قال يجزيه ان يكون مقدار ارتفاع الحائط ذراعين هـ

قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يبيت في بيت وحده فقال اني لاكره ذلك وان اضطر الى
ذلك فلا باس ولكن يكثر ذكر الله في منامه ما استطاع كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال
ان الشيطان اشد ما يهم بالانسان اذا كان وحده فلا تبيتن وحدك ولا تسافرن وحدك
كا احمد عن السواد عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال من تخلى على قبر او بال قائما او
بال في ماء قائما او مشى في حذاء واحد او شرب قائما او خلا في بيت وحده او بات على غمر فاصابه
شئ من الشيطان لم يدعه الا ان يشاء الله واسرع ما يكون الشيطان الى الانسان وهو على بعض
هذه الحالات فان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خرج في سرية فاتى وادي مجنة فنادى اصحابه
الا ليلاخذ كل رجل منكم بيد صاحبه ولا يدخلن رجل وحده ولا يمضي رجل وحده قال فتقدم رجل
وحده فانتهى اليه وقد صرع فاخبر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بذلك فاخذ ابهامه فغمزها ثم قال
بسم الله اخرج خبيث انا رسول الله قال فقام بيان بات على غمر بالغين المعجمة والراء محركة اي مع
دسومة في يده وزهومة من اللحم وادي مجنة اي ذا جن فغمزها بالمعجمة والزاي اي عصرها كا العدة
عن سهل عن البزنطي عن صفوان عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلم انه قال لا تشرب وانت
قائم ولا تبل في ماء نقيع ولا تطف بقبر ولا تخل في بيت وحدك ولا تمش في نعل واحد فان الشيطان
اسرع ما يكون الى العبد اذا كان على بعض هذه الاحوال وقال انه ما اصاب احدا شئ على هذه
الحال وكاد ان يفارقه الا ان يشاء الله بيان النقيع للماء المجتمع في موضع وللموضع الذي يجتمع فيه
الماء والمعنيان محتملان بالوصف والاضافة والطوف الغايط قال في النهاية الطوف الحدث من
الطعام ومنه الحديث نهي عن المتحدثين على طوفهما اي عند الغايط كا العدة عن سهل وعلي جميعا
عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى عليه السلم
قال ثلثة يتخوف منها الجنون التغوط بين القبور والمشي في خف واحد والرجل ينام وحده
بيان قال في الكافي هذه الاشياء انما كرهت لهذه العلة وليست هي بحرام كا العدة عن البرقي
عن ابيه عن ابن المغيرة ومحمد بن سنان عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلم انه كره ان
ينام في بيت ليس عليه باب ولا ستر كا باسناده ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نهى ان
يدخل بيت مظلم الا بسراج كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله

ان يدخل بيت مظلم الا بمصباح كا العدة عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن اغلاق الابواب وايكاء الاواني واطفاء السراج فقال اغلق بابك فان الشيطان
لا يفتح بابا واطف السراج من الفويسقة وهي الفارة لا تحرق بيتك واوك الاناء وروي
٢٥٥ ان الشيطان لا يكشف مخمرا يعني مغطى بيان الايكاء شد راس الاناء باب الاسراج والكنس
كا القمي رفعه قال قال الرضا عليه السلم اسراج السراج قبل ان تغيب الشمس ينفي الفقر كا البرقي عن
بعض اصحابه رفعه الى ابي جعفر عليه السلم كنس البيت ينفي الفقر كا محمد عن سلمة بن الخطاب عن
ابرهيم بن ميمون عن عيسى بن عبد الله عن جده قال قال امير المؤمنين عليه السلم قال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم بيت الشيطان من بيوتكم بيت العنكبوت بيان في بعض النسخ بيت الشياطين
من بيوتكم بيت العنكبوت كا العدة عن سهل عن ابن اسباط عن عمه رفعه قال قال امير المؤمنين
عليه السلم لا تؤوا التراب خلف الباب فانه ماوى الشياطين كا الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق
عن سعدان بن مسلم عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلم اكنسوا افنيتكم ولا
٢٥١ تشبهوا باليهود باب البناء زائدا على الكفاف كا العدة عن البرقي عن ابيه عن صفوان
عن ابي جميلة عن حميد الصيرفي عن ابي عبد الله عليه السلم قال كل بناء ليس بكفاف فهو وبال على
صاحبه يوم القيمة كا الثلثة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم قال من كسب مالا من
غير حله سلط الله عليه البناء والماء والطين كا الاثنان عن احمد بن محمد بن عبد الله قال
روى ابو هاشم الجعفري عن ابي الحسن الثالث عليه السلم قال ان الله عز وجل جعل من ارضه
احج بقاعا يسمى المرحومات ان يدعى فيها فيجيب وان الله جعل من ارضه بقاعا يسمى المنقمات
فاذا كسب رجل مالا من غير حله سلط الله عليه بقعة منها فانفقه فيها بيان في بعض النسخ
ان يدعى فيها باسمه وفي بعضها المنتقمات بدل المنقمات قال الصادق عليه السلم ان
لله تعالى بقاعا يسمى المنتقمة فاذا اعطى الله عبدا مالا لم يخرج حق الله منه سلط الله عليه
بقعة من تلك البقاع فاتلف ذلك المال فيها ثم مات وتركها ابن ابي عمير عن حسين قال
وقد بنى له ٢٥٢ رايت ابا الحسن موسى عليه السلم وقد بنى بناء بمنى ثم هدمه باب ارتباط المركوب كا العدة عن
احمد عن غير واحد عن ابان عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال الخيل كانت وحوشا

في بلاد العرب فصعد ابرهيم واسمعيل عليهما السلام على جبل جياد ثم صاحا الا هلا الا هل قال
فما بقي فرس الا اعطاهما بيده وامكن من ناصيته بيه قال الصادق عليه السلم كانت الخيل وحوشا
في بلاد العرب فصعد ابرهيم واسمعيل على ابي قبيس فناديا الا هلا الا هلم فما بقي فرس الا اعطى
بقياده وامكن من ناصيته بيان هلا وهل زجران للخيل اي اقربي واعطاء القياد تسليم النفس كا
عنه عن علي بن الحكم عن عمر بن ابان عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة كا عنه عن ابن فضال عن ثعلبة عن معمر عن ابي جعفر عليه السلم
قال سمعته يقول الخير كله معقود في نواصي الخيل الى يوم القيمة بيان وذلك لانه بها يجاهد في سبيل الله
والجهاد من افضل الاعمال وبها تقضي حقوق الاخوان وقضاء حق المؤمن افضل من كثير العبادات
وبها تقضى ساير الحوائج الدينية والدنيوية كا الاثنان عن يب احمد عمن اخبره عن ابن طيفور المتطبب
قال سالني ابو الحسن عليه السلم اي شيء تركب قلت حمارا قال بكم ابتعته قلت بثلثة عشر دينارا فقال ان
هذا هو السرف ان تشتري حمارا بثلاثة عشر دينارا وتدع برذونا قلت يا سيدي ان مؤنة البرذون
اكثر من مؤنة الحمار قال فقال الذي يمون الحمار هو يمون البرذون اما تعلم انه من ارتبط دابة متوقعا
به امرنا ونغيظ به عدونا وهو منسوب الينا ادر الله رزقه وشرح صدره وبلغه امله وكان عونا على
حوايجه كا محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن ابن جندب قال حدثني رجل من اصحابنا عن
ابي عبد الله عليه السلم قال تسعة اعشار الرزق مع صاحب الدابة كا العدة عن يب سهل عن محمد بن
الحسين عن جعفر بن بشير عن داود الرقي قال قال ابو عبد الله عليه السلم من اشترى دابة كان له ظهرها وعلى الله
رزقها كا الثلثة عن ابن رئاب قال قال ابو عبد الله عليه السلم اشتر دابة فان منفعتها لك
ورزقها على الله كا علي عن ابيه عن محمد بن عيسى عن محمد بن سماعة عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله
عليه السلم قال من سعادة المؤمن دابة يركبها في حوائجه وتقضي عليها حقوق اخوانه كا الاربعة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من سعادة المرء المسلم المركب الهنيء بيان الهنيء الذلول
وفي بعض النسخ الهني كا علي عن العبيدي والعدة عن يب سهل عن العبيدي عن زياد القندي عن
عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلم اتخذوا الدابة فانها زين وتقضى عليها الحوائج
ورزقها على الله جل ذكره كا قال وحدثني به عمار بن المبارك وزاد فيه وتلقى عليه اخوانك كا وروي

انه قال عجبا لصاحب الدابة كيف يفوته الحاجة كا سهل عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال قال
لي ابو عبد الله عليه السلم اتخذ حمارا يحمل رحلك فان رزقه على الله قال فاتخذت حمارا وكنت انا
ويوسف اخي اذا تمت السنة حسبنا نفقاتنا فنعلم مقدارها فحسبنا بعد شرى الحمار نفقاتنا
فاذا هي كما كانت في كل عام لم تزد شيئا كا علي عن محمد بن عيسى عن بعض اصحابنا عن ابرهيم بن ابي البلاد
عن علي بن ابي المغيرة عن ابي جعفر عليه السلم قال من شقاء العيش مركب السوء كا العدة عن سهل واحمد
جميعا عن يه بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي الحسن عليه السلم قال سمعته يقول اهدى امير المؤمنين
عليه السلم الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اربعة افراس من اليمن فاتاه فقال يا رسول الله
اهديت لك اربعة افراس قال صفها فقال هي الوان مختلفة قال ففيها وضح قال نعم فيها اشقر به
وضح فامسكه علي قال وفيها كميتان اوضحان فقال اعطهما ابنيك قال والرابع ادهم بهيم قال
واستخلف به نعقة لعيالك انما من الخيل في ذوات الاوضاح كا قال وسمعت ابا الحسن عليه السلم يقول
كرهنا البهيم من الدواب كلها الا الحمار والبغل وكرهت شية الاوضاح في الحمار والبغل الا الاوان
وكرهت القرح في البغل الا ان يكون به غرة سائلة ولا اشتهيها على حال بيان الوضح محركة
التحجيل وهو البياض في قوائم الفرس كلها ويكون في رجلين ويد وفي رجلين فقط ولا يكون في
اليدين خاصة الا مع الرجلين ولا في يد واحدة دون الاخرى الا مع الرجلين والاشقر الاحمر
الذي فيه كدرة ليس بخالص الحمرة كالطين الاحمر والكميت كزبير الذي خالط حمرته سوداء والادهم
الاسود الذي يميل الى البياض والبهيم ما لا شية فيه من الخيل والشية اللمعة من لون اخر قوله الا
برا من شية الاوضاح والقرح ما كان في جبهته قرحة بالضم وهي بياض يسير في وجه الفرس
دون الغرة قوله على حال اي سواء كان به غرة سائلة او كان دون الغرة وقد مضى حديث شوم
الدابة في باب سعة المنزل كا الاثنان عن الوشا عن طرخان النخاس قال مررت بابي عبد الله
عليه السلم وقد نزل الحيرة فقال لي ما علاجك فقلت نخاس قال اصب لي بغلة فضحاء قلت جعلت فداك
وما الفضحاء قال دهماء بيضاء البطن بيضاء الافخاج بيضاء الجحفلة قال فقلت والله ما رايت
مثل هذه الصفة فرجعت من عنده فساعة دخلت الخندق فاذا انا بغلام قد اسقى بغلة على هذه
الصفة فسالت الغلام لمن هذه البغلة قال لمولاي قلت يبيعها قال لا ادري فتبعته حتى اتيت

مولاه فاشتريتها منه واتيته بها فقال هذه الصفة التي اردتها قلت جعلت فداك ادع الله لي فقال اكثر الله
مالك وولدك قال فصرت اكثر اهل الكوفة مالا وولدا بيان الافجاج جمع الفج وهو تباعد ما بين
الفخذين وفي بعض النسخ الافحاذ والجحفلة للحافر بالجيم قبل المهملة كالشفة للانسان كا علي او غيره
رفعه قال خرج عبد الصمد بن علي ومعه جماعة فبصر بابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام مقبلا راكبا
بغلا فقال لمن معه مكانكم حتى اضحككم من موسى بن جعفر فلما دنى منه قال له ما هذه الدابة التي
لا يدرك عليها الثار ولا يصلح عند النزال فقال له ابو الحسن عليه السلم تطاطات عن سمو الخيل وتجاوزت
قود العير وخير الامور اوسطها فافحم عبد الصمد فما احار جوابا بيان الثار الدم والطلب به وقاتل
حميمك والنزال بالكسر ان ينزل الفريقان عن ابلهما الى خيلهما فيتضاربوا وقد تنازلوا تطاطات
انخفضت والسمو العلو والقمؤ بالهمزة الذل والصغار والعير الحمار افحمه اعجزه عن الكلام والحوار
الجواب ومراجعة النطق وفي بعض النسخ زاد وزعمت ان عبد الصمد المذكور ابتلي ببلاء عظيم بعد
هذا العمل كا العدة عن البرقي عن ابن فضال عن عيسى بن هشام عن عبد الكريم بن عمرو عن الحكم بن
محمد بن القاسم انه سمع عبد الله بن عطا يقول قال لي ابو جعفر عليه السلم قم فاسرج دابتين حمارا وبغلا
فقدمت اليه البغل ورايت انه احبهما اليه فقال من امرك ان تقدم الي هذا البغل قلت اخترته لك
فقال وامرتك ان تختار لي ثم قال ان احب المطايا الي الحمر قال فقدمت اليه الحمار وامسكت له بالركاب
فركب فقال الحمد لله الذي هدانا بالاسلام وعلمنا القران ومن علينا بمحمد صلى الله عليه واله وسلم
والحمد لله الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين
وسار وسرت حتى اذا بلغنا موضعا اخر قلت له الصلوة جعلت فداك فقال هذا وادي النمل لا يصلى
فيه حتى اذا بلغنا موضعا اخر قلت له مثل ذلك فقال هذه ارض مالحة لا يصلى فيها قال حتى نزل
هو من قبل نفسه فقال لي صليت او تصلي سبحتك قلت هذه صلوة يسميها اهل العراق الزوال فقال
اما هؤلاء الذين يصلون هم شيعة علي بن ابي طالب عليه السلم وهي صلوة الاوابين فصلى وصليت
ثم امسكت له بالركاب ثم قال مثل ما قال في بدايته ثم قال اللهم العن المرجئة فانهم اعداؤنا في الدنيا
والاخرة فقلت له ما ذكرك جعلت فداك المرجئة فقال خطروا على بالي بيان لعل المراد بقوله
صليت او تصلي سبحتك انك صليت نافلة الزوال على ظهر الدابة او تصلي الان حتى انتظرك حتى

صليت

تصليهما على الارض كانه عليه السلم صلاهما وهو راكبا محافظة على الوقت به قال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة والمنفق عليها في سبيل الله كالباسط
يده بالصدقة لا يقبضها فاذا اعددت شيئا فاعده اقرح ارثم محجل الثلاث طلق اليمين كميتا اغر تسلم
وتغنم بيان الارثم من الخيل ما يكون انفه ابيض او شفته العليا كا احمد عن القاسم عن جده عن
يعقوب بن جعفر عن الجعفري عن ابي الحسن عليه السلم قال سمعته يقول من ربط فرسا عتيقا محيت عنه في
كل يوم ثلث سيئات وكتبت له احدى عشرة حسنة ومن ارتبط هجينا محيت عنه في كل يوم سيئتان
وكتب له سبع حسنات ومن ارتبط برذونا يريد به جمالا او قضاء حاجة او دفع عدو محيت عنه في كل
يوم سيئة واحدة وكتب له ست حسنات به بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي الحسن عليه السلم مثله بادنى
تفاوت واورد تسع بدل سبع وزاد ومن ارتبط فرسا اشقر اغر واقرح فان كان اغر سائل الغرة به
وضح في قوايمه فهو احب الي ولم يدخل بيته فقر ما دام ذلك الفرس فيه وما دام في ملك صاحبه لم يدخل
بيته حيف بيان العتيق نجيب الخيل ويقابله الهجين والحيف الجور والظلم وقد مضى صدر هذا الخبر
في ابواب الجهاد من كتاب الحسبة به قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الذين ينفقون اموالهم — وفي قول الله
بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون قال نزلت
في النفقة على الخيل بيان لا تنافي بين هذه الرواية والرواية التي وردت في ان هذه الاية
نزلت في امير المؤمنين عليه السلم لان الاية اذا انزلت في شيء فهي منزلة في كل ما يجري فيه كذا في الفقيه
باب حقوق الدابة ووظائف الركوب كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال للدابة على صاحبها ستة حقوق — ٢٥٣ ب
لا يحملها فوق طاقتها ولا يتخذ ظهرها مجلسا يتحدث عليها ويبدا بعلفها اذا نزل ولا
يسمها ولا يضربها في وجهها فانها تسبح وتعرض عليها الماء اذا مر به بيان لا تسمها
لا تحرق جلدها بحديدة ونحوها والوسم اثر الكي به السكوني باسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم للدابة على صاحبها خصال يبدا بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر به
ولا يضرب وجهها فانها تسبح بحمد ربها ولا يقف على ظهرها الا في سبيل الله ولا يحملها
فوق طاقتها ولا يكلفها من المشي الا ما يطيق كا العدة عن احمد عن القاسم عن جده عن
محمد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تضربوا الدواب على

وجوهها فانها تسبح بحمد الله قال وفي حديث اخر لا تسموها في وجوهها كا الاربعة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال لكل شيء حرمة وحرمة البهايم في وجوهها يه قال الباقر عليه السلم لكل شيء حرمة الحديث
كاسا محمد عن علي بن ابرهيم الجعفري رفعه قال يه سئل الصادق عليه السلم متى اضرب دابتي تحت قال
اذا لم تمش تحتك كمشيها الى مذودها بيان المذود كمنبر معلف الدابة وبالزاي كما يوجد في
بعض النسخ وعاء الزاد كا وروي عنه يعني عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اضربوها على العثار
ولا تضربوها على النفار فانها ترى ما لا ترون كايب سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال النبي صلى الله عليه واله وسلم اضربوها على النفار ولا تضربوها على العثار كا وروي عن النبي
صلى الله عليه واله وسلم انه قال اضربوها على النفار ولا تضربوها على العثار بيان ولعل النفار الذي
لا يضرب عليها نفار خاص كما يستفاد من التعليل كا حميد عن الخشاب عن ابن بقاح عن معاذ
الجوهري عن عمرو بن جميع عن ابي عبد الله عليه السلم قال يه قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
لا تتوركوا على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس بيان في بعض نسخ الكافي لا تتوكوا كا العدة
عن يب سهل عن جعفر بن محمد بن يسار عن الدهقان عن درست عن ابي عبد الله عليه السلم
قال يه قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا عثرت الدابة تحت الرجل فقال لها تعست تقول تعس
اعصانا للرب بيان التعس الهلاك والعثار والسقوط والشر والبعد والانحطاط والفعل
كسمع ومنع واذا خاطبت قلت تعست كمنع واذا حكيت قلت تعس كسمع قال علي عليه السلم في الدواب
لا تضربوها الوجوه ولا تلعنوها فان الله تعالى لعن لاعنها يه وفي خبر اخر لا تقبحوا الوجوه يه
وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا لعنت لزمتها اللعنة بيان لا تقبحوا الوجوه يعني باثر الضرب
والكي ونحوهما او بالدعاء عليها بالتقبيح لزمتها اللعنة كانه اريد انها اذا صادفت ملعونة لا
يفارقها اللعنة فرجع وبالها على صاحبها كا العدة عن احمد عن ابن فضال عن ابي المغرا عن
سليمان بن خالد قال فيما اظن عن ابي عبد الله عليه السلم قال راى ابو ذر رحمه الله عليه يسقي
حمارا بالربذة فقال له بعض الناس اما لك يا با ذر من يكفيك سقي الحمار فقال سمعت رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم يقول ما من دابة الا وهي تسال الله كل صباح اللهم ارزقني مليكا صالحا
يشبعني من العلف ويرويني من الماء ولا يكلفني فوق طاقتي فانا احب ان اسقيه بنفسي يه عن ابي ذر

نو كانت على العصا اعتمد عليه
ولعل المراد الميل على احد شقيه

رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول الدابة تقول اللهم ارزقني مليك صدق
يشبعني ويسقيني ولا يحملني ما لا اطيق يه قال الصادق عليه السلم ما اشترى احد دابة الا قالت اللهم اجعله
بي رحيما كا الاثنان عن احمد عن الحسن بن الحسين العلوي قال قال ابو الحسن عليه السلم من مروة الرجل ان يكون
دوابه سمانا قال وسمعته يقول ثلاث من المروة وعد منها فراهة الدابة بيان وقد مضى تمام الحديث
كايب علي عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا ركب الرجل دابة فسمى ردفه ملك يحفظه حتى ينزل واذا ركب
ولم يسم ردفه شيطان فيقول له تغن فان قال له لا احسن قال له تمن فلا تزال يتمنى حتى ينزل قال ومن قال
اذا ركب الدابة بسم الله لا حول ولا قوة الا بالله الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا
ان هدانا الله سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين حفظت له نفسه ودابته حتى تنزل كا العدة عن
يب احمد عن القاسم عن جده عن يعقوب بن جعفر قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول على كل منخر من الدواب
شيطان فاذا اراد احدكم ان يلجمها فليسم الله عز وجل يه بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي الحسن
عليه السلم قال سمعته يقول الخيل على كل منخر منها شيطان الحديث كا احمد عن س بكر بن صالح عن الجعفري عن
ابي الحسن عليه السلم السراد عن ابن رئاب عن الحذاء عن احدهما عليهما السلام قال ايما دابة استصعبت على
صاحبها من لجام ونفار فليقرا في اذنها او عليها افغير دين الله يبغون وله اسلم من في السموات والارض
طوعا وكرها واليه يرجعون كا الثلثة عن هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان من الجور ان
يقول الراكب للماشي الطريق بيان في بعض النسخ الحق بدل الجور ومعناه ان من جملة حقوق الماشي على
الراكب ان يتعهد بموضع دابته لكي لا يخز جرزه كا باسناده قال خرج امير المؤمنين عليه السلم وهو راكب
فمشوا معه فقال الكم حاجة قالوا لا ولكنا نحب ان نمشي معك فقال لهم انصرفوا فان مشي الماشي
مع الراكب مفسدة للراكب ومذلة للماشي كا العدة عن البرقي عن عدة من اصحابنا عن ابن اسباط
عن عمه رفعه قال قال امير المؤمنين صلوات الله قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يرتدف ثلثة
على دابة فان احدهم ملعون يه ابن رئاب عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلم قال كان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم وامير المؤمنين عليه السلام ومرثد بن مرثد الغنوي يعتقبون بعيرا بينهم وهم منطلقون
الى بدر بيان يعتقبون من العقبة بالضم بمعنى النوبة والبدل يه السكوني باسناده ان النبي

صلى الله عليه وآله وسلم ابصر ناقة معقولة وعليها جهازها فقال اين صاحبها مروه فليستعد

للخصومة يه وفي خبر آخر قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخروا الاحمال فان اليدين ليس اعتمادهما على الارض

حتى تطيقا ثقلها بخلاف الرجلين يه ابن فضال عن حماد اللحام قال مر قطار لابي عبد الله عليه السلام

فرأى زاملة قد مالت فقال يا غلام اعدل على هذا الجمل فان الله يحب العدل يه ايوب بن اعين قال

سمعت الوليد بن صبيح يقول لابي عبد الله عليه السلام ان ابا حنيفة رأى هلال ذي الحجة بالقادسية

وشهد معنا عرفة فقال ما لهذا صلوة ما لهذا صلوة يه حج علي بن الحسين عليهما السلام على ناقة

اربعين حجة فما قرعها بسوط بيان قد مضى في باب آداب السفر من كتاب الحج ما يناسب هذا الباب

٢٠٤ باب الات الدواب كا الثلثة عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال السرج مركب ملعون للنساء

كا يب محمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن السرج واللجام فيه

الفضة اركب به فقال ان كان مموها لا يقدر على نزعه فلا بأس به والا فلا تركب به بيان يقال

موهت الشيء اذا طليته بفضة او ذهب وتحت ذلك نحاس او حديد ومنه التمويه بمعنى التلبيس كا

محمد عن يب احمد عن محمد بن اسمعيل وعلي عن ابيه عن حنان بن سدير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام

يقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام اياك ان تركب ميثرة حمراء فانها ميثرة ابليس

بيان الميثرة بالمثناة التحتانية ثم الثاء المثلثة اللبد قال في النهاية هي مفعلة من الوثارة يقال

وثر وثارة فهو وثير اي وطيء لين واصلها موثرة قال وهي من مراكب العجم تعمل من حرير او

ديباج وتتخذ كالفراش الصغير وتحشى من قطن او صوف يجعلها الراكب تحته على رحل او سرج

كا العدة عن يب البرقي عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابرهيم بن ابي يحيى المدني

عن ابي عبد الله ان علي بن الحسين عليهما السلام كان يركب على قطيفة حمراء بيان القطيفة دثار مخمل

كا العدة عن سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلام قال كانت برة ناقة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من فضة بيان البرة بتخفيف المهملة بعد الموحدة حلقة من صفر او شعر يجعل في انف البعير وهي الخزامة

كا العدة عن البرقي عن عثمان يب البرقي عن بعض اصحابنا عن عثمان عن سماعة قال سئل ابو عبد الله

٢٠٥ عليه السلام عن جلود السباع فقال اركبوها ولا تلبسوا شيئا منها تصلون فيه باب اتخاذ الابل

كا الثلثة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان علي بن الحسين عليهما السلام ليبتاع الراحلة

فان الثقل ... والرجلين موثقة ... اي اجعلوها في موخر الظهر

كا

بمائة دينار يكرم بها نفسه عليه السلام يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الابل عز لاهلها

القميان عن الجمال عن صفوان الجمال قال قال ابو عبد الله عليه السلام لو يعلم الناس كنه حملان الله

للضعيف ما غالوا ببهيمة بيان غالا به اشتراه بثمن غال وكان المراد لو كانوا يعلمون كيف يحمل الله من

ضعف من مؤنة دابته مؤنتها ما عدوا ثمنها غاليا كا الثلثة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله

عليه السلام قال لو يعلم الحاج ما له من الحملان ما غالا احد ببعير كا محمد عن احمد عن محمد بن يحيى عن غياث

بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان على ذروة كل بعير شيطانا فامتهنوها

لانفسكم وذللوها واذكروا اسم الله فانما يحمل الله يه قال علي عليه السلام ان على ذروة كل بعير شيطانا

فاشبعه وامتهنه كا العدة عن البرقي عن ابيه عن محمد بن عمرو عن سليمان الرحال عن ابن ابي يعفور

قال مر بي ابو عبد الله عليه السلام وانا امشي عن ناقتي فقال ما لك لا تركب فقلت ضعفت ناقتي فاردت

ان اخفف عنها فقال رحمك الله اركب فان الله يحمل عن الضعيف والقوي كا عنه عن ابيه عمن ذكره عن

ابي عبد الله عليه السلام قال يه نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يتخطى القطار قيل يا رسول الله

ولم قال لانه ليس من قطار الا وما بين البعير الى البعير شيطان كا محمد عن احمد عن السراد عن الحسين

بن عمر بن يزيد عن ابيه قال اشتريت ابلا وانا بالمدينة مقيم فاعجبني اعجابا شديدا فدخلت على

ابي الحسن الاول عليه السلام فذكرتها له فقال ما لك وللابل اما علمت انها كثيرة المصائب قال فمن اعجابي

بها اكريتها وبعثت بها مع غلمان لي الى الكوفة قال فسقطت كلها فدخلت عليه فاخبرته قال

فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم كا العدة عن سهل عن

الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام وعن ابيه ميمون قال خرجنا مع ابي جعفر عليه السلام

الى ارض بطيبة ومعه عمرو بن دينار واناس من اصحابنا فاقمنا بطيبة ما شاء الله وركب ابو جعفر عليه السلام

على جمل صعب فقال له عمرو بن دينار ما اصعب بعيرك فقال او ما علمنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

قال ان على ذروة كل بعير شيطانا فامتهنوها وذللوها واذكروا اسم الله عليها فانما يحمل الله ثم

دخل مكة ودخلنا معه بغير احرام بيان الطيبة بفتح الطاء وكسرها المدينة النبوية ودخول مكة بغير

احرام لعله كان لعذر كا العدة عن البرقي عن الجمال عن صفوان الجمال قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا صفوان

اشتر لي جملا وخذه اشوه فانه اطول شيء اعمارا يه قال ابو عبد الله عليه السلام اشتروا السود القباح الحديث

بيان الاشوه القبيح الوجه والقباح جمع القبيح كا محمد عن محمد عن بن بن احمد عن علي بن السندي
عن محمد بن عمرو بن سعيد عن رجل عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعته يقول اياكم والابل الحمر فانها اقصر
الابل اعمارا به الحديث مرسل عن الصادق عليه السلم كا الاثنان عن الوشا عن عبد الله بن سنان قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان الله عزوجل اختار من كل شيء شيئا اختار من الابل الناقة ومن الغنم
الضائنة بيان الضائنة مونث الضائن جمعها ضوائن كما ان جمع ضان وهي الشاة من الغنم
خلاف المعز وقد مضى في باب فضل الزراعة والغرس واتخاذ الانعام من كتاب المعايش ما يناسب هذا
الباب وما بعده باب الغنم كا الاثنان عن الوشا عن اسحق بن جعفر قال قال لي ابو عبد الله ٢٠٦
عليه السلم يا بني اتخذ الغنم ولا تتخذ الابل كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن عمر بن ابان عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نعم المال الشاة كا القمي عن الكوفي عن عبيس بن هشام
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اتخذ اهل بيت شاة اتاهم الله
عزوجل برزقها وزاد في ارزاقهم وارتحل عنهم الفقر مرحلة فان اتخذوا اشاتين اتاهم الله
بارزاقهما وزاد في ارزاقهم وارتحل الفقر عنهم مرحلتين فان اتخذوا ثلثة اتاهم الله بارزاقهم وارتحل
عنهم الفقر راسا كا بهذا الاسناد عن ابي عبد الله عليه السلم قال نظفوا مرابضها وامسحوا رعامها بيان
الرعام بالمهملتين ما يسيل من انوف البهايم من المخاط وفي محاسن البرقي عن ابيه عن الجعفري رفعه
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم امسحوا رعام الغنم وصلوا في مراحها فانها دابة من دواب الجنة
قال الرعام ما يخرج من انوفها وفي النهاية الاثيرية كذا رواه بعضهم بالعين المهملة ويجوز ان يكون
اراد مسح التراب عنها رعاية لها واصلاحا لشانها يعني بران يكون بالمعجمة كا الثلثة عن عبد الله بن
سنان عن محمد بن عجلان قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول ما من اهل بيت يكون عندهم شاة لبون
الا قدسوا كل يوم مرتين قلت وكيف يقال لهم قال يقال لهم بورك فيكم بورك فيكم كا محمد عن ابن عيسى عن ابيه
السراد عن محمد بن مارد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ما من مؤمن يكون في منزله عنز حلوب
الا قدس اهل ذلك المنزل وبورك عليهم فان كانتا اثنتين قدسوا وبورك عليهم في كل يوم مرتين
قال فقال بعض اصحابنا وكيف يقدسون قال كا يقف عليهم ملك في كل صباح فيقول لهم بش يقال
قدستم وبورك عليكم وطبتم وطاب ادامكم قال قلت وما معنى قدستم قال طهرتم كا العدة عن

البرقي عن النميمي عن ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
لعمته ما يمنعك ان تتخذي في بيتك بركة قالت يا رسول الله وما البركة قال شاة تحلب فانه من كان في داره شاة
تحلب او نعجة او بقرة تحلب فبركات كلهن كا الاربعة عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلم قال دخل رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم على ام سلمة فقال لها مالي لا ارى في بيتك البركة قالت بلى والحمد لله ان البركة لفي
بيتي فقال ان الله عزوجل انزل ثلث بركات الماء والنار والشاة كا العدة عن البرقي عن ابيه عن الجعفري
رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال ما من اهل بيت يروح عليهم ثلثون شاة الا لم تزل الملائكة تحرسهم
حتى يصبحوا كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
اسم الغنم في وجوهها فقال سمها في اذانها كا احمد عن السراد عن عبد الله بن سنان قال سالت عبد الله
عليه السلم عن سمة المواشي فقال لا باس بها الا في الوجوه به قال امير المؤمنين عليه السلم اتقوا الله فيما
٢٠٧ خولكم وفي العجم من اموالكم وقيل له وما العجم قال الشاة والبقر والحمام واشباه ذلك باب الحمام كا
محمد عن احمد عن علي بن الحكم والسراد عن ابن وهب قال الحمام من طيور الانبياء عليهم السلم
بيان الحمام عند العرب ذوات الاطواق من نحو الفواخت والقماري والقطا والوراشين واشباه
ذلك يقع على الذكر والانثى لان الهاء انما دخلته على انه واحد لا للتانيث وعند العامة انما يقال
للدواجن منها التي يستفرخ في البيوت فقط كا الاثنان عن الوشا عن حماد بن عثمان عن عبد الاعلى
مولى ال سام قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان اول حمام كان بمكة حمام كان لاسمعيل عليه السلم
كا علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن الوشا عن احمد بن عايذ عن ابي خديجة قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول هذه الحمام حمام الحرم هي من نسل حمام اسمعيل بن ابرهيم التي كانت له كا الثلثة عن حفص بن
البختري عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان اصل الحمام الحرم بقية حمام كانت لاسمعيل بن ابرهيم عليهما السلم
اتخذها كان يانس بها فقال ابو عبد الله عليه السلم فقال ابو عبد الله عليه السلم يستحب ان يتخذ طيرا مقصوصا
يانس به مخافة الهوام كا علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد والاثنان جميعا عن الوشا عن ابي عائد عن
ابي سلمة هو ابو خديجة عن ابي عبد الله عليه السلم قال ليس من بيت فيه حمام الا لم يصب اهل ذلك البيت
افة الجن ان سفهاء الجن يعبثون في البيت فيعبثون بالحمام ويدعون الانسان كا علي عن محمد بن
عيسى عن الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال به شكى رجل

الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم الوحشة فامره ان يتخذ في بيته زوج حمام كا العدة عن سهل عن الجاموراني
عن ابن ابي حمزة عن ابيه عن صندل عن الشحام قال ذكرت الحمام عند ابي عبد الله عليه السلم فقال اتخذوها
في منازلكم فانها محبوبة لحقتها دعوة نوح عليه السلم وهي آنس شيء في البيوت كا الاثنان عن الوشاء عن
رجل عن عمر بن يزيد عن ابي سلمة قال قال ابو عبد الله عليه السلم الحمام طير من طيور الانبياء عليهم السلم
التي كانوا يمسكون في بيوتهم وليس من بيت فيه حمام الا لم يصب اهل ذلك البيت آفة من الجن ان سفهاء الجن
يعبثون في البيت فيعبثون بالحمام ويدعون الناس قال فرايت في بيت ابي عبد الله عليه السلم حماما
لابنه اسمعيل كا العدة عن احمد عن القاسم عن جده عن يعقوب بن جعفر قال قال ابو الحسن الاول
عليه السلم ونظر الى حمام في بيته ما من انتفاض ينتفض بها الا نفى الله بها من دخل البيت من عرمة
اهل الارض بيان اريد بانتفاضه حركة راسه او حركة جناحيه وهو من نفض الشجر والثوب لينتفض
والعرمة الرقية كا عنه عن الجاموراني عن ابن ابي حمزة عن صندل عن داود بن فرقد قال كنت جالسا
في بيت ابي عبد الله عليه السلم فنظرت الى حمام راعبي يقرقر طويلا فنظر الي ابو عبد الله عليه السلم
فقال يا داود تدري ما يقول هذا الطير قلت لا والله جعلت فداك قال تدعو على قتلة الحسين عليه السلم
فاتخذوه في منازلكم بيان الحمام الراعبي كانه الذي في رجليه ريش وراعب ارض ينسب اليها الحمام
الراعبي كا عنه عن محمد بن علي عن رجل عن يحيى الازرق قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان
حفيف اجنحة الحمام ليطرد الشياطين يه الحديث مرسلا عن امير المومنين عليه السلم بيان الحفيف
بالمهملة والفائين صوت جناح الطائر وفي الغفيقة بالمعجمة والفاء ثم القاف يقال الخفق الطائر
اذا ضرب بجناحيه كا العدة عن سهل رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان الله عز وجل يدفع بالحمام
هدة الدار بيان الهدة الهدم كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اتخذوا الحمام المقاصيصة
في بيوتكم فانها تلعن قتلة الحسين بن علي صلوات الله عليهما كا العدة عن سهل عن بكر بن صالح
عن محمد بن ابي حمزة عن عثمان الاصفهاني قال استهدى الي اسمعيل بن ابي عبد الله فاهديت
له طيرا راعبيا فدخل ابو عبد الله عليه السلم فقال اجعلوا هذا الطير الراعبي معي في البيت يونسني
قال وقال عثمان دخلت على ابي عبد الله عليه السلم وبين يديه حمام يفت لهن خبزا بيان يفت بكسر
كا عنه عن بكر بن صالح عن اشعث بن محمد البارقي عن عبد الكريم بن صالح قال دخلت على

خرج في الصيف من البيت خرج يوم الخميس واذا اراد ان يدخل الشتاء من البرد دخل يوم الجمعة كا وروي
ايضا كان دخوله وخروجه ليلة الجمعة يه بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي الحسن عليه السلم قال سمعته يقول
من خرج من منزله او منزل غير منزله في اول الغداة فلقي فرسا اشقر به اوضاح بورك له في يومه وان كان
به غرة سائلة فهو العيش ولم يلق في يومه ذلك الا سرورا وقضى الله حاجته يه حماد بن عثمان عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قلت له جعلت فداك نرى الدواب في بطون ايديها مثل الرقعتين في باطن يديها مثل
الكي فاي شيء هو قال ذاك موضع منخريه في بطن امه ه اخر ابواب المساكن والدواجن
وبتمامها تم كتاب المطاعم والمشارب والتجملات من اجزاء كتاب الوافي
ويتلوه في الجزء الثاني عشر كتاب الطلاق والنكاح والولادات
ان شاء الله تعالى والحمد لله اولا واخرا